

الجزء الأول من كتاب التجريد  
الصريح لأحاديث الجامع  
الصحيح للعسـيـن ابن  
المبارك الزبيدي  
رحمه الله

تعالى




\* فهرسة الجزء الاول من كتاب التجريد الصريح لاحاديث الجامع الصحيح \*

صفحة	باب كيف كان الوحي الخ	صفحة
١٤٧ أبواب العمرة	٥	١٠ كتاب الايمان
١٤٩ أبواب المحرمات	١٧ كتاب العلم	٢٧ كتاب الوضوء
١٤٩ باب جزاء الصبي ذم	٣٧ كتاب الغسل	٤٠ كتاب الحيض
١٥٢ فضائل المدينة	٤٢ كتاب التيمم	٤٥ كتاب الصلاة
١٥٥ كتاب الصوم	٦٢ كتاب مواقيت الصلاة	٧٠ باب بدء الاذان
١٦١ كتاب صلاة التراويح	٨٨ كتاب الجمعة	٩٣ أبواب صلاة الخوف
١٦٢ باب فضل ليلة القدر	٩٤ أبواب العيدين	٩٥ أبواب الوتر
١٦٢ أبواب الاعتكاف في المساجد كلها	٩٦ أبواب الاستسقاء	٩٨ كتاب الكسوف
١٦٣ كتاب البيوع	١٠٠ أبواب سجود القرآن	١٠١ أبواب تقصير الصلاة
١٧٤ كتاب السلم	١٠٢ باب التهجيد بالليل	١٠٧ باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة
١٧٤ كتاب الشفعة	١٠٧ باب الاستعانة في الصلاة	١٠٨ أبواب السقر
١٧٥ كتاب الاجارة	١٠٩ باب في الجنائز	١٢٢ باب وجوب الزكاة
١٧٧ كتاب الحوالات	١٣٣ أبواب صدقة الفطر	١٣٤ كتاب وجوب الحج وفضله
١٧٨ كتاب الوكالة		
١٨٠ ما جاء في الحرث والمزارعة		
١٨٣ في الشرب		
١٨٥ كتاب الاستقراض والحجر والتفليس		
١٨٦ كتاب في المنصومات		
١٨٧ كتاب في اللقطة		
١٨٧ كتاب المظالم		
١٩٠ في الشرعة في الطعام والشراب		
والعروض		
١٩١ كتاب الرهن		
١٩١ كتاب في العتق		
١٩٣ كتاب في المكاتب		
١٩٣ كتاب الهبة		
١٩٧ المنفعة		







مختصر البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم

(الحمد لله) الباري المصور الخلاق الوهاب الفعّاح الرزّاق المبتدئ بالنعيم قبل الاستحقاق  
 وصلاته سلامه على رسوله الذي بعثه لتمام مكارم الاخلاق وفصله على كافة الخلقين  
 على الاطلاق حتى فاق جميع البرايا في الاتفاق وعلى آله الكرام الموصوفين بكثرة  
 الاتفاق وعلى اصحابه اهل الطاعة والوفاء صلاة داعمة متصلة بالعشي والاشراق  
 (أما بعد) فاعلم ان كتاب الجامع الصحيح للامام الكبير الاوحد مقدم اصحاب الحديث  
 ابي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم البخاري رحمه الله من اعظم الكتب المصنفة  
 في الاسلام واكثرها فوائد الا ان الاحاديث المتكررة فيه متفرقة في الابواب واذا  
 اراد الانسان ان ينظر الحديث في أي باب لا يكاد يهتدي اليه الا بعد جهد وطول فتنس  
 ومقصود البخاري رحمه الله بذلك كثرة طرق الحديث وشهرته ومقصودنا هنا  
 اصل الحديث لكونه قد علم ان جميع ما فيه صحيح (قال) الامام النووي في مقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على  
 سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم  
 (وبعد) فهذه حواش منتخبة من  
 شرح الشيخ الشرفاوي والشيخ  
 الغزي على هذا المتن روى عن ابن  
 عباس أنه صلى الله عليه وسلم قال  
 اللهم ارحم خلفائي قلنا يا رسول  
 الله ومن خلفاؤك قال الذين  
 يروون احاديثي ويعلمونها الناس  
 وهذا المتن تأليف الشيخ الرئيس  
 المحدث شهاب الدين ابي العباس  
 أحمد بن شهاب الدين أحمد بن زين  
 الدين بن عبد اللطيف بن أبي بكر  
 ابن أحمد بن عمر الشرجي الحنفي  
 الزبيدي الامام العلامة أحد  
 المدرسين بمدينة تعز وزيد  
 كايه وجدته والاولى قاعدة اليمن  
 والثانية مدينة مشهورة بها  
 ومن مؤلفاته الفوائد في الصلوات  
 والعيادات رحمه الله ونفعنا به  
 (قوله الباري) بالهمز من البرء  
 وهو التهينة للخلق وقيل هو الذي  
 يخلق الخلق بريئا من التناسل  
 والمصور هو المعطى كل مخلوق  
 صورته (قوله مكارم الاخلاق)  
 أي التي جاءت بها الرسل قبله (قوله  
 البرايا) أي المخلوقات الذين وجدوا  
 في الاتفاق جمع أفق بضمين وهو  
 الناحية من الارض ومن السماء  
 (قوله بكثرة الاتفاق) أي من  
 الخبرات المعنوية والحسية

(قوله وكثير منها) أى من الوجوه (قوله أنه) أى الباب أولى أى به أى بذلك الكثير من الوجوه (قوله وحصول النقطة بجميع ما ذكره) أى لانه يشك هل بقي منها شيء أو لا احتمال أن له طرقا أخرى غير الذى ذكرت فى هذا الباب الذى وقف عليه (قوله قال) أى النووى (قوله فى مثل هذا) أى بسبب عدم ادراك مثل هذا (قوله أحاديث) أى على بعض الوجوه (قوله اتوال) أى تناول وأخذ (قوله وفيه زيادة على الاول) بيان اقوله أبسط (قوله مسندا) وهو ما اتصل بسنده من روايه الى منتهاه رفعها ورفعها وهو والمتصل بمعنى (قوله مقطوعا) هو ما جاء عن تابعى من قول أو فعل أو قولا عليه وليس بحجة (قوله معلقا) هو ما حذف من أول سنده أو جميعه لا وسطه (قوله مشى أبى بكر أخ) أى عند موته عليه السلام (قوله فيه من المناولة) أى فى المشى من المنازعة فى شأن الخلافة (قوله الشورى) أى المشاورة فمن يكون خليفة بعده (قوله فى قضاء دينه) بخلاف قصة جابر بن عبد الله فى قضاء دينه الكثير بجواب من التمر يسرفان فيها معجزة عظيمة (قوله وما أشبه ذلك) مما لم يكن فيه حديث مسند (قوله ألفاظه) أى البخارى (قوله فى الغالب) تأكيدا

كتابيه شرح مسلم وأما البخارى فإنه يذكر الوجوه المختلفة فى أبواب متفرقة متباعدة وكثير منها يذكره فى غير بابها الذى يسبق اليه الفهم أنه أولى به فيضرب على الطالب جمع طرقه وحصول النقطة بجميع ما ذكره من طرق الحديث (قال) وقد رأيت جماعة من المتأخرين غلطوا فى مثل هذا فنواروا رواية البخارى أحاديث هى موجودة فى صحيحه فى غير ظاهرها السابقة الى الفهم انتهى ما ذكره النووى رحمه الله فلما كان كذلك أحببت أن أجزد أحاديثه من غير تكرار وجعلتها مخدوفة الأسانيد ليترتب اتوال الحديث من غير تعقب وإذا أتى الحديث المتكرر أثبتته فى أول مرة وإن كان فى الموضع الثانى زيادة فيها فائدة ذكرتهم والأفلا وقد بأتى حديث مختصر ويأتى بعد فى رواية أخرى أبسط وفيه زيادة على الأول فأكتب الثانى وأترك الأول لزيادة الفائدة ولأن ذكر من الأحاديث الأما كان مسندا متصلا وأما ما كان مقطوعا أو معلقا فلا أتبعه رضى له وكذلك ما كان من أخبار العصابة فمن بعدهم مما ليس له تعلق بالحديث ولا فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فلا أذكره كحكاية مشى أبى بكر وعمر رضى الله عنهما الى سقفة بني ساعدة وما كان فيه من المناولة بينهم وكثيرة مقتل عمر رضى الله عنه ووصيته لولده فى أن يستأذن عائشة ليدفن مع صاحبيه وكلامه فى أمر الشورى وبيعة عثمان رضى الله عنه ووصية الزبير لولده فى قضاء دينه وما أشبه ذلك ثم أتى أذكر أنهم الصحابي الذى روى الحديث فى كل حديث لم يعلم من رواه والترم كثر ألفاظه فى الغالب مثل أن يقول عن عائشة ونارة يقول عن ابن عباس وحينا يقول عن عبد الله بن عباس وكذلك ابن عمر وحينا يقول عن أنس وحينا يقول عن أنس بن مالك فأثبته فى جميع ذلك ونارة يقول عن فلان يعنى الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ونارة يقول قال قال

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحِينَا يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَذَا وَكَذَا  
فَاتَّبَعَهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ فَن وَجَدَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَا يَخَالَفُ أَلْفَاظَهُ فَلَعَلَّهُ مِنْ اخْتِلَافِ النُّسخِ  
وَلِي بِحَمْدِ اللَّهِ فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ أَسَانِيدُ كَثِيرَةٌ مُتَّصِلَةٌ بِنَسَبِهَا عَنْ مَشَائِخِ عِدَّةٍ فَن  
ذَلِكَ رَوَاتِي لَهُ عَنْ شَيْخِي الْعَلَامَةِ تَفَيْسِ الدِّينِ أَبِي الرَّبِيعِ سُلَيْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَوِيِّ رَحِمَهُ  
اللَّهُ تَعَالَى قِرَاءَةً مَعْنَى عَلَيْهِ لِبَعْضِهِ وَسَمَاعًا لَا كَثْرَهُ وَاجَازَةً فِي الْبَاقِي بِدِينَةٍ تَعَزَّزْتُ عَنْهُ ثَلَاثَ  
وَعَشْرِينَ وَغَاغَاةً قَالَ أَخْبَرَنَاهُ وَالِدِي اجَازَةً وَشَيْخُنَا الْإِمَامُ الْكَبِيرُ شَرَفُ الْمُحَدِّثِينَ مُوسَى  
ابْنُ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ الدَّمَشْقِيُّ الْمَشْهُورُ بِالْغَزْوِ وَلِي قِرَاءَةً مَعْنَى عَلَيْهِ لِبَعْضِهِ فَلَا أَخْبَرَنَاهُ الشَّيْخُ  
الْمُسْنَدُ الْمُعَمَّرُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْجُبَّارُ اجَازَةً لِلْأَوَّلِ وَسَمَاعًا لِلثَّانِي (وَمِنْهَا)  
رَوَاتِي لَهُ عَنْ الشَّيْخِ الصَّالِحِ الْإِمَامِ وَلِيِّ اللَّهِ تَعَالَى أَبِي النَّخْ مُحَمَّدُ بْنُ الْإِمَامِ زَيْنِ الدِّينِ أَبِي  
بَكْرٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَدَنِيِّ الْعُثْمَانِيَّ سَمَاعًا عَلَيْهِ لَا كَثْرَهُ وَاجَازَةً لِبَعْضِهِ وَالشَّيْخُ الْإِمَامُ خَاتَمَةُ  
الْحَقَائِدِ شَيْخُ الدِّينِ أَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَزْرِيُّ الدَّمَشْقِيُّ وَالْقَاضِي الْعَلَامَةُ  
الْحَافِظُ تَقِيُّ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاسِي الشَّرِيفُ الْحَسَنِيُّ الْمَكِّيُّ قَاضِي الْمَالِكِيَّةِ بِمَكَّةَ  
الْمُشْرِفَةُ اجَازَةً مَعْنَى مِنْهُمْ لِبَعْضِهِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى قَالُوا ثَلَاثَتُهُمْ أَتْبَانَاهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ  
الْحَافِظُ شَيْخُ الْمُحَدِّثِينَ أَبُو اسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَدِّيقِ الدَّمَشْقِيِّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الرَّسَامِ  
قَالَ أَتْبَانَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْجُبَّارُ وَأَخْبَرَنِي بِهِ عَلِيُّ الشَّيْخِ الْإِمَامُ زَيْنِ الدِّينِ أَبُو بَكْرٍ بْنِ  
الْحُسَيْنِ الْمَدَنِيِّ الْمُرَائِيَّ وَلَدَ شَيْخِنَا أَبِي الْفَتْحِ وَقَاضِي الْقَضَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ  
الشَّيْرَازِيَّ اجَازَةً عَامَةً فَلَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْجُبَّارُ قَالَ أَتْبَانَاهُ الشَّيْخُ الصَّالِحُ  
الْحُسَيْنُ بْنُ الْمُبَارَكِ الزَّيْدِيُّ قَالَ أَتْبَانَاهُ الشَّيْخُ الصَّالِحُ أَبُو الْوَقْتِ عَبْدُ الْأَوَّلِ بْنُ يَسَى  
ابْنُ شُعَيْبٍ الْهَرَوِيُّ الصُّوفِي قَالَ أَتْبَانَا الشَّيْخُ الْفَقِيهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُطَهَّرِ

(قوله في جميع ذلك) أي مجموعه  
وكذا ما يأتي بقريضة قوله  
أولا كثيرا (قوله أسانيد) جمع اسناد  
وهو حكاية طريق التي كثرنا  
فلان عن فلان (قوله بالمصنف)  
هو البخاري (قوله وسماعا) أي منه  
أو من شخص آخر يقرأ بين يديه  
(قوله بدنية تعز) كتمثل بفتح التاء  
قاعدة اليمين (قوله قال) أي سليمان  
(قوله الغزولي) نسبة لبسيع الغزول  
(قوله قال) أي والده وشيخه (قوله  
المسند) أي المنسوب لكثرة  
الاسناد (قوله المعمر) بفتح الميم أي  
بالاستمرار الإلهية وبكسرهما من  
طعن في السن (قوله اجازة للأول  
الح) أي قولا على سبيل الاجازة  
للاول والسماع للثاني (قوله عاليا  
أي عما قبله (قوله اجازة عامة)  
أي لذلك الكتاب وغيره (قوله  
الزبيدي) نسبة لزبيد بلب باليمين

(قوله الفريرى) نسبة لقريه من قري بخارى (قوله لوجهه) أى ذاته فهو مجاز مرسل (قوله هجرته) هى الترك والمراد هنا الانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة (قوله الى الله ورسوله) أى نية وقصدا وقوله فهجرت الى الله ورسوله أى حكما وشرعا ونحو هذا فى التقدير قوله فمن كانت هجرته الى ديار الخ لتلايحد الشرط والجزاء والدنيا بضم الدال وقد ذكره كسر بدون تنوين وقد تنون (قوله أم المؤمنين) أى فى الاحترام لافى الخلوة والنظر (قوله الحارث) بغير ألف بعد الحاء فى الرسم فقط تخفيفا (قوله مثل صاصله الخ) أى يأتينى مشاهبا صوته صاصله الجرس وهو بهمة بين مفتوحين (قوله وهو أشده على) يفهم منه أن الوحي كما شديد لكن هذا النوع أشده وهو واضح لان الشهم من كلام مثل الصلوة أصعب من الفهم من كلام الرجل بالتخاطب المعهود (قوله فينصم) أى يقطع ويتجلى ما يغشاني من الكرب والشدة (قوله وعيت) أى حفظت (قوله الملك) أى جبريل (قوله ليتفصد) أى ليسيل (قوله قالت) أى لسماعها ذلك منه صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا (قوله فلقى الصبح) أى ضيائه وانما يتبدى بالرويا لا بفتحاء الملك ويأتيه بصريح النبوة فلا تحتمله القوى البشرية

الداودى قال أنبأنا به الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حنبل السرخسى قال أنبأنا به الشيخ صالح محمد بن يوسف الفريرى قال أنبأنا به الإمام الكبير أبو عبد الله محمد بن اسمعيل بن إبراهيم البزار رحمه الله تعالى ولكل واحد من هؤلاء المذكورين الى البخارى أسانيد كثيرة بطرق متنوعة ولى بحمد الله أسانيد غير هذه عن مشايخ كثيرين بطول تعدادهم اقتصرت منها على هذه الطرق لشهرتها وعلوها (وسميت) هذا الكتاب المبارك بالتجريد الصريح لاحاديث الجامع الصحيح والمسئول من الله تعالى أن ينفع بذلك ويجمع له خالص لوجهه الكريم وأن يصلح المتاصدوا لأعمال بجاه سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وهذا حين الشروع ان شاء الله تعالى

(بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

عن همر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الأعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دينا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرت الى ما هاجر اليه عن عائشة رضى الله عنها أن الحارث بن هشام رضى الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف أتيتك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبنا يأتينى مثل صلصلة الجرس وهو أشده على فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال وأحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فأعنى ما يقول قالت عائشة رضى الله عنها لقد رأيته ينزل عليه الوحي فى اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ينتفصده عرقا عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت أول ما بدئ به صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة فى النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبيب اليه الخلاه فكان يحلو بغار حرا فينهض فيه وهو التعبدا للبالى دوات أنه قد قبل أن ينزع الى

(قوله حرا) هو اسم جبل والغار  
نقب فيه وخص حرا بالتعب  
فيه لانه يرى الكعبة منه  
وهو عبادة (قوله وهو التعب)  
الضمير للبحث المفهوم من الفعل  
وهذه الجلة مدرجة في الحديث  
من الزهري (قوله الالبالي) متعلق  
ببحث ووصفها بذوات العدد  
لارادة التكثير (قوله ينزع)  
أى يشق وقيل كبير جمع وزنا  
ومعنى (قوله أهله) أى عياله (قوله  
ويتزود مثلها) أى الالبالي وخص  
خديجة بالذكرك بعد أن عبر بالاهل  
تفسيراً بعد الابهام (قوله الحق)  
أى الامر الحق وهو الوحى (قوله  
لجاءه) الملك تفسير لجاءه الحق  
(قوله فغطني) أى ضمى وعصرنى  
(قوله حتى بلغ منى الجهد) بفتح  
الجيم أى بلغ الغط منى غاية رضى  
ويروى بالضم والرفع على أنه فاعل  
أى بلغ منى الجهد مبلغه (قوله  
فرجع بها) أى بالآيات أو القصة  
(قوله يرجف) يخفق ويضطرب  
فؤاده أى قلبه لما لجأه من الامر  
(قوله زملونى) أى لفتونى والعادة  
جارية بسكون الراء بالتملف  
(قوله الروح) أى النزع (قوله  
وأخبرها الخبر) جلة حاله (قوله  
لقد خشيت الخ) مقول قوله عليه  
السلام (قوله كلا) نفي وإبعاد  
لا تقل ذلك ولا خوف عليك (قوله  
ما يحزنك) أى ما يفضحك الله

أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو فى غار حرا فجاءه  
الملك فقال اقرأ قال ما أنا بقارئ قال فأخذنى فغطنى حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى فقال اقرأ  
أقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى فقال اقرأ  
فقلت ما أنا بقارئ فأخذنى فغطنى الثالثة ثم أرسلنى فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق  
الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذى علم بالقلم فارجع به رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد فقال زملونى زملونى فزملوه حتى ذهب  
عنه الروح فقال لخديجة وأخبرها الخبر لقد خشيت على نفسى فقالت خديجة كلا والله  
ما يخزنك الله أبداً اتكلمه لرحم ويحمل الكلى وكنس المعدوم وتقرى الضيف  
وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد  
العزى بن عم خديجة وكان امرأ قد تنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبرانى  
فيكتب من الانجيل ما شاء الله أن يكتب وكان شيخاً كبيراً قد عمى فقالت خديجة يا ابن عم  
اسمع من ابن أخيك فقال له ورقة يا ابن أخى ماذا ترى فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذى نزل الله على موسى ياليتنى فيها جدد عالتنى  
حياتى اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أومخرجى هم قال نعم لم يأت رجل  
قط بمثل ما جئت به إلا عودى وإن يدركنى يومك أنصر لك نصراموزراً ثم لم ينشب ورقة  
أن يتوفى وفتر الوحى \* عن جابر بن عبد الله الأنصارى رضى الله عنه ما وهو يحدث عن فترة  
الوحى فقال فى حديثه بيناً بأسمى إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت رأسى فإذا الملك  
الذى جاءنى بجراجل على كرمى بين السماء والأرض فرعبت منه فرجبت فقلت  
زملونى زملونى فأنزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فأنذر ربك فكبر وثيابك فطهر والرجز

(قوله خمي) أي كثر نزوله بعد نزول  
هذه الآية (قوله وتابيع) أي  
استقر (قوله لا تحرك به) أي القرآن  
(قوله بما) أي ربما وما موصولة  
أطلقت على العاقل مجازا وقبل  
كان بمعنى ظهر وما مصدرية أي  
وظهر علاجه الشدة من تحريك  
شفتيه (قوله شفتيه) أي مع  
لسانه (قوله فقال ابن عباس)  
إلى قوله فأنزل الله اعتراض  
بالفاء لزيادة البيان بالوصف على  
القول (قوله فأنزل) عطف على  
كان بعالمج (قوله لا تحرك الخ)  
أي لا تحرك القرآن لسانك قبل أن  
يتهم وحيه لتأخذه على عجله مخافة  
أن ينقلب منك (قوله وقرأه)  
أي قراءتك إياه (قوله قال) أي  
ابن عباس مفسرا الآية (قوله  
وتقرأه) بفتح الهمزة وهو تعليل  
للنهي (قوله قراءه) أي بلسان  
جبريل (قوله قال) أي ابن عباس  
في تفسيره فتابيع (قوله فاستمع) أي  
حال قراءته ثم بعد فراغه اتبع (قوله  
ثم ان علينا أن تقرأه) تفسير من ابن  
عباس لما قبله فإله فإله بالبيان  
إظهاره على اللسان بسبب القراءة  
(قوله يلتقاء جبريل) اذ في ملاقاته  
زيادة ترقية في المقامات وزيادة  
ترقيه في المقامات وزيادة اطلاعه  
على علوم الغيب لا سيما مع  
مدارسته القرآن (قوله القرآن)  
مفعول ثان لمدارسته

فَأَجْرُ خَمِي الْوَحْيِ وَتَابِعَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَا تَحْرُكَ بِهِ  
لِسَانَكَ لِتَجْعَلَ بِهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ  
مِمَّا يَحْرُكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَنَا أَجْرُ كُهُمَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَحْرُكُ كُهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانَكَ لِتَجْعَلَ بِهِ أَنْ عَلَيْنَا جَعَهُ وَقَرَأَهُ قَالَ جَعَهُ  
لَكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ فَذَا قَرَأَ نَاهُ فَاتَّبَعَ قُرْآنَهُ قَالَ فَاسْتَمَعَ لَهُ وَأَنْصَتُ ثُمَّ أَنْ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ثُمَّ أَنْ  
عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا نَاهُ جَبْرِيْلُ اسْتَمَعَ  
فَإِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيْلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَرَأَهُ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ  
جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ (وَعَنْهُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ أَبَاسُفِيَانِ  
ابْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رُكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا تَجَارِبًا بِالشَّامِ فِي الْمَدَّةِ الَّتِي  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَادَفِيهَا أَبَاسُفِيَانِ وَكَفَّارَ قُرَيْشٍ فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِالْبَيْتِ فَدَعَاهُمْ  
وَحَوْلَهُ عِظَمَاءُ الرُّومِ ثُمَّ دَعَاهُمْ فَدَعَا لَتَرْجُمَانِ فَقَالَ أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي  
يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ قَالَ أَبُو سَفِيَانٍ فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ فَقَالَ ادْنُوهُ نِيَّ وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ  
عِنْدَ ظَهْرِهِ ثُمَّ قَالَ لَتَرْجُمَانِهِ قُلْ لَهُمْ أَنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذَّبُوهُ  
فَوَاللَّهِ لَوْ لَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْثُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ  
قَالَ كَيْفَ نَسَبُهُ فَيَكُنْ قُلْتُ هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ قَالَ فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ  
قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ لَا قَالَ فَاشْرَافَ النَّاسِ أَتَبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ  
قُلْتُ ضَعَفَاؤُهُمْ قَالَ أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ قُلْتُ بَلْ يَزِيدُونَ قَالَ فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِخَطِّ

قوله فهل تهمونه الخ هكذا في نسخ  
الزبدى والذي في البخارى في هذا  
الباب فهل كنتم تهمونه الخ اه

(قوله يمكن) بالتحسية والفوقية  
(قوله شيئاً) أى ينقصه نقصاً نسبياً  
(قوله سبحانه) أى نوب نوبة لنا  
ونوبة له كما قال ينال منا الخ فالجمله  
تفسيرية (قوله والصدق) وروى  
والصدقة (قوله والصله) أى  
للإرحام (قوله فقلت) أى فى نفسى  
(قوله يأتسى) أى يقتدى وروى  
بتقديم المثناة على الهمزة والسين  
المشتركة المفتوحة (قوله الكذب  
على الناس) أى قبل الرسالة (قوله  
ويكذب) عطف على يذرو قوله  
على الله أى بعد الرسالة (قوله  
بشاسته) المراد بها الانشراح  
والسرور بالايان (قوله بما يأمركم)  
بأبواب ألف ما الاستفهامية  
المجرورة وهو قليل والاحسن أن  
يخرج على أن الباء بمعنى عن  
متعلقة بسال وما موصولة والعائد  
محمذوف أى يأمركم آياه (قوله  
الاوثان) أى الاصنام (قوله منكم)  
أى قريش (قوله أخلص) أى  
أصل (قوله لتجشمت) أى  
لتكلفت ثم دعا أى هـ ر قل (قوله  
بكتاب الخ) أى من يأتى بالكتاب  
الذى كتبه النبي اليه (قوله دحية)  
نائب فاعل بعث (قوله بصري)  
مدينة بين المدينة ودمشق تسمى  
الآن بجوران

لدينه بعد أن يدخل فيه قلت لا قال فهل تهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال قلت لا قال  
فهل يغدر قلت لا ونحن منه فى مدة لا ندري ما هو فاعل فيه أو لم يمكن كلمة أدخل فيها  
شيئاً غير هذه الكلمة قال فهل فالتعريف قلت نعم قال فليخبر كيف كان قتالكم آياه قلت  
الحريه بيننا وبينه سبحانه ينال منا وينال منه قال فإذا يأمركم قلت يقول اعبدوا الله  
وحده ولا تشركوا به شيئاً واتركوا ما كان يعبد آباؤكم ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف  
والصله فقال للترجمان قل له أئى سألتك عن نسب فذكرت أنه فذكرت أن نسب وذكرك  
الرسول تبعث فى نسب قومها وسألتك هل قال أحد منكم هذا القول قبله فذكرت أن لا  
فقلت لو كان أحد قال هذا القول قبله لقلت رجل يتأتى يقول قبله وسألتك هل كان  
فى آياه من ملك فذكرت أن لا فقلت لو كان من آياه من ملك قلت رجل يطلب ملك آياه  
وسألتك هل كنتم تهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فذكرت أن لا فقد أعرف أنه  
لم يكن ليدرك الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك أشراف الناس اتبعوه أم  
ضعفائهم فذكرت أن ضعفائهم اتبعوه وهم أتباع الرسول وسألتك أيزيدون أم ينقصون  
فذكرت أنهم يزيدون وكذلك أمر الأيمان حتى يتم وسألتك أيرتد أحد بخطه لدينه بعد  
أن يدخل فيه فذكرت أن لا وكذلك الأيمان حين تخالط بشاشته القلوب وسألتك هل يغدر  
فذكرت أن لا وكذلك الرسول لا تغدر وسألتك بما يأمركم فذكرت أنه يأمركم أن تعبدوا الله  
وحده ولا تشركوا به شيئاً وبينما كنتم عن عبادة الأوثان ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف  
فإن كان ما تقول حقاً فذلك موضع قدى هاتين وقد كنت أعلم أنه خارج لم أكن  
أظن أنه منكم فلأعلم أنى أخلص اليه لتجشمت لفاءه ولو كنت عنده لغسست عن قدمه  
ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بعث به دحية الى عظيم بصري فدفعه

(قوله بدعاية الاسلام) مصدر بمعنى  
اسم الفاعل أى الى الكلمة  
الداعية له التى لا يصح الاسلام الا  
بها وهى الشهادة (قوله اليريسين)  
جمع يريس ككريم وهو الأكار  
أى الفلاح والمراد اتباعه أى مع  
اشتمالهم على اتباعه لان عدم  
اسلامهم بسبب عدم اسلام  
(قوله الصخب) هو اختلاط  
الاصوات فى الخاصة (قوله امر  
أمر ابن) أى عظم شأنه وكبشة  
كنية أبى النبي من الرضاع  
(قوله بنى الاصفر) هم الروم (قوله  
صاحب) حال من ابن الناطور  
وصاحب ايلياء على انه أميرها  
وصاحب هرقل لانه من اتباعه  
(قوله أسقف) أى قدم على نصارى  
الشام وهو خبر كان (قوله حزام)  
أى كاهن (قوله الامة) أى أهل  
العصر (قوله ملك غسان) هو  
عظيم بصرى (قوله برم حصص) أى  
لم يسبح منها أولم يصلها (قوله  
دسكرة) هى القصر حوله بيوت  
الخدم (قوله فغلقت) أى بعد أن  
دخلها اغلقها واذن للروم  
فدخلوا البيوت حولها ثم اغلقها  
عليهم (قوله اطلع) أى من علو  
خوفان ان يقتلوه (قوله فحاصوا)  
أى نفروا

إلى هرقل فقرأه فاذ فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم  
الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الاسلام أسلم تسلم يؤتك الله  
أجره مرتين فإن توليته فإن عليك اسم اليريسين وبأهل الكتاب نعالوا الى كلمة سواء بيننا  
وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا  
فقتلوا أشهدوا بأننا مسلمون قال قال أبو سفيان فلما قال ما قال وقرع من قراءة الكتاب كثر  
عنده الصخب وارتفعت الأصوات وأخرجنا فقلت لأصحابي لقد أمر امر ابن أبى كبشة  
أنه يخافه ملك بنى الأصفر فازات موقنا أنه سيظهر حتى أدخل الله على الاسلام وكان  
ابن الناطور صاحب ايلياء وهرقل أسقف على نصارى الشام يحدث أن هرقل حين قدم  
ايلياء أصبح خبيث النفس فقال له بعض بطارقته قد استنكرناه فقتل قال ابن الناطور  
وكان هرقل حرا ينظر فى النجوم فقال لهم حين سألوه انى رأيت اللبنة حين نظرت  
فى النجوم أن ملك الختان قد ظهر فنحن نبحث من هذه الامة قالوا ليس نبحثن الا اليهود فلا  
بهم مذك شانهم واكتب الى مدائن ملكك فيقتلوا من فيهم من اليهود فيبنيهاهم على أمرهم  
أنى هرقل رجل أرسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره  
هرقل قال اذهبوا فانظروا المحتن هوام لا تنظروا اليه فخذوه انه محتن وسأله عن العرب  
فقال هم محتنون فقال هرقل هذا ملك هذه الامة قد ظهر ثم كتب هرقل الى صاحب له  
برومية وكان نظيره فى العلم وسار هرقل الى حصص فلم يرم حصص حتى أتاه كتاب من صاحبه  
يوافق رأى هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وأنه نبي فاذن هرقل لعظماء الروم  
فى دسكرة له يجمع ثم أمر بابوابها فغلقت ثم اطلع فقال بامعشر الروم هل لكم فى الفلاح  
والرشد وان يثبت ملككم فتباعدوا هذا الرجل فحاصوا حيضة حر الوخش الى الأبواب



فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِقَتْ فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ أَقْرَبَهُمْ وَابَسَ مِنَ الْإِيمَانِ قَالَ رُدُّوهُمْ عَلَيَّ وَقَالَ إِنِّي  
قُلْتُ مَقَالَتِي أَنَا أَخْتَبِرُ بِهِمْ أَشَدَّ نَكَمٍ عَلَى دِينِكُمْ فَقَدْ رَأَيْتُمْ فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ فَكَانَ  
ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلَ

\*(كتاب الإيمان)\*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسِ  
شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَا الزَّكَاةَ وَحَلَّجَ وَصَّوْمَ  
رَمَضَانَ \* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ  
وَسِتُّونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ \* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ  
عَنْهُ \* عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ  
الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ \* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ  
تَعْرِفْ \* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ  
لَاخِيَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ \* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ \* عَنْ أَنَسٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدِيثُ بَعْضُهُ وَزَادَ فِي آخِرِهِ وَالنَّاسَ أَجْمَعِينَ \* وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ رَجَدَ حَلَاوَةُ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَبْعُدَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ

(قوله آتينا) أي قريبا (قوله شد نكم) أي رسوخكم (قوله رأيت) أي شدتكم (قوله على خمس) أي من خمس (قوله بضع) هو مادون العشرة ويؤتى مع المذكور وبالعكس (قوله المسلم) أي الكامل (قوله لا يؤمن أحدكم) أي إيمانا كاملا (قوله وجد) أي أصاب

أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ \* وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ  
 الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ \* عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَوْلَهُ عَصَابُهُ مِنْ أَصْحَابِهِ بِأَعْيُنِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا  
 تُشْرِكُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِهِنَّ تَنْفَرُونَ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا  
 تَعُصُوا فِي مَعْرُوفٍ فَنٍ وَفِي مَنَكُمُ فَاجِرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا  
 فَهُوَ كَقَارَةٍ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ  
 عَاقَبَهُ فَبِأَعْيُنِهِ عَلَى ذَلِكَ \* عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَائِمُ تَبَعٍ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالُ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ  
 يَقْرُبُ يَدَيْهِ مِنَ الْقَتَنِ \* عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا أَمَرَهُمْ أَمْرُهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيعُونَ قَالُوا إِنَّا لَنَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ  
 عَفَاكَ مَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ فَيَغْضِبُ حَتَّى يَعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ إِنَّ  
 اتِّقَاكُمْ وَاعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ أَنَا \* عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي  
 قَلْبِهِ مِنْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا أَقْدَاسُودُوا فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ  
 فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّبِيلِ أَلَمْ تَرَأْنَاهُمْ تَخْرُجُ صَفَرَاءُ مُلْتَوِيَةً \* وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا أَنَا نَأْمُ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَى وَعَلِيهِمْ  
 قُصٌّ مِنْهَا مَا يَلِغُ الشُّدَى وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ وَعُرِضَ عَلَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَيْصُ بَجْرَةٍ  
 قَالُوا إِنَّمَا أَقْرَأْتُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الدِّينُ \* عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَهْطُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(قوله بغض الانصار) اي من  
 حيث انهم انصاره عليه السلام  
 (قوله عصابة) ما بين العشرة الى  
 الاربعين (قوله تشتركونه) أي  
 يتتلقونه (قوله أيديكم) كناية عن  
 الذات أي من عندكم (قوله شفع) جمع شفعة هي رأس الجبل (قوله  
 ان اتقاكم الخ) كانوا فالتوا أنت  
 مغفور لك فلا تحتاج الى كثرة  
 اعمال بخلافنا فكلفنا بأعمال  
 كثيرة فردد عليهم (قوله الحبة)  
 هي البزر والمراد الحباء (قوله  
 ملتوية) اي ملتوية تسر الناظر  
 فالتشبيه من حيث الاسراع  
 والحسن (قوله في الحياة) أي شأنه  
 وكان لكثرة حياته تضيع حقوقه  
 فقال له أخوه لا تسخ

الله عليه وسلم دَعَا فَاِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْاِيْمَانِ \* وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ  
 اللهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ  
 الْأَبْحَى إِلَّا سَلَامٌ وَحْدَهُمْ عَلَى اللهِ \* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ اِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قِيلَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ  
 اللهِ قِيلَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ حُجٌّ مَبْرُورٌ \* عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى  
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى رِفْعًا وَسَعْدًا جَالِسَ قُرْبِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا هُوَ  
 أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ قَوْلَ اللهِ إِنِّي لَا أَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ أَوْ مُسْلِمًا  
 فَسَكَتَ قَلْبِي لِأَنَّهُ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي فَقُلْتُ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ قَوْلَ اللهِ إِنِّي  
 لَا أَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتَ قَلْبِي لِأَنَّهُ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي وَعَادَ رَسُولُ  
 اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا سَعْدُ إِنِّي لَا أُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةً  
 أَنْ يَكْبَهُ اللهُ فِي النَّارِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ قِيلَ أَيْ كَفَرْنَ بِاللَّهِ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ  
 وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ أَحْسَنَتْ إِلَى أَحَدَاهُنَّ الدَّهْرُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ  
 خَيْرًا قَطُّ \* عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَجُلًا فَعَبَّرَنِي بِأَمِّهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ أَعْبَرَنِي بِأَمِّهِ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيمَا جَاهِلِيَّةُ أَخَوَانُكُمْ خَوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللهُ  
 تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَنَ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيَطْعَمْهُ مِمَّا بَأْ كُلُّ وَابِلَيْسَهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تَكْفُوهُمْ  
 مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَفَفُوهُمْ فَاعْبُدُوهُمْ \* عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَعَلْتُ رَسُولَ  
 اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَانِ سَبَقَ فِيهِمَا الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ

(قوله بحق الاسلام) أي من قتل  
 نفس أو حسد أو غرامة متلف أو  
 ترك صلاة (قوله حج مبرور) أي  
 لا يجالطه اثم ولا رياء (قوله وسعد  
 جالس) فيه تجريد (قوله احبهم)  
 أي اصلهم في اعتقادي (قوله  
 أو مسلم الضراب) عن قول سعد  
 ومعناه النهي عن القطع بايمان  
 من لم يختبر حاله لان الباطن لا يعلمه  
 الا الله فالاولى التعبير بالاسلام  
 الظاهر (قوله الرجل) أي  
 الضعيف ايمانه ليتألف قلبه  
 (قوله بكبه) أي بسبب ارتداده  
 ان لم يعط (قوله العشير) أي  
 الزوج (قوله رجلا) هو بلال  
 (قوله فعبرته بأمة) أي بسوادته  
 وكان قبل ان يعرف تحريم التعبير  
 (قوله اخوانكم) أي في الاسلام  
 وهو خبر مقدم (قوله خولكم)  
 أي خدمكم مبتدأ مؤخر

فَمَاتَ بِرَسُولِ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمُقْتُولِ قَالَ أَنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ  
 \* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمَا نَزَلَتْ الَّذِينَ  
 آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ قَالَ أَتَحْسَبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَسْأَلُ بِظُلْمٍ  
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ \* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اتَّعَنَ خَانَ \* عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ  
 مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ الذِّنَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا اتَّعَنَ  
 خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَصِمَ فَجَرَ \* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ  
 ذَنْبِهِ \* وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدَبَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ خَرَجَ  
 فِي سَبِيلِهِ لَا يَخْرُجُهُ إِلَّا إِيْمَانًا بِي وَتَصَدِّقُ بِرُسُلِي أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ  
 الْجَنَّةَ وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا  
 ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ \* وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ \* وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ  
 ذَنْبِهِ \* وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الَّذِينَ يَسْرُونَ بِشَادَّ  
 الَّذِينَ أَحَدًا لِأَعْلَبِهِ فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا وَابْشَرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ  
 الدُّبْجَةِ \* عَنِ الْمُبَرِّاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ  
 عَلَى أُجَيْدٍ أَدَمَ مِنَ الْإِنْصَارِ وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا

(قوله ثلاث) أى أحد ثلاث (قوله  
 منافقا خالصا) أى عمله عمل المنافق  
 الخالص (قوله غدر) أى ترك  
 الوفاء (قوله فجر) أى قال الباطل  
 (قوله ما تقدم من ذنبه) أى من غير  
 حقوق إلا آدميين (قوله اتدب)  
 أى تكفل (قوله إيمان بى) فيه  
 القنات (قوله خلف سرية) هى  
 القوم المرسلون لقتال العدو  
 ومعناه انى أقعد عن المسير مع  
 السرية خوفاً المشقة على أمتي  
 الضعفاء الذين لا قدرة لهم على  
 المسير بسبب تخلفهم بعدى (قوله  
 من ذنبه) أى من الصغائر (قوله  
 بشاد) أى يتعمق فيه ويترك الرفق  
 (قوله فسددوا) أى توسطوا (قوله  
 وقاربوا) أى اعلموا بما يقارب  
 الاكل ان لم تقدر وواعلمه (قوله  
 بالغدوة الخ) المراد اوقات النشاط  
 لا مكان المداومة فيها

وَكَانَ يُحِبُّهُ أَنْ تَكُونَ قَبْلَهُ قَبْلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَّى  
 مَعَهُ قَوْمٌ خَرَجَ رَجُلٌ مِّنْ صَلَّى مَعَهُ فَرَعَىٰ أَهْلَ مَسْجِدِهِمْ رَأَىٰ كَعُونَ فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ  
 صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ وَكَانَتْ الْيَهُودُ  
 قَدْ اعْتَجَبَهُمْ أَذْكَانُ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قَبْلَ الْبَيْتِ انْتَكَبُوا  
 ذَلِكَ \* عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 إِذَا اسْلَمَ الْعَبْدُ فَخَسَنَ إِسْلَامَهُ يَكْفُرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سِنَّةٍ كَانَ زَلْفُهَا وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ  
 الْحَسَنَةُ بَعْدَ رَأْمِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ وَالسِّنَّةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَجْأَوْرَ اللَّهُ عَنْهَا \* عَنْ  
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ  
 قَالَتْ فَلَانَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا قَالَتْ مَعَكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ  
 أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ \* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ  
 النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ بَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ \* عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهَا  
 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةُ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُهَا وَلَوْ عَلَيْنَا مَعْزِرُ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَا تَتَّخِذُوا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا  
 قَالَ أَى آيَةٍ هِيَ قَالَ الْيَوْمَ اكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ  
 دِينًا فَقَالَ عُمَرُ قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ \* عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ  
 نَجْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَائِرُ الرَّأْسِ نَسَمِعُ دَوَى صَوْتِهِ وَلَا تَقْنَتُهُ مَا يَقُولُ حَتَّى  
 دَنَا فَادَّاهُو يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَسْ صَلَوَاتٍ

(قوله أول صلاة صلاها) أى جهة  
 البيت (قوله كما هم) أى لم يقطعوا  
 الصلاة (قوله زلفها) أى أسلنتها  
 (قوله تذكروا من الخ) أى تذكر  
 عائشة كثرة صلاتها (قوله لا يمل  
 الله) أى يقطع نوابه عنكم (قوله  
 فقال عمر الخ) معناه اتنا اتخذنا  
 ذلك اليوم عيداً وعظمنا مكانه  
 (قوله نائر الرأس) أى متفوق شعر  
 الرأس من عدم الرفاهية

(قوله الآن نطوع) استثناء  
منقطع أى لكن التطوع مستحب  
(قوله أفلم ان صدق) استشكل  
بأنه لم يذكره جميع الواجبات ولا  
المنهيات وأجيب بأنه داخل في  
عموم قوله في رواية اسمعيل بن  
جعفر فأخبره رسول الله بشرائع  
الاسلام (قوله وقتاله كفر) أى  
عمل الكفار (قوله بليدة القدر)  
أى تعيينها (قوله فرغت) أى  
رفع تعيينها من قلبى بمعنى نسيته  
(قوله فى السبع) أى والعشرين  
وكذا ما بعده (قوله فانه يرالك)  
معناه أن تعبد الله عبادة من  
يرى الله ويراه فانه يكون فى غاية  
الخشوع والاخلاص وحفظ  
القلب والجوارح فان لم تكن تراه  
فانه يرالك بمعنى أنك انما تخضع  
وتراعى الآداب اذا رأيت وراك  
لكونه يرالك لانه يكونك تراه وهذا  
المعنى موجود وان لم تراه فأحسن  
العبادة وان لم تراه لانه يرالك (قوله  
اشراطها) مبنى على ان أقل الجمع  
اثنان (قوله ربها) أى سيدها  
وهذا كناية عن كثرة السرارى  
حتى تصير الام كلها أمة لابنهما من  
حيث انهما ملك أبيه أو أن الاماء  
يلدن المالك فتصير الام من الرعية  
أو كناية عن فساد الزمان فتباع  
أمهات الاولاد فيشتري الرجل  
أمه وهو لا يشهر (قوله رعاة  
الابل) أى الاسافل باستيلائهم  
على الامر بالقهر

فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهَا قَالَا لَا الْآنَ نَطُوعُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَمَصِيحَامُ رَمَضَانَ قَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهِ قَالَا لَا الْآنَ نَطُوعُ قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَمْ يَزَكَاةَ قَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهَا قَالَا لَا الْآنَ نَطُوعُ قَالَ فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ  
وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَلَمْ أَفْلَحْ أَنْ صَدَقَ \* عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا  
وَإِحْسَانًا وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَبُفَرَّغَ مِنْ دَفْنِهَا فَانْهَ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيْرَاطَيْنِ كُلُّ  
قِيْرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَانْهَ يَرْجِعُ بِقِيْرَاطٍ \* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ  
\* عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَخْرُجْ يُخْبِرُ بِبَلِيَّةٍ  
الْقَدَرِ فَقَتَلَ حَيَّ رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ إِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِبَلِيَّةٍ الْقَدَرِ وَانْهَ تَلَا حَيٌّ فَلَانَ  
وَفُلَانٌ فَرَفَعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ التَّسْوِهُاءِ فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ وَالْخَمْسِ \* عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَارَزَ النَّاسَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ  
فَقَالَ مَا الْإِيْمَانُ قَالَ الْإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ  
قَالَ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ  
وَتَصُومَ رَمَضَانَ قَالَ مَا الْإِحْسَانُ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَانْهَ لَمْ يَكُنْ تَرَاهُ فَانْهَ يَرَاكَ  
قَالَ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بَأَعْلَمُ مِنَ السَّائِلِ وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وُلِدَتْ  
الْأُمَّةُ رَبُّهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ فِي الْبَنِيَانِ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ الْآيَةِ ثُمَّ أَذْبَرَ فَقَالَ رُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ  
هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ \* عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ

(قوله استبرأ الخ) أى

حصل البراءة لدينه من النقص  
واعرضه من الطعن فيه (قوله  
جى) أى مكانا توعد من دخله بغير  
إذنه بالعقوبة الشديدة (قوله  
محارمه) أى المعاصى التى حرمها  
(قوله عبد القيس) علم قبيلة  
(قوله ربيعة) علم قبيلة وانما قالوا  
ربيعة لان عبد القيس من ربيعة  
فعبر وبالكل عن البعض (قوله  
الشهر) أى للعهد والمعهود ودرج  
والحرام المحرم القتال فيه (قوله  
فصل) أى مفصل (قوله الاشربة)  
أى عن ظروفها والأشربة التى  
فى الاوانى المختلفة (قوله واقام  
الصلاة) أى وأمرهم باقام الخ  
(قوله وان تعطوا الخ) داخل  
فى عموم الزكاة فالعدد أربعة  
(قوله الحنتم) أى الاتباز فيه  
وكذا يقال فيما بعده والحنتم  
الجرار والدباء اليتطين والنقير  
ما ينقر فى أصل النخلة ويجعل وعاء  
ينبذ فيه العصير والمزفت ما طلى  
بالزفت والمقير ما طلى بالقار وهونبت  
يحرق اذا يبس يطفى به السفن كما  
يطفى بالزفت وانما نهاهم عن  
الاتباز فى خصوص هذه الاوعية  
لانه يدمر عاينها الاسكار فرما  
شرب منها من لا يشعر ثم نسخ  
هذا النهى بقوله عليه السلام  
كنت منهيكم عن الاتباز  
فى الاسقية فاتبدوا فى كل وعاء  
ولا تشربوا من اسكرا

الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من  
الناس فمن اتى الشبهات فقد استبرأ عرضه ودينه ومن وقع فى الشبهات كراع برعى حول  
الحى يوشك أن يواقعها الاوان لكل ملك جى الاوان جى الله فى أرضه محارمه الاوان  
فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب  
\* عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان وفد عبد القيس لما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من القوم أو من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم أو بالوفد غيبر خرايا ولا ندأى  
فقالوا يا رسول الله اننا لانسطيع أن نأتىك الا فى الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحى  
من كفار مضرفنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة  
فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم بالإيمان بالله وحده قال أتدرون ما الإيمان  
بالله وحده قالوا الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا  
رسول الله واقام الصلاة وآتاه الزكاة وصام رمضان وأن تعطوا من المغانم الخمس ونهاهم  
عن أربع الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال أحفظوهن وأخبروا بهن  
من وراءكم \* عن عمر رضى الله عنه حديث انما الاعمال بالنيات وقد تقدم فى أول  
الكتاب وزاد هنا بقوله وانما السكك امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله  
فهجرته الى الله ورسوله وسر دباقى الحديث \* عن أبي مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال اذا اتفق الرجل على أهله نفقة يحتسبها فهو له صدقة \* عن جرير بن  
عبد الله الجعفى رضى الله عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة  
 وآتاء الزكاة والنصح لكل مسلم \* وعنه رضى الله عنه قال اتيت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قلت أبايعك على الاسلام فشرط على والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا

\*(كتاب العلم)\*

بسم الله الرحمن الرحيم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَبْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِي فَقَالَ مَتَى السَّاعَةُ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ لَمْ يَسْمَعْ حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ ابْنَ أَرَاهُ السَّائِلَ عَنِ السَّاعَةِ قَالَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ فَقَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا قَالَ إِذَا وَسَدَّ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِهَا لِهَ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ \* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا قَالَ تَخَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَا هَاهُنَا فَادْرَكَ وَقَدْ أَرَهَقْتَنَا الصَّلَاةُ وَفَحْنُ تَوَضَّأَ فَجَعَلْنَا نَسْتَحْجِ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا \* عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ فَخَدَنُونِي مَا هِيَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ \* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَتِمُّ نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ أَبُكُمْ مُحَمَّدٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ فَقُلْنَا هَذَا الرَّجُلُ الْإِيضُ الْمُسْكِيٌّ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَجَبْتُكَ فَقَالَ إِنِّي سَأَلْتُكَ فَخَدَدْتَنِي فِي الْمَسْجِدِ فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ قَالَ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ فَقَالَ أَهْلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ فَقَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ أَتَشَدُّكَ بِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ قَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ

(قوله أراه) بضم الهمزة أي  
أظنه قال ابن السائل والسائل  
مبتدأ خبره أين والسائل من شيخ  
شيخ البخاري محمد بن فليح (قوله  
وسد) أي جعل الأمر المتعلق  
بالدين كالحلافة والافتاء  
والقضاء (قوله فانتظر) الثانية  
فأوه للتفريع أو واقعة في جواب  
شرط محذوف وليست جواباً  
لأذا لانها لم تجز الظرفية (قوله  
أرهقنا) أي غشيتنا (قوله  
نمسح) أي نغسل غسلاً خفيفاً  
مبقعاً (قوله لا أعقاب) جمع عقب  
وهو مؤخر القدم أي وييل  
لأصحاب الأعقاب المقصرين في  
غسلها (قوله مثل المسلم) في عموم  
النفع (قوله ظهرانهم) في الأصل  
تشبه ظهر وزيدت فيه ألف وفون  
قبل ياء المثنى للتأكيد ثم كثر  
استعماله بمعنى بينهم وزيد لفظ ظهر  
ليدل على أن ظهر أقدامه وظهره  
وراءه (قوله ابن عبد المطلب)  
الهمزة مفتوحة للنداء وهمزة  
ابن محذوفة ويحمل أنها همزة ابن  
فتكون مكسورة عند القطع  
وأداة النداء قبلها مقدرة (قوله  
أجبتك) أي سمعتك (قوله فلا  
تجد) أي لا تغضب (قوله اللهم  
نعم) زاد اللهم للتبرك



أَنْشَدُكَ يَا اللَّهُ أَمْرًا أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ قَالَ اللَّهُ نَعَمْ قَالَ أَنْشَدُكَ يَا اللَّهُ  
 أَمْرًا أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانَا فَتَقْتَسِمَهَا عَلَى فَقَرَانَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ الرَّجُلُ أَمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي وَأَنَا  
 ضِمَامٌ بِنُتْعَلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ \* عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِنُتْعَلَبَةَ رَجُلًا وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ  
 إِلَى كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرْقُوهٌ قَالَ فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمُزَّقُوا كُلَّ  
 مَمْزُقٍ \* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا وَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ  
 فَقَبِلَ لَهُ أَنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا فَأَتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ كَاتِبُ أَنْظَرُ  
 إِلَى بَيْضَاءَ فِي يَدِهِ \* عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَخْتُمُهَا وَجَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذَا قَبِلَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فَأَقْبَلَ اثْنَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدًا قَالَ فَوَقَّعَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى  
 فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَخَاسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ فَخَاسَ خَلْفَهُمْ وَأَمَّا الثَّالِثُ فَادْبَرْدَاهُ فَلَمَّا فَرَغَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْآخِرُ كُنْتُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى  
 اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَاعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ \* عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَعَدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَمْسَكَ انْسَانٌ  
 بِخَطَامِهِ أَوْ بِرِجْلِهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا فَاسْكَنْتُنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سَوَى اسْمِهِ قَالَ الْيَسَّ  
 يَوْمَ التَّحْرِقُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا فَاسْكَنْتُنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ فَقَالَ الْيَسَّ بَدَى  
 الْحِجَّةُ فَلَمَّا بَلَى قَالَ فَإِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ يَنْفَكُكُمْ حَرَامٌ كَرِّمَةٌ يَوْمَكُمْ هَذَا  
 فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بِلَادِكُمْ هَذَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يَبْلُغَ مِنْ هَوَاوَعِي

(قوله فدفعه عظيم الخ) أي ذهب  
 به إلى كسرى بعد أن دفعه إليه  
 لرجل (قوله فدعا عليهم الخ)  
 فاستجاب الله دعاءه وسلط على  
 كسرى ابنه فقتله بأن مرق  
 طنه وزال ملكه من جميع  
 لأرض (قوله كتب النبي كتابا)  
 أي إلى العجم أو الروم (قوله على  
 رسول الله) أي على مجلسه (قوله  
 فأوى إلى الله) أي لجأ إليه (قوله  
 فأعرض الله عنه) أي سخط عليه  
 والظاهر أنه كان منافقا فاطلع  
 عليه النبي فأخبر بذلك

لَهُنَّ \* عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ  
 فِي الْأَيَّامِ كَرَاهِيَةِ السَّامَةِ عَلَيْهِمَا \* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 يَسِرُّوا وَلَا تَعْتَبِرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا \* عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَرَدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 يُعْطِي وَإِنْ تَرَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَبْضُرُهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ - حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ \*  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نَدُوسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى بِجِمَارٍ فَقَالَ إِنَّ  
 مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ قَاذَا أَنَا صَغِيرُ الْقَوْمِ فَسَكَتُ \* عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَحَدِ الْآفِي اثْنَتَيْنِ  
 رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَطَاعَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا  
 وَيُعْلِمُهَا \* عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ضَمِنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ  
 اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ \* وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَنَا وَابْنُ يَوْمٍ مَسْدُ  
 قَدْ نَاهَزْتُ الْأَحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي عَنِّي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ فَزُرْتُ بَيْنَ بَدْيِ  
 بَعْضِ الصَّفِّ وَأَرْسَلْتُ الْإِنَانُ تَرْنَعُ وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ \* عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 الرَّيِّعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُجَّةً حُجَّهَاتِي وَجْهِي وَأَنَا  
 ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ \* عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ  
 قِيلَتِ الْمَاءُ فَأَنْبَتَ الْكَلَاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءُ فَفَنَقَعَ اللَّهُ  
 بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تَمْسُكُ  
 مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَفَقَهُهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ وَمَثَلُ

(قوله يتخولنا بالموعظة)  
 في بعض الايام (قوله السامة)  
 مضمين مع في المشتقة (قوله قاسم)  
 أي بتبليغ الوحي بدون تخصيص  
 لاجل (قوله يعطى) أي كل واحد  
 من الفهم على قدر ما يريد تعالى  
 فالتفاوت في الافهام من الله (قوله  
 أمر الله) هو يوم القيامة والمراد  
 من الغاية التأييد (قوله بجمار)  
 هو شحم النخيل (قوله الكتاب) أي  
 القرآن (قوله حمار) يطلق على  
 الذكر والانثى وأتان خاص بالانثى  
 (قوله ناهزت) أي قاربته (قوله  
 بدى) أي قدام (قوله فلم ينكر) بفتح  
 الكاف أي لم ينكره على رسول  
 الله ولا غيره (قوله عقلت) أي  
 عرفت أو حفظت (قوله دلو) كان  
 من يترأهل مجود وفعل ذلك النبي  
 لاداعية أولئك برك عليه (قوله  
 الكلاء) هو النبات اليابس أو رطبا  
 والعشب الرطب (قوله أجادب) أي  
 لا تشرب ماء (قوله وزرعوا) أي  
 من ذلك الماء أرضا أخرى (قوله  
 منها) أي الأرض (قوله قيعان)  
 أي ملاء مستوية أو سجة

مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلَتْ بِهِ \* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَنْبِتَ الْجَهْلُ وَيَشْرَبَ  
 الْحَجَرُ وَيَظْهَرَ الزَّنا \* وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا حَسَدَ تُشْكِكُمْ حَدِيثًا لِمُحَمَّدٍ تُكْمُ أَحَدٌ بَعْدِي  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ  
 الْجَهْلُ وَيَظْهَرَ الزَّنا وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لِلنَّحْمِ مِنْ أَمْرَأَةِ الْقَيْمِ الْوَاحِدِ \*  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ  
 بِتَدْحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
 قَالُوا فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْعِلْمُ \* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ عَنِ النَّاسِ بِسَآلُونِهِ خِصَاءً رَجُلٌ  
 فَقَالَ لَمْ أَشْعُرْ خَلَّتْ قَبْلُ أَنْ أَذْبَحَ فَقَالَ أَذْبَحْ وَلَا حَرْجَ خِصَاءً آخَرُ فَقَالَ لَمْ أَشْعُرْ فَخَرْتُ قَبْلُ  
 أَنْ أَرَى قَالَ أَرِمْ وَلَا حَرْجَ فَمَسَّ ثُلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبِيٍّ قَدِمَ وَلَا آخَرَ الْأَقَالَ  
 أَفْعَلَ وَلَا حَرْجَ \* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقْبُضُ  
 الْعِلْمُ وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ  
 فَخَرَفَهَا كَأَنَّهُ يَرِيدُ الْقَتْلَ \* عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ فَذَا النَّاسُ قِيَامٌ فَقَالَتْ  
 سُبْحَانَ اللَّهِ قُلْتُ آيَةً فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِيَّاهُ أَيْ نَعَمْ فَقُمْتُ حَتَّى عَلَانِي الْغَشْيُ فَجَعَلَتْ أَصْبُ عَلَى  
 رَأْسِي الْمَاءَ فَحَمَدَ اللَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّيَّ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أَرِيتهُ إِلَّا  
 رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْتُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ أَوْقَرِيَا  
 مِنْ قَبْلِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ يُسَالُ مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُؤْمِنَةُ فَيَسْأَلُ هُوَ مُحَمَّدٌ

(قوله بذلك) أي بما بعثني الله به  
 وقوله رأساً أي لم يرفع رأسه لذلك  
 كناية عن عدم التفاته فهو كالارض  
 السجدة التي لا تقبل الماء وتفسده  
 على غيرها وقوله ولم يقبل هدى الله  
 أي قبولاً تاماً وهو نوب كيد لما قبله  
 وأسقط الثاني وهو العالم بالمعلم غيره  
 ولم يعمل بنوافله (قوله يتسل  
 الرجال) أي لكثرة القتل بسبب  
 الفتن (قوله القيم) أي من يقوم  
 بأمرهن سواء كن موطوءات له  
 أم لا (قوله يخرج في أظفاري)  
 أي يظهر عليها (قوله فضلي) أي  
 ما فضل من لبن التدح (قوله فما  
 أولته) النساء زائدة (قوله لم أشعر)  
 أي أفطن (قوله أرمي) أي الجمره  
 (قوله قدم ولا آخر) في الأول حذف  
 أي لا قدم ولا آخر (قوله الهرج)  
 هو كثرة الشر (قوله يريد) القتل  
 فهم الراوي ذلك من تحريك يده  
 الكريمة كضارب (قوله  
 فأشارت إلى السماء تعني انكسفت  
 الشمس (قوله قيام) أي لصلاة  
 الكسوف (قوله آية) أي هذه  
 علامة عذاب (قوله فقمتم) أي  
 أصلي (قوله علاني) أي غلبني  
 (قوله الغشي) أي الانحاء الخفيف  
 تشتتون أي تمخنون (قوله يقال)  
 أي للمفتنون

(قوله ثم صالحا) أي منتقيا بأعمالك

(قوله لموقنا) اللام دأخله بعد ان

المهملة لفرقها من النافية (قوله

المرتاب) أي الشاك (قوله كيف)

أي كيف يجامعها وقد قيل أنك

أخوها فهذا بعيد من ذي المرواة

والورع وليس هذا حكما بثبوت

الرضاع إذ قول المرصعة وحدها

لا يحكم به نعم أحد بن حنبل أخذ

بظاهره فأثبت الرضاع بقول

المرصعة وحدها (قوله ففارقها)

أي طلقها وأورعها واحتياطا (قوله

عوالي المدينة) أي قرى شرق

المدينة بينها وبين المدينة أربعة

أميال وأقل وأكثر (قوله فنزل

صاحي) أي فسمع أن النبي ﷺ

نساءه (قوله أمر عظيم) وهو طلاق

النبي ﷺ (قوله فدخلت على

حنصة) من كلام عمر (قوله الله

كبر) تعجبا من كون الانصاري

ظن أن الاعتزال طلاق والمقصود

من أراد هذا الحديث هنا بيان

الاهتمام بشأن العلم بالتناوب

بالنزل على النبي ﷺ (قوله

أدرك الصلاة) أي بسبب ضعف

مكان فيه (قوله وكأها)

أي رباطها (قوله أوقال وعاءها)

أي ظرفها والشك من الراوي

وعاءها هو الوعاء (قوله فضالة

الابل) أي الابل الضالة نعم إذا

كانت الابل في القرى والامصار

قليلة لانهم معرضة للتلف

هُوَ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَاجْتَبَاهُ وَاتَّبَعْنَاهُ وَهُوَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ ثُمَّ صَالِحًا  
قَدْ عَلِمْنَا أَنْ كُنْتَ لِمَوْقِنَاهُ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ  
شَيْئًا فَنُتِلُّهُ \* عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَرْثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَابِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزِ بْنِ قَاتَةَ  
أَمْرًا فَقَالَتْ إِنِّي أَرْضَعُ عَقْبَةَ وَإِنِّي تَزَوَّجُ بِهِ فَقَالَ لَهَا عَقْبَةُ مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعِينَ  
وَلَا أَخْبَرْتَنِي فَسَرَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ فَتَنَاقَرَهَا عَقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ \* عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَجَارِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكَأَنَّ  
تَنَاقُوبَ النَّزُولِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ يَوْمًا وَانْزِلُ يَوْمًا فَاذْأَنْزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرٍ  
ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ وَاذْأَنْزَلَ فَعَمِلَ مِثْلَ ذَلِكَ فَتَزَلَّ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ تَوْبَتِهِ  
فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا فَقَالَ أَيْمٌ هُوَ فَقَرَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ  
فَدَخَلْتُ عَلَى حَنْصَةَ فَادَّاهِيَ تَبَسُّكِي فَقُلْتُ أَطْلَقُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ  
لَا أَدْرِي ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَطْلَقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا  
فَقُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ \* عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
لَا كَادُ أدْرِكُ الصَّلَاةَ عَمَّا يَطُولُ بِمَا فُلَانٌ فَمَارَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ  
أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمٍ مَدَّ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ مَتَدِرُونَ فَنُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفَّفْ فَإِنَّ فِيهِمْ  
الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ \* عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ رَجُلٌ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ اعْرِفْ وَكَأَهَا وَأَقَالَ وَعَافَهَا وَعَافَهَا ثُمَّ عَرَفَهَا  
سَنَةً ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَادَّاهَا إِلَيْهِ قَالَ فَضَالَةٌ الْإِبِلِ فَغَضِبَ حَتَّى اخْرَجَتْ وَجَنَّتَاهُ  
أَوْ قَالَ اخْرَجَتْ وَجَنَّتَاهُ فَقَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَرْغَى الشَّجَرَ فَذَرَهَا

حَتَّى يَلْقَاهَا رَجُلًا قَالَ فَضَالَةُ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْلَاخِيكَ أَوَّلِ الذَّنْبِ \* عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضَبٌ ثُمَّ قَالَ سَلُونِي  
 عَمَّا شِئْتُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ حُدَاةُ فَتَقَامُ أَخْرَفَةً قَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ  
 سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا تَوْبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ \*  
 عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا  
 حَتَّى تَفْهَمَ عَنْهُ وَإِذَا أَلْفَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَامًا ثَلَاثًا \* عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ  
 بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا آذَى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ مَوْلَاهُ وَرَجُلٌ  
 كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ يَطْوُهَا فَادَّبَهَا فَاحْسَنَ تَأْذِيهَا وَعَالَمَهَا فَاحْسَنَ تَعْلِيمِهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَرَوَّجَهَا  
 فَلَهُ أَجْرَانِ \* عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مَعَهُ بِلَالٌ  
 فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ التَّسَاءُفَ وَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرَأَةُ تَلْقِي الْقُرْطُ وَالْخَاتَمَ وَبِلَالٌ  
 يَأْخُذُ فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ \* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ  
 بِشَيْءٍ ذَاعَتْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ ظَنَنْتُ بِالْبَاهِرَةِ أَنَّ لَا  
 يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ  
 بِشَيْءٍ ذَاعَتْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ \* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو  
 أَنَّ الْعَاصِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ  
 لَا يَنْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتَرَا عَايَنْتَرَعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَنْبِضُ الْعِلْمُ بَقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ  
 عَالِمًا اخْتَذَ النَّاسُ رُؤُسَهُمْ أَجْهُهَا لَافِسُ لَوْا فَاقْتَمُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا \* عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَتِ السَّاءُ لَانَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ

(قوله أول الذنب) أي ان لم تأخذها  
 فهذا اذن في أخذها (قوله فله  
 أجران) أعاده مع فهمه من السابق  
 للإشارة إلى أن المعبر بجهة العتق  
 والتزوج وأما التاديب والتعليم  
 فيوجبان الاجرى الاجنبى فلم يكونا  
 مختصين بالاماء (قوله نرج) أي من  
 بين صفوف الرجال (قوله القرط)  
 الذى يعلق بشحمة الاذن (قوله  
 أول منك) أي أسبق منك (قوله  
 قال لا اله الا الله) أي مع قوله محمد  
 رسول الله

فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيْنَنَ فِيهِ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ فَكَانَ فِيمَا قَالَ  
 لَهُنَّ مَا مَنَعَكُنَّ امْرَأَةً تَقْدُمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ  
 مِنْهُنَّ وَاثْنَيْنِ قَالَ وَاثْنَيْنِ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَلْفُوا الْحَنْثَ \* عَنْ  
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حُوسِبَ عَذِبَ عَائِشَةَ  
 فَقَالَتْ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَسَوْفَ يُحْسَبُ حِسَابَ أَبِيهَا فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ الْغَرَضُ  
 وَلَكِنْ مَنْ نُوْقِسَ الْحِسَابُ بِهِ \* عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّخَعِ يَقُولُ قَوْلًا سَمِعْتُهُ أَذْنًاى وَوَعَاهُ قَلْبِي وَابْصُرْتُهُ عَيْنَاى حِينَ تَكَلَّمَ  
 بِهِ حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى وَآثَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مَكَّةَ حَرَمُهَا اللَّهُ تَعَالَى وَلَمْ تَحْرَمْهَا النَّاسُ فَلَا يَحِلُّ  
 لِأَمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِلِهَا دَمًا وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ  
 لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا فَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ آذَنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنَ لَكُمْ  
 وَإِنَّمَا آذَنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ثُمَّ عَادَتْ حَرَمَتُهَا الْيَوْمَ كَحَرَمَتِهَا بِالْأَمْسِ وَلِيَبَايَعَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ  
 \* عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَكْذِبُوا  
 عَلَى قَائِهِ مِنْ كَذِبٍ عَلَى فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ \* عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يَقُولُ مَنْ يَقُولُ عَلَى مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعِدَهُ مِنَ  
 النَّارِ \* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ تَسْمُوا بِأَسْمَائِي  
 وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي وَمَنْ  
 كَذَبَ عَلَى مَتَعَمَّدٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ \* وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَالْقَتْلَ وَسَلَطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنُونَ الْآفَاغَةُ لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي إِلَّا وَانْجَحَتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ

(قوله الحنث) أى الانتم أى لم  
 يلقوا وقت الانتم وهو البلوغ (قوله  
 نوقس الحساب) أى استقصى  
 حسابه (قوله بهك) بكسر اللام  
 قوله ولم تحرمها الناس أى من  
 قبل أنفسهم بل حرمها الله بوجبه  
 (قوله يعضد) بكسر الضاد أى يقطع  
 بالعضد وهو آلة كالقاس (قوله  
 ترخص لقتال) أى لا جيل قتال  
 أى قال القتل رخصة تتعاطى  
 عند الحاجة واستدل بقتال  
 رسول الله فيها للمشركين يوم  
 النخع

(قوله ساعتي هذه) أى فى ساعتي  
هذه التى أنكم فيها (قوله  
يحتلى) أى يقطع شوكها  
الا المؤذى كالعوسج واليباس  
(قوله لمنشد) أى من يريد تعريته  
وايس له القتل أصلا (قوله قتل)  
أى قتل له قتل (قوله يعقل) أى  
يدفع دية (قوله يقاد) أى يمكن  
أهل القتل من القتل والافعال  
الثلاثة منفية للمنعول (قوله  
اكتب لى) أى الخطبة التى سمعتها  
منك (قوله الا الاذخر) هونبت  
طيب الرائحة (قوله غلبه الوجع)  
أى فلا ينبغي ان نكلفه فى هذه  
الحالة اسلاء الكتاب وقامت  
القرينة عند عمران أمر النبي  
للندب (قوله فاختلفوا) أى قالت  
طائفة بل نكتب لما فيه من  
امتنال أمر النبي وزيادة الايضاح  
(قوله اللفظ) أى الصوت (قوله  
من القتل) أى العذاب والخزائن  
الرحمة (قوله الحجر) جمع حجرة  
وهى منازل أزواجه وخصمتهن  
لانهن الحاضرات حينئذ (قوله  
كاسية فى الدنيا) أى مكتسية أثوابا  
رقمية نفيسة (قوله عارية) أى  
معاقبة بنضيجة التعرى أو عارية  
من الحسنات فتدبرن بذلك الى  
الصدق وتترك المرف (قوله آخر  
حياته) أى قبل موته بشهر (قوله  
أرايتكم) أى أخبروني خبر  
ابلتكم هذه هل تدرون ما يحدث  
بعدها من الامور العجيبة

نهارا ولا واثم ساعتي هذه حرام لا يحتلى شوكها ولا يعصد شجرها ولا تلتقط ساقطتها  
الأنشد من قبل فهو بخير النظرين أما ان يعقل وأما ان يقاد أهل القتل فحاش رجل من  
أهل اليمن فقال اكتب لى يا رسول الله فقال اكتبوا لى فلان فقال رجل من قريش الا  
الاذخر يا رسول الله فانما نفعه لى بيوتنا وقبورنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر  
\* عن ابن عباس رضى الله عنهم ما قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجهه قال اثنوا  
بكتاب اكتب لكم كتابا لاتضلوا بعده فقال عمر رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
غلبه الوجع وعندنا كتاب الله تعالى حسبا فاختلفوا وكثر اللفظ فقال قوموا  
عنى ولا ينبغي عندى التنازع \* عن أم سلمة رضى الله عنها قالت استيقظ النبي صلى الله  
عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا أنزل الله لى من القتل وماذا فتح من الخزائن  
أيقظوا صاحب الحجر قرب كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة \* عن عبد الله بن عمر رضى  
الله عنهم ما قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء فى آخر حياته فلما سلم قام فقال  
أرايتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لايتبقى من هو على ظهر الارض احد  
\* عن ابن عباس رضى الله عنهم ما قال بى فى بيت خالى ميمونة بنت الحارث زوج النبي  
صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها فى ليلتها فصلى النبي صلى الله عليه  
وسلم العشاء ثم جاء الى منزله فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام الغليم أو كلمة تشبهها  
ثم قام فتيمت عن يساره فجاءنى عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى  
سمعت غطيطة أو خطيطة ثم خرج الى الصلاة \* عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ان  
الناس يقولون اكثروا هجرة ولولا آياتى فى كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يقولون الذين  
يكفون ما أنزلنا من الآيات والهدى الى قوله الرحيم ان اخواتنا من المهاجرين كان

(قوله اشجع بطنه) أى فانهما  
 بالقوت لا يتجرب ولا يزرع (قوله  
 يديه) أى من فيض فضل الله  
 ورمى به فى الرداء (قوله فبثثته)  
 أى وهو علم الحديث (قوله  
 الآخر) وهو علم القن والشرائط  
 الساعة وما أخبر به النبي من فساد  
 الدين على يد بعض ناس من سفهاء  
 قريش أو المراد الاحاديث التى  
 فيها ذكر أسماء أمراء الجور  
 وأحوالهم وذمهم أو المراد به علم  
 الاسرار المختص باهل العرفان  
 (قوله لا ترجعوا) أى تصيروا  
 (قوله يضرب بعضكم الخ) أى  
 مستحليين (قوله وكيف لى به) أى  
 كيف السبيل الى اقصائه (قوله  
 مكمل) شئ يشبه الزنبيل (قوله  
 الصخرة) أى التى عند مجمع  
 البحرين (قوله فأنسل الحوت)  
 أى الميت المملوح بسبب انه  
 أصابه من ماء عين الحماة الكاشنة  
 فى أصل الصخرة (قوله سربا) أى  
 مسلحا (قوله وكان) أى احياء  
 الحوت (قوله نصبا) أى نهباً (قوله  
 مسا) أى شياً (قوله أرايت) أى  
 أخبرت ما حصل (قوله ذلك) أى  
 فسدان الحوت ما كتبت فى أى  
 نطاميه لانه علامة وجدان الخضر  
 (قوله قصصا) أى يتبعان آثارهما  
 اتباعاً (قوله مسجى) أى مغطى  
 (قوله والى بارضك السلام) أى  
 كيف بارضك السلام وهو غير  
 معروف به الا ان تحييتهم غيره

بِشْغَلِهِمُ الصَّفَقِ بِالسَّوْقِ وَإِنْ أَخَوَاتِهِمُ الْإِنْعَادُ كَانَ بِشْغَلِهِمُ الْعَمَلُ فِي أُمُورِهِمْ وَإِنْ أَبَا  
 هَرِيرَةَ كَانَ يُلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْجَعَ بَطْنَهُ وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ وَيَحْفَظُ  
 مَا لَا يَحْفَظُونَ ﴿ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا  
 أَتَسَاءُ قَالَ ابْسُطْ رِدَاءَكَ فَبَسَطْتُهُ فَغَرَّقَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ لَمْ تَعْمَلْهُ فَتَعَمَّمْتَهُ فَنَابَيْتُ شَيْئًا بَعْدَهُ  
 ﴿ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا  
 فَبِثْثُهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بِثْثْتُهُ قَطَعَ هَذَا الْبَلْعُومُ ﴿ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ اسْتَنْصَتِ النَّاسَ فَقَالَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي  
 كُنَّا رَايَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ﴿ عَنْ أَبِي بِنِ كَثَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خُطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسِّلَ أَيْ النَّاسُ أَعْلَمُ فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ  
 فَعَقَّبَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَذْلَمُ يَرُدُّ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ  
 هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ يَا رَبِّ وَكَيْفَ بِهِ فَقِيلَ لَهُ اسْجُلْ حَوَاتِنَ فِي مَكْتَلٍ فَازْدَفَقَدَتْهُ فَهُوَ ثُمَّ فَاَنْطَاقُ  
 وَأَنْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ وَجَّهَ لَاحَوَاتِنَ فِي مَكْتَلٍ حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُؤُسَهُمَا  
 فَنَامَا فَانْسَلَّ الْحَوْتُ مِنَ الْمَكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا وَكَانَ لِمُوسَى وَقْتُهُ عَجَبًا فَانْطَلَقَا  
 بِقَبْضَةِ لَبَتُهُمَا وَيَوْمَ مَا فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ أَتَانَا غَدَا نَالِقِدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا  
 وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسَامِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمْرُهُ فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ أَرَأَيْتَ إِذَا وُيْنَا  
 إِلَى الصَّخْرَةِ قَاتَنِي نَسِبْتُ الْحَوْتَ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْعِي فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَلَمَّا  
 انْتَهَبَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا رَجُلٌ مُسَجَّيْ ثَوْبٍ أَوْ قَالَ مُسَجَّيْ ثَوْبٍ فَسَلَّمَ مُوسَى فَقَالَ الْخَضِرُ  
 وَأَتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ فَقَالَ أَنَا مُوسَى فَقَالَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ ثُمَّ قَالَ هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى  
 أَنْ تَعْلَمَنِي فَمَا عَلِمْتَ رُسْدًا قَالَ أَتَاكَ أَنْ تَسْمَعُ طَبْعَ مَعِي صَبْرًا يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ



(قوله بفلام) اسمه جيسور كان  
يعمل بالنساذ ويأذى منه أبواه  
ولم يره موسى أذنب ذنبا يقتضى  
قتله أو قتل حتى يقتل أنكر عليه  
فما قنع الخضر كتفه فاذا في  
عظمه كافر لا يؤمن بالله أبدا  
وقوله زاكية أى لم تذب (قوله  
قريه) هى انطاكية أو أيلة  
أو ناصرة أو بركة (قوله استطعما)  
أى طلبا فكا ناعشيان على مجالس  
أهلها يستطعمان (قوله جدارا  
الح) أى جائطا مشرفا على  
السقوط ولذا قال مستعيرا للمالا  
يعقل صفة من يعقل يريدان  
ينقض أى يسقط لأن الجدار  
لا ارادة له وكان ارتفاعه ما تقي  
ذراع بذراع تلك القرية وامتداده  
على وجه الارض خمسمائة  
وعرضه خمسون (قوله فاقامه)  
أى مبعده يده فاستقام مجزة  
أوبل طينا وجعل بينيه وكانافى  
اضطرار الى الطعام فلاجل ذلك  
الضرورة قال لوشئت الخ وقوله  
هذا فراقى أى الانكسار سبب  
أو الوقت وقت فراق (قوله غضبا)  
أى لارادة الانتقام وجبة أى  
انفسه من الشئ أو مخالفة على  
الحرم (قوله فاتل الخ) عدل به عن  
نحو لاهذا ولا هذا المافية من  
الجواب وزيادة (قوله عسيب)  
عصا من جريد النخل

عَلَيْهِ لَاتَعْلَمُهُ أَنْتَ وَأَنْتَ عَلَى عِلْمِ عِلْمِكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ قَالَ سَجِدْنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا  
أَعْصِي لَكَ أَمْرًا فَاِنْطَاقًا عَيْشَ إِنْ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُ مَا سَفِينَةٌ فَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ  
فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ أَنْعَرَفَ الْخَضِرُ خَمَلُوهُمْ بِغَيْرِ نَوْلٍ فَبَاءَ عَصْفُورٌ وَقَعَ عَلَى خَرَفِ  
السَّفِينَةِ فَتَقَرَّرَتْهُ وَأَوْقَرَّتْهُ مِنَ الْبَحْرِ فَقَالَ الْخَضِرُ يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عَلَيَّ وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ  
الْأَكْثَرُ ذَا الْعَصْفُورِ فِي الْبَحْرِ نَعَمَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْوَح السَّفِينَةِ فَتَزَعَهُ فَقَالَ  
مُوسَى قَوْمٌ جَاهِلُونَ بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدَتِ إِلَى سَفِينَتِهِمْ تَخْرُجُهَا تَغْرَقُ أَهْلُهَا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ  
تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لَا تَأْخُذْ بَعَابِئِي وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِ عُسْرٍ أَفَكَانَتْ الْأُولَى  
مِنْ مُوسَى نَسِيًّا فَانْطَلَقَا فَادْبَغَا لَمْ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ  
رَأْسَهُ يَدُهُ فَقَالَ مُوسَى أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ  
مَعِيَ صَبْرًا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا تَبَا أَهْلُ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمُوا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا لَهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا  
جِدَارًا يُرِيدَانِ يَنْقُضُ قَالَ الْخَضِرُ يَدُهُ فَأَقَامَهُ فَقَالَ مُوسَى لَوْ شِئْتَ لَتَنَزَعْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا  
قَالَ هَذَا فِرَاقِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ مُوسَى لَوْ دِدْنَا لَوْ صَبْرًا حَقِّي  
يَقُصُّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا عَنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ أَحَدًا يَأْتِي قَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ حِمَّةً  
فَقَاتِلُ مَنْ قَاتِلُ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَتَنَا أَنَا مَشَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْبِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ  
يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ فَرِيضٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ  
لَا تَسْأَلُوهُ لَأَيُّهُ فِيهِ شَيْءٌ تَسْأَلُوهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَسَأَلْتُهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا  
النَّاسِمِ مَا الرُّوحُ فَسَكَتَ فَقُلْتُ إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقُمْتُ فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ قَالَ يَا لَوْنِكَ عَنِ

الرُّوحُ فِي الرُّوحِ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ۖ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 كَانَ مُعَاذُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الرَّحْلِ فَقَالَ يَا مُعَاذُ قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ قَالَ يَا مُعَاذُ قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ  
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَدَقَ مِنْ قَبْلِهِ الْأَحْرَمَةُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ قَالَ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ أَفَلَا أَخْبَرْتَهُ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُونَ قَالَ إِذَا يَكُونُوا وَأَخْبَرْتَهُمْ مُعَاذُ عَنْ دَمَوْتِهِ نَأْمًا  
 ۖ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسلٍ إِذَا احْتَمَلَتْ  
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ فَعَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَعْنِي وَجْهَهَا وَقَالَتْ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ قَالَ نَعَمْ تَرَبَّتْ عَيْنُكَ فِيهِ يَثْبِيهَا وَلَدُهَا ۖ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 كُنْتُ رَجُلًا مَذْمُومًا فَامْرَأَتُ الْمُقَدَّادُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَّأَلَهُ فَقَالَ فِيهِ  
 الْوُضُوءُ ۖ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 مِنْ أَيْنَ نَأْمُرُ أَنْ نَهْلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ الْمَدِينَةُ مِنْ ذِي  
 الْحَلِيقَةِ وَيَهْلُ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْحُقَّةِ وَيَهْلُ أَهْلُ تَجْدِ مِنْ قَرْنٍ قَالَ ابْنُ عَرَبٍ وَعَمْرُوهُ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مَنْ يَلْمُ وَكَانَ ابْنُ عَرَبٍ يَقُولُ وَلَمْ أَفْقَهُ هَذِهِ مِنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ قَالَ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْأَعْمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُوسَ وَلَا ثَوْبًا مِمَّنْهُ  
 الْوَرُسُ وَالزَّعْذَرَانُ فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الثَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا مِثْلَ  
 الْكَعْبَيْنِ

(كِتَابُ الْوُضُوءِ) \*

(قوله لا يستحيي الخ) أي لا يمتنع  
 من بيان الحق فكذا أنا لا أمتنع  
 من سؤالي عما أنا محتاجة إليه  
 قالته ~~بها~~ العذرة في ذكر  
 ما تستحي منه النساء عادة  
 بحضرة الرجال (قوله احتلت) أي  
 رأت في نومها أنها تتجمّع (قوله  
 تربت عينك) أي اقتضرت  
 وصارت على السراب لا تريد  
 العيب به الدعاء على المخاطب وفي  
 الحديث ترك الاستحياء لمن  
 عرضت له مسئلة (قوله مذموم)  
 أي كثير المذی يخرج من الرجل  
 عند الملاعبة غالباً (قوله المقداد)  
 أبوه عمرو بن ثعلبة الهراقي ربه  
 الأسود أو يبناءه أو تزوج بامه  
 فتبطل له ابنته (قوله نهل)  
 أي نزع أصواتنا بالتلبية مع  
 الأحرام (قوله قرن) جبل أماس  
 مدور مطل على عرفات ويلم جبل  
 بهامة على مرحلتين من مكة  
 (قوله الورس) نبت أصفر بالين  
 يصبح به

بسم الله الرحمن الرحيم

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة من أخذ حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما يحدث بأباهريرة فقال فساء أو ضراط وعنه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل عن عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه أنه شكك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يحجل إليه أنه يجحد الشيء في الصلاة فقال لا يقتل ولا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا عن ابن عباس رضي الله عنهما ما أن النبي صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم صلى ولم يتوضأ وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما ما قال دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل بالشعب فبالي ثم توضأ ولم يمسح في الوضوء فقالت الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة أملك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فامسح بالوضوء ثم أقمت الصلاة فصلت المغرب ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله ثم أقمت العشاء فصلت ولم يصل بيننا ما عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه توضأ فغسل وجهه أخذ غرفة من ماء فمسح بهما واستنشق ثم أخذ غرفة من ماء فجعل يهاكذا اضافها إلى يده الأخرى فغسل بهما وجهه ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بهما يده اليمنى ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بهما يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم أخذ غرفة من ماء ففرش على رجله اليمنى حتى غساها ثم أخذ غرفة أخرى فغسل بها يمينه ورجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلا قال اللهم اتني أعوذ بك من الخبث والخبائث

(قوله حتى يتوضأ) لا يلزم منه أن الصلاة بالحدث إذا وقع بعدها وضوء تقبيل لأن الغاية للصلاة لا لعدم القبول فالمعنى صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ لا تقبل والتميم يسمى وضوء أو ورد الصعيد وضوء المسلم (قوله لا يقتل أو لا ينصرف) نهي عن الانصراف حتى يسمع صوت ومذهب مالك من شك في الحدث ينقض طهره ما لم يشك وهو في الصلاة ورجح لانه احتياط للصلاة وهي مقصد وألغى الشك في السبب وغيره احتياط للطهارة وهي وسيلة وألغى الشك في النافض ومراعاة المقصد أولى وقول القسطلاني هو من حيث النظر أقوى لكنه مغاير لمذلول الحديث لانه أمر بعدم الانصراف حتى يسمع صوت فيه انه يكون كما قال لو كان الحديث يحجل إليه انه يجحد الشيء وهو متطهر فتال لا حتى الخ لان منطوق الحديث فيمن طرأ شك وهو في الصلاة فقط لا مطلقا كما هو مذهب غيره ومذهب مالك كمنطوقه لا ينصرف منها لانه تلبس بالصلاة جازما بالطهر لا خارجها فيحتمل وقول القسطلاني ان عدم النقض بالشك فيها لم يثبت الا عن بعض أصحابه فيه انه لو سلم نفسه له من حيث اختياره أو أخذه من قواعد الامام فهو مذهب مالك

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ قَوَّضَتْ  
 لَهُ وَضُوءًا فَقَالَ مَنْ وَضَعَهُ هَذَا فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ فَتَحَهُ فِي الدِّينِ ۖ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ  
 الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ  
 فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يُولِّهَا ظَهْرَهُ شَرُّ قَوْلٍ أَوْ غَيْرُ بَوَائِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 قَالَ إِنْ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَتِ الْمَقْدِسَ لَقَدْ  
 ارْتَضَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لِسَافَرِيَّتٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لَبْنَيْنٍ مُسْتَقْبِلًا  
 بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْجَحُ فَسَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْبَبَ نِسَاءً فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ  
 زَمْعَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَى عَشَاءٍ وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً فَخَنَادَهَا  
 عُمَرُ الْأَقْدَمُ عَرَفْنَاكَ يَا سَوْدَةُ حَرَصًا عَلَيَّ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ ۖ عَنْ  
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَجْبَى أَنَا  
 وَغُلَامٌ مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَفِي رَوِيهِ مِنْ مَاءٍ وَعِزَّةٌ يَسْتَنْجِي بِالمَاءِ ۖ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ وَإِذَا  
 أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمْسُ ذِكْرَهُ بَيْنَهُ وَلَا يَتَمَسَّحُ بَيْنَهُ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ ابْغِي  
 أَجَارًا اسْتَنْفِضْ بِهَا وَتَجَوَّهْ وَلَا تَأْتِ بِعَظْمٍ وَلَا رَوْثٍ فَاتَيْتُهُ بِأَجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي قَوَّضَتْهَا  
 إِلَى جَنْبِهِ وَأَعْرَضَتْ عَنْهُ فَلَمَّا قَضَى أَتْبَعَهُ بَيْنَ ۖ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ ثَلَاثَةَ أَجَارٍ فَوَضَعْتُ جَمْرَيْنِ فَالْتَمَسْتُ

(قوله تبرزن) أي خرجن إلى  
 البراز للبول أو الغائط والمناسع  
 مواضع آخر المدينة من جهة  
 البقيع وقوله أفجح أي واسع  
 وقوله احجب نسائك أي أسنهعن  
 من الخروج من البيوت (قوله  
 ادواة) هي إناء صغير من جلد  
 كالسطيحة وقوله عيزة في الصحاح  
 والعيزة بالتحريك أطول من  
 العصا وأقصر من الرمح وفيه زج  
 كزج الرمح وقوله بالماء أي ريش  
 بالعزة الأرض الصلبة عند قضاء  
 الحاجة ثلاثا يرتد عليه الرشاش  
 أو يصلح إليها الفضاء أو يمنع  
 بها ما يعرض من الهوام  
 أو يركها يجنبه لتكون إشارة  
 إلى منع من يروم المرور بقربه  
 (قوله ابغى) أي اطلب لي يقال  
 بغيتك الشيء طلبته لك (قوله  
 استنفض بها) الاستنفاض  
 الاستخراج ويكنى به عن الاستنجاء

الثالث فلم أجده فأخذت رؤيته فأتيتهم فأخذوا الحجرين وألقى الرؤية وقال هذاركس

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال توضع النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة عن

عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه أنه قال النبي صلى الله عليه وسلم توضع مرتين مرتين

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه دعا بانه فأفرغ على يديه ثلاث مرات فغسلهما

ثم أدخل يمينه في الأمان فغسل واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه ثلاثا

إلى المرفقين ثم مسح برأسه ثم غسل وجهه ثلاث مرات إلى الكعبين ثم قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من توضع وضوءي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له

ما تقدم من ذنبه وفي رواية أن عثمان رضي الله عنه قال ألا أحدثكم حديثا لو لآية

في كتاب الله ما حدثتكموه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فيحسن

وضوءه ويصلي الصلاة الأعف له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها والآية أن الذين يكتمون

ما أنزلنا عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال من توضع فليستغفر ومن استجمر فليوتر

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فليجمل في

أنفه ماء ثم لينثر ومن استجمر فليوتر وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن

يدخلها في وضوءه فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده عن عبد الله بن عمر رضي الله

عنه ما وقد قيل له رأيك لآئس من الأركان إلا اليمانيين ورأيك تلبس النعال السجدة

ورأيك تصبغ بالصفرة ورأيك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الأهلال ولم تهل أنت

حتى كان يوم التروية فقال أما الأركان فإني لم أدر رسول الله صلى الله عليه وسلم يس

الأيمنين وأما النعال السجدة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال

التي ليس فيها شعر وتوضأ فيها فأنا أحب أن ألبسها وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله

(قوله ركس) الركن والرأس

بمعنى وفي القاموس الركن

بالكسر القدر ويحركه وتفتح

الراء وتكسر الجيم والماء وكل

ما استغفر من العمل والعمل

المؤدى إلى العذاب (قوله

لا يدرى الخ) أى هل لاقت مكانا

طاهرا منه أو نجسا بئر أو جرحا

أو أثر الاستنجاء بالأجار بعد بلل

المحل أو اليد بنحو عرق والامر

بالغسل عند ابن القاسم تعبدى

وعند أشهب معتول فعلى الأول

لوانها بخرقة يغسلها الأعلى الثاني

(قوله اليمانيين) فيه تغليب

أذا الركن الذى فيه الحجر الأسود

عراقى (قوله السجدة) أى التى

لا شعر عليها من السبت وهو

الحلق أو التى عليها الشعر

أرجل البقر المدبوغ بالقرظ

(قوله يوم التروية) هو الثامن

من ذى الحجة لانهم كانوا يرون

فيه من الماء ليستعملوه فى عرفة

شربا وغبرة

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبُغُ بِهَا فَإِنَّا أَحَبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا وَأَمَّا الْأَهْلَالُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ حَتَّى تَبْعَثَ بِهِ رَاحِلَتَهُ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجِيءُ التَّيْمَنُ فِي تَعْلِهِ وَنَزْجِهِ وَطُهورِهِ وَفِي شَأْنِهِ ۖ عَنْ أَنَسِ  
 ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَاتِ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ  
 النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوا فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْضُو فَوَضَعُ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْأَنَاءِ  
 وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ قَالَ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُغُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوْضَّؤُوا مِنْ  
 عِنْدِ آخِرِهِمْ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ  
 أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا ۖ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ الْكِلَابُ تُقْبَلُ وَتُدْبَرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَسَلَّمَ فَلَمْ يَكُونُوا يَرِثُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرَالِ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ مَا لَمْ يُحْدِثْ  
 ۖ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ أَرَأَيْتَ  
 إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يَنْقُلْ قَالَ عُمَانُ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذِكْرَهُ قَالَ عُمَانُ مَعْتَمِدًا مِنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا وَابْنَ أَبِي طَلْحَةَ وَابْنَ كَعْبٍ فَأَمَرُونِي  
 بِذَلِكَ ۖ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ  
 إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بِخَافٍ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَّا أَعْمَلْنَاكَ  
 فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْحَمَتِ أَوْ خَطَّتْ فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ ۖ عَنْ  
 الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَأَنَّهُ صَلَّى

(قوله في تَعْلِهِ) أي لبسه النعل  
 وترجله أي تشرح رأسه ولبسته  
 وطهوره أي تطهره وقوله وفي شَأْنِهِ  
 كَلَمَةٍ أي مما هو من باب التكرم  
 كالأكل والشرب ولبس الثياب  
 ودخول المسجد (قوله الوضوء)  
 أي الذي يتوضأ به (قوله ينبع)  
 هل كان النابيع تكثيره وجود  
 أو إيجاد معدوم خلاف (قوله)  
 فلم يغسله سبعا) أي وجوب الغسل  
 نجاسته وعندما لا لا نجاسته بل  
 ندباً تعبد (قوله تقبل الخ) مع أنها  
 تاهت دائماً ومن شأنها وضع  
 أفواهها بالأرض فلو كانت نجسة  
 لا امر صلى الله عليه وسلم عندها  
 من دخوله أو برش مواضعها  
 وهذا أحد غمائية أدلة على  
 طهارتها (قوله فلم ين الخ) هو  
 والذي بعده منسوخ بوجوب  
 الغسل على من جامع ولم ين  
 اجاعاً وقوله أو خطت أي لم تنزل

الله عليه وسلم ذهب الحاجة له وأن مقيرة جعل يصب الماء عليه وهو يوضأ فغسل وجهه

ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين ﴿ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه بات ليلة

عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها وهي خالته قال فاضطجعت في

عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها فنام رسول الله

صلى الله عليه وسلم حتى إذا انصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله

صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من

سورة آل عمران ثم قام إلى شن معاقبة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام ليصلي قال

فقممت فصنعت مثل ما صنعتم ذهبت فقممت إلى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ

بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم

أوتر ثم اضطجع حتى أتاه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلّى الصبح وقد

تقدم هذا الحديث وفي كل منهما ما ليس في الآخر ﴿ عن عبد الله بن زيد رضي الله

عنه أنه قال له رجل أكتسب طبع أن تربى كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضأ قال

نعم قد عاباء فافرح على يده ثم غسلا مرتين ثم غسلا واستنشق ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا

ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل به ما وأدبر بدأ بمقدم رأسه

حتى ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجله ﴿ عن أبي

حيفة رضي الله عنه قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فأتى بوضوء فتوضأ

فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيمسحون به فصلّى النبي صلى الله عليه وسلم

الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة ﴿ عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال

ذهبت بي خالتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابن أخي وقع فمسح

(قوله ومسح على الخفين) أعاد

لفظ المسح لبيان تأسيس قاعده

المسح بخلاف الغسل فإنه تكرير

لسابق (قوله فاضطجعت الخ) فيه

جواز ميت المحرم مع الرجل

وزوجه (قوله شن) أي قرينة

خلقة (قوله يفتلها) أي يدلكها

تنبيهها على الغفلة عن أدب

الانتماء (قوله ركعتين) فيه أن

تم سجدة كان ثلاث عشرة أن كان

أوتر بواحدة وخمس عشرة أن كان

ثلاث (قوله فصل ركعتين الخ)

فيه أن رتبة الصبح تفعل بالبيت

وفيه أيضا استحباب التهجد

وقراءة الآيات العشر عند

الاستيقاظ وأن صلاة الليل مثني

(قوله الظهر ركعتين الخ) أي قصرا

للسفر (قوله وقع) بالتسوية أي

وجع في قدميه أو يث تسكى لحم

رجليه من الحشاء لفظ الأرض

والجفارة وللكتمة يعني بلفظ

الماضي

رَأَى وَدَعَا إِلَى الْبِرَّةِ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَتَبَرَّأَتْ مِنْ وَضُوئِهِ فَقَامَتْ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَظَرَّتْ إِلَى خَاتَمِ  
 النَّبِيِّ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْجَلَّةِ ۞ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ  
 يَتَوَضَّؤْنَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا ۞ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ  
 رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَقْدِرُ أَنْ تَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَىَّ مِنْ  
 وَضُوئِهِ فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمِرْيَاتِ أَعْيَارِي كِلَالَةُ فَرَاتِ آيَةِ الْفَرَانِضِ ۞ عَنْ  
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَضَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْمٍ فَأَتَى  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَضْبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ فَصَغَّرَ الْخَضْبَ أَنْ يَسْطِفِيهِ كَقَدْحٍ فَتَوَضَّأَ  
 الْقَوْمُ كُلُّهُمْ قَبْلَ كَمْ كُنْتُمْ قَالَ ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً ۞ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِنَدْحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ بِيَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَجَّحَ فِيهِ ۞ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يَرْضَ  
 فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحْتَ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ  
 وَرَجُلٍ آخَرَ فَكَانَتْ عَائِشَةُ تُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهُ  
 وَأَشْتَدَّ وَجَعُهُ هَرَبُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تَحَالِ أَوْ كَيْتَنَ أَعْلَى أَعْلَى إِلَى النَّاسِ فَأَجَاسَ  
 فِي خَضْبٍ لِحَنَصَةِ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ طَفَقَتْ تَنْصِبُ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ  
 يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتَنِ فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ ۞ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَأَتَى بِنَدْحٍ رَحِيحٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ قَالَ أَنَسٌ  
 لَجَعَلَتْ أَنْظُرَ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ أَصَابِعِهِ فَخَزَزْتُ مِنْ تَوَضُّأَتِهِ مَا بَيْنَ السَّبْعَيْنِ إِلَى الثَّمَانِينَ  
 وَعَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَدْدَادٍ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمَدِّ  
 ۞ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَسَّحَ عَلَى الْخُلُقَيْنِ

(قوله فتبرأت من وضوئه) فيه دلالة على  
 طهارة الماء المستعمل وقوله زر  
 الخ هو واحد الاذرار والجللة  
 واحدة الجبال وهي بيوت تزين  
 بالثياب والستور والاسرلة  
 عري وازرار (قوله جميعا) زاد  
 ابن ماجه من اناء واحد اي حال  
 كونهم مجتمعين قبل نزول آية الحجاب  
 او يعمل على المحارم والازواج  
 (قوله من وضوئه) أي من الماء  
 الذي توضع فيه او بما بقي منه وقوله  
 كلاله أي غير ولد ولا والد (قوله  
 بخضب الخ) اناء متخذ منها الغسل  
 الثياب (قوله في ان يرض) أي  
 يخدم في مرضه وقوله ورجل آخر  
 هو الامام علي وقوله هربوا أي  
 صبروا يدل على أن الماء يراق على  
 المريض من ذلك قصد الاستشفاء  
 وقوله أو كيتن جمع وكاء ما يربط  
 به فم الثريبة (قوله رحاح) أي  
 واسع منبسط



وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ نَعَمْ إِذَا أَحَدُكُمْ شَهِدَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ ۖ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الْقُضَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ عَلَى الْخُفَيْنِ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ ۖ عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأُهَوِّتُ لِأَنْزِعَ خُفَيْهِ فَقَالَ دَعُهُمَا فَإِنِّي ادْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَسَمِعَ عَلَيْهِمَا ۖ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَتَى السَّكِينِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ۖ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ أَوْسَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالنَّصَبَاءِ وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يَزَلْ يَتَوَضَّأُ فَامْرَأَةٌ مِنْهُمْ تَتَوَضَّأُ فَكُلُّ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانُوا قَامُوا إِلَى الْمَغْرِبِ فَفَضَّضُوا وَمَضَّضُوا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ۖ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتَانًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ۖ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَفَضَّضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسْمًا ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ لَا يَدْرِي أَعَدَّ لَهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبِقُ نَفْسُهُ ۖ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْهَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ قَالَ وَكَانَ يُجْزِي أَحَدَنَا الْوُضُوءَ مَا لَمْ يُحْدِثْ ۖ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا أَطْمِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله عن ذلك) أي عن مسجده  
صلى الله عليه وسلم وقوله غيره أي  
لثقة نقل سعد (قوله على عمامته)  
أما لعدم إمكان مسح رأسه لمعذر  
نزاع العمامة أو الخوف ضرره  
أو بعد مسح ما يمكن ومنها  
القائسوة (قوله طاهرتين) أي من  
الحدادين (قوله ولم يتوضأ) عن  
سباير كان آخر الأمرين من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء  
عمامة النار (قوله فترى) أي  
بل بالمال لما لحقه من اليبس قوله  
فيسب بضم الباء عطفا على يستغفر  
وبفتحها التاء السببية بعد اعل (قوله  
كل صلاة) أي من روضة من الحسن  
استحبها بأوجوبها خصوصية له  
والأمر به عنه في كل صلاة بقوله  
تعالى فاغسلوا الخ لا يقتضى  
الوجوب لاحتمال أنه للندب أو هو  
للمحدث وانظر كان يدل على  
المداومة لكن ورد ما يفيد أنه  
كان الغالب

وسلم بعد بان وما به ذبان في كبريت قال بلى كان أحدهما لا يستتر من بوله وكان الآخر يمشي  
 بالشمعة ثم دعا بجريدة رطبة فكسرها كسرتين فوضع على كل قسرتين ماء كسرة فقبل  
 بأمر رسول الله لم فعات هذا فقال لعنه أن يحذف عنه ما لم يمسأ عن أنس رضي الله عنه  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تبرز لم يجلسه ابنته بما فيه غسل به عن أبي  
 هريرة رضي الله عنه قال قام أعرابي في المسجد فبال فساو له الناس فقال لهم النبي صلى الله  
 عليه وسلم دعوه وهريقوا على بوله سحبا لمن ماء أو ذنوبا من ماء فأتوا بعنقهم وميسرين ولم  
 تبعوا ميسرين عن أم قيس بنت محسن رضي الله عنها أنها أتت بابن إمامها صغيرا بكل  
 الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره  
 فبال على ثوبه فدعا بما فيه فغسله ولم يغسل له عن حذيفة رضي الله عنه قال أتى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال فأعلمهم دعاءا فحنته بما فيه فتوضأ وعنه في رواية  
 أخرى قال فأتيت منته فإشار إلى حنثه فحنت عند عقبه حتى فرغ عن أسماء رضي  
 الله عنها قالت جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أرايت أحدا أنا تحيض في  
 الثوب كيف تصنع قال تحته ثم تفرسه بالماء وتغسله وتصلّي فيه عن عائشة رضي الله  
 عنها قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول  
 الله أتى امرأة استحاض فلا أطهر فأدع الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا  
 أعادلك عرق وليس يجيض فإذا أقبلت حية منك فدعي الصلاة وإذا أدبرت فأغسلي عنك  
 الدم ثم صلي ثم توضي لكل صلاة حتى يجي ذلك الوقت وعنها رضي الله عنها قالت كنت  
 أغسل الجنابة من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه  
 عن أنس رضي الله عنه قال قدم ناس من عكلى أو عربة فاجتروا المدينة فامرهم

(قوله في كبريت) أي في مشقة  
 الاحتراز والكبيرة ما أوجب  
 الحد أو ما فيه وعيد شديد وقوله  
 بلى أي هو كبريت من جهة المعصية  
 وقوله لا يستتر الخ من الاستتار  
 أي لا يحفظ منه لاهماله الاستبراء  
 فيجبسه وينسده وضوءه فهو  
 بمعنى روايتي لا يستتر من  
 الاستبراء ولا يستتر من التزويج ولا  
 دلالة فيه على وجوب الاستنجاء  
 والاقال لا يستنجي والتعذيب إذا  
 كان على ترك الاستبراء فقط وهو  
 افراغ ما في القضيبي حتى تنقطع  
 مادة البول والاستبراء واجب  
 حتى عند من يقول إزالة النجاسة  
 سنة في الصباح الذنوب كرسول  
 الدول العظيمة ولا تسمى ذنوبا حتى  
 تكون مملوءة ما تذكر وفوات  
 والسجل كفلس الدول العظيمة زاد  
 بعضهم إذا كانت مملوءة فاللشك  
 من الراوي (قوله فاجتروا) أي  
 أصابهم الجوى وهو داء الجوف  
 إذا تناولوا أو كرهوا الإقامة بها  
 لرعهم أنها وجة أولم يوافتهم  
 طعامها

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاحِ وَأَنْ يَشْرُبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَاسِمْ فَأَنْطَلَقُوا فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا  
 رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَأْذَنُوا النَّعَمَ بِخَاءِ الْخَبَرِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَلَمَّا  
 ارْتَفَعَ النَّهَارُ رَجَى بِهِمْ سَمَ فَاغْرَبَ بِقَطْعِ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ وَصَحَّتْ أَعْيُنُهُمْ وَالْقَوْمُ فِي الْحَوْرَةِ  
 يَسْتَسْقُونَ فَلَا يَسْقُونَ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَبْلَ  
 أَنْ يَتَنَى الْمَسْجِدَ فِي مَرَايِضِ النَّعَمِ ۖ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِلَ عَنْ فَاةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ أَتَقْوَاهَا وَمَا حَوْلُهَا وَكَوَا سَمْنَكُمْ ۖ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ كَلِمَةٍ يَكُفُّهَا الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
 يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَةِ إِذَا طَعَنْتَ تَجَرَّدَ مَا قَالُوا لَوْ لَوْنُ الدَّمِ وَالْعَرَفُ عَرَفُ الْمُسْلِمِ ۖ  
 وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يُوَانُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي  
 لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ ۖ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ وَأَبْوَجَهُلٍ وَاسْتَحَابَ لَهُ جُلُوسُ إِذَا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَيُّكُمْ بَاقِي  
 بِسَلَى جَزْؤِي فَلَانَ فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ رُجْمَةٍ إِذَا سَجَدَ فَأَبْعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ فَيَاخُذُ بِهِ فَتَطْرَحُ  
 إِذَا سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِ بَيْنِ كَتِفَيْهِ وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أَغْنِي شَيْئًا لَوْ كَانَتْ  
 لِي مَنَعَةٌ قَالَ فَعَمَلُوا بِفَعْلِهِمْ وَبَحِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَطَرَحَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ  
 اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقَرْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَتَشَقَّى ذَلِكَ عَلَيْهِمْ أَذْذَعَالِيهِمْ وَكَتَوَابِرُونَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي  
 ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ تَمْنَى اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَاقِي جَهْلٍ وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَيْعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَيْعَةَ  
 وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَآمِيَةَ بْنَ خَافٍ وَعُتْبَةَ بْنَ أَبِي مَعْطُوطٍ وَعَدَّ السَّابِغَ فَتَنَسَّيَهُ الرَّاوي وَقَالَ  
 فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِي عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرَعِي فِي الْقَلْبِ

وقوله بالناح أي بان يلحقوا بهم (قوله  
 وصحرت) تخفيف ميمه اشهر رأى  
 كلمات بالمسامير المنجاة وقيل فقتلت  
 فهي كسمات بالبناء للمفعول وفعل  
 ذلك بهم قصاصا لانهم سملوا عين  
 الراعي وقوله فلا يستون أي  
 لا يرتادهم ومحاربتهم وخبايتهم  
 ومقابلتهم الاحسان بالاساءة  
 وعملهم براعيه صلى الله عليه  
 وسلم (قوله في سمن) أي جامد  
 فانت (قوله كهيتها) قال ابن حجر  
 اعاد الضمير وثلا لارادة الجارحة  
 اه وتعقبه العيني فقال ليس  
 كذلك بل باعتبار الكامة لان  
 الكلام والكامة مصدران والجارحة  
 اسم لا يعبر به عن المصدر اه قد طالاني  
 (قوله بسلي) في المصباح السلي وزان  
 الحصى الذي يكون فيه الولد والجمع  
 اسلا مثل سبب واسباب

فَلْيَبْدُرْ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَرَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَوْبِهِ ۖ عَنْ  
 سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّاسَ بِأَيِّ شَيْءٍ دُرِيَ جُرحُ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَقِيَ أَحَدًا أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَ عَلَى بِيحْيٍ بَرَسَهُ فِيهِ مَاءٌ وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ  
 عَنْ وَجْهِهِ الدَّمُ وَأَخَذَ حَصِيرًا قَرَفَ فَنَحَنِي بِهِ جُرحَهُ ۖ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنْ بِسُوءِ الْيَدِ يَقُولُ أَعْ أَعْ وَالسَّوَالُ  
 فِيهِ كَأَنَّهُ يَتَوَعَّ ۖ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ بِشَوْصٍ فَأَهْبَسَ السَّوَالُ ۖ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَانِي أَسْأَلُ بِسُوءِ الْيَدِ فِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا كَبِيرٌ مِنَ الْأَخَرِ فَمَا وَاتِ  
 السَّوَالُ الْأَصْغَرُ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبِيرٌ فَقَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا ۖ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَيْتَ مَضْجِعَكَ فَمَوْضِعًا أَوْضَوْكَ لِلصَّلَاةِ  
 ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قُلْ اللَّهُمَّ أَسَلْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَالْجَنَّةُ  
 ظَهَرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكَ الْكَذِبِ  
 أَنْزَلْتَ وَبِعَيْتِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَانْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمُ بِهِ  
 قَالَ فَرَدُّهُمَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا بَلَغَتْ اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكَ الْكَذِبِ الَّذِي أَنْزَلْتَ قُلْتَ  
 وَرَسُولَكَ قَالَ لَا وَبِعَيْتِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ

• (كِتَابُ الْغُسْلِ) •

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
 إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَدَا فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعُهُ فِي الْمَاءِ

(قوله برق الخ) لابي نعيم وهو  
 في الصلاة (قوله دورى) بواوين  
 ساكنة فكسورة مبنى للمفعول  
 وربما حذف من بعض الاصول  
 احدى الواوين كداود في الخط  
 وقوله جرح بالفتح مصدر وبالضم  
 وهو المناسب اسم للمكان الجرح  
 وقوله اعلم الرفع صفة أحد  
 وينصب على الحال وقال ذلك  
 سهل لكونه آخر من بقى من  
 الصلابة بالمدينة (قوله يستن) يقال  
 استن اذا ذلك اسنانه بما يحلوها  
 مأخوذ من السن بفتح السين وهو  
 امرار ما فيه خشونة على آخر  
 ليهذه مابه وقوله أع أع حكاية  
 صوته عليه السلام اذا جعل  
 السوال على طرف لسانه الداخل  
 وقوله يتوَعَّ أى يتقبأ يقال هاع  
 اذا قام (قوله بشوص) أى يدلك  
 أو يغسل أو يحك (قوله لا منجا)  
 منه خمسة أوجه فتحه أو نصبه  
 أو زعمه مع فتح لا ملجأ ورفع  
 أى لا منجأ وفتح مع رفع الاول  
 ومع التنوين تسقط الالف

فَيَحْلِلُ بِهَا أَصُولَ الشَّعْرِ ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عُرْفٍ بِيَدَيْهِ ثُمَّ يَفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ  
 عَنْ سَمُوءَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ عَنْهَا قَالَتْ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رَجْلَيْهِ وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنْ الْأَذَى ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ  
 ثُمَّ نَحَى رَجْلَيْهِ وَغَسَلَهُمَا هَذَا غَسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ  
 أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيَّانَا وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْقَرْقُ عَنْهَا رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ سَأَلْتُ عَنْ غُسْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَتْ بَابًا فَخَوَّمَ مِنْ صَاعٍ  
 فَأَغْتَسَلَتْ وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا وَبَيْنَ أَوْبَيْنِ السَّاقِ حِجَابٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا عَنِ الْغُسْلِ فَقَالَ يَكْفِيكَ صَاعٌ فَقَالَ رَجُلٌ مَا يَكْفِيْنِي فَقَالَ جَابِرٌ كَانَ  
 يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وَخَيْرَ مِنْكَ ثُمَّ أَمَّهُمْ فِي تَوْبٍ عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا أَنَا فَأَنْبِضْ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَأَشَارْ بِيَدَيْهِ كَلِمَتَهُمَا  
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ  
 دَعَا بَشِيْرًا فَخَوَّاهُ بِالْحِلَابِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِرَأْسِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَى وَسَطِ  
 رَأْسِهِ عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَطُوفُ عَلَى  
 نِسَائِهِ ثُمَّ يَصْجُجُ شَحْرَمًا يَنْضِجُ طَبِيبًا عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ أَحَدَى عَشْرَةَ  
 وَفِي رِوَايَةٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ قِيلَ أَوْ كَانَ يَطْبِيقُ ذَلِكَ قَالَ كَأَنَّهُ حَدَّثَ اللَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ عَنْ  
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيضِ الطَّبِيبِ فِي مَقَرِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ  
 الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اغْتَسَلَ ثُمَّ يَحْلِلُ يَدَيْهِ شَعْرَةً حَتَّى إِذَا طَنَّ أَنَّهُ قَدْ

(قوله غير رجليه) أي فيوضهما  
 وهو محمول عند المالكية جميعا  
 بينه وبين سابقه المقتضى تقدمهما  
 على ما إذا كان المكان وسخا  
 (قوله الفرق) في التمام وهو  
 مكال بالمدينة يسع ثلاثة أصع  
 ويحرك أو هو أفصح أو يسع ستة  
 عشر رطلا أو أربعة أرباع جمعه  
 فرقان كبطنان وكان من شبيهه  
 يحمل إنا من نخاس (قوله دعابتي  
 الخ) أي طلب إنا مثل الإنا الذي  
 يسمى الحلاب وهو كالتبلي في قدر  
 كوز يسع ثمانية أرتال (قوله  
 يفضخ) بالخاء وبالحاء يرش وقوله  
 طيبا أي ذرية وفيه أن الغسل  
 من الجنابة ليس على الدور وإنما  
 يتضح عند إرادة القيام إلى الصلاة  
 (قوله ويص) أي يريق وقوله  
 في مفرق أي مكان فرق الشعر  
 وقوله ثم يحلل الخ التحليل واجب  
 عند المالكية لقوله صلى الله عليه  
 وسلم خللوا الشعر فإن تحت كل  
 شعرة جنابة أي سبب بقائها

أَرَوَيْ بِشْرُهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَتِ الصَّلَاةُ وَعَدَّتِ الصُّوفُ قِيَامًا فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَلَمَّا قَامَ فِي صَلَاةٍ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنِبَ فَقَالَ لِبَنَاتِهِ كُنَّ مَعَكُمْ ثُمَّ رَجَعَ فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ  
 وَرَأْسُهُ يَقَطُرُ فَكَبَّرَ صَلَاتَهُ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ  
 بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ فَقَالُوا وَاللَّهِ  
 مَا يَنْعَى مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَقَ دَهَبَ مَرَّةٍ يَغْتَسِلُ فَوْضِعَ ثَوْبِهِ عَلَى حَجَرٍ فَتَرَاهُ يَخْجُرُ  
 بِثَوْبِهِ فَخَرَجَ مُوسَى فِي أَمْرِهِ يَقُولُ تَوْبِي يَا حَجَرُ تَوْبِي يَا حَجَرُ حَتَّى تَنْظُرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى  
 فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَاسٍ وَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَنَقَ بِالْحَجَرِ خُزْرًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاللَّهِ أَنَّهُ لَنَدَبَ  
 بِالْحَجَرِ سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ خُزْرٍ يَا حَجَرُ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا  
 أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرَاةً يَخْرُجُ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ دَهَبٍ فَعَمِلَ أَيُّوبُ يَحْتَنِي فِي ثَوْبِهِ فَنَادَاهُ رَبُّهُ  
 يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ بَلَى وَعِزَّتْ وَلَكِنْ لَأَغْنِيَنِي عَنْ بَرَكَتِكَ ۖ عَنْ أُمِّ  
 هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ  
 الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتَرُهُ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئٍ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَتَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنِبٌ قَالَ  
 فَانْتَحَسَتْ مِنْهُ فَذَهَبَتْ فَأَغْتَسَلَتْ ثُمَّ جِئْتُ فَقَالَ أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ جُنِبًا  
 فَكَبَّرْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَجْسُرُ ۖ عَنْ عُمَرَ  
 ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَقَدْ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنِبٌ قَالَ نَعَمْ  
 إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنِبٌ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْنِ الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَّدَهَا فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ

(قوله سائر الجسد) تقدم أول الكتاب  
 ثم يفيض الماء على جلده كله فاعمل  
 سائر ما في جميعه لا باقي (قوله مكانكم  
 أي الزموا) (قوله فكبر) أي مكتفيا  
 بالاقامة السابقة كما هو ظاهر من  
 تعقيبها بالفاء وهو حجة لقول الجمهور  
 أن النصل جائز بينهما وبين الصلاة  
 بالكلام مطبقا وبالفعل إذا كان  
 لمصلحة الصلاة (قوله ينظر بعضهم  
 الخ) لكونه كان جائزا والافسا كان  
 يترهم موسى عليه الصلاة والسلام  
 وزعم بعضهم أنه كان حراما ولكن  
 كانوا يسهلون (قوله آدر) أي  
 عظيم الخصيتين أي منتخهما  
 وقوله حتى نظرت الخ) فيه رد على  
 من زعم أن التستر كان واجبا  
 عندهم إذ لا ولا باحة النظر للمعتر  
 على سبيلهم وامكنهم من ذلك  
 وأما اغتساله بالخلاف كان يأخذ  
 في حق نفسه بالأكمل (قوله فطفق)  
 أي فشرع يضرب وقوله ستة  
 الرفع على البدلية أو بتقدير هي  
 وينصب على الحال من الضمير  
 المستكن في بالخبر فانه ظرف مستقر  
 لنائب أي أنه لن ندب استقر بالخبر  
 حال كونه ستة آثار أو سبعة

(بسم الله الرحمن الرحيم)

• (كِتَابُ الْخَيْضِ) •

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا لِأَنْزِي الْأَلْحَجَّ فَلَمَّا كُنْتُ بِسِرْفٍ حَضْتُ  
فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ مَا لَكَ أَنْفَسْتَ قُلْتُ نَمَّ قَالَ إِنَّ هَذَا أَمْرٌ  
كَتَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ قَالَتْ وَضَعِي  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ • وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُرْجِلُ  
رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ • وَفِي رِوَايَةٍ وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ يَدِينِي لَهَا رَأْسُهُ  
وَهِيَ فِي جُجْرَتِهَا قَرَّجَ لُجْلُجُهُ وَهِيَ حَائِضٌ • وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَبْكِي فِي جُجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ • عَنْ أُمِّ لَيْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ يَبْكِي أَنَا  
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُصْطَبِجَةً فِي خَيْضَةٍ إِذْ حَضْتُ فَأَنْسَلَتْ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ خَيْضَتِي  
فَقَالَ أَنْفَسْتَ قُلْتُ نَمَّ فَدَعَانِي فَاصْطَبِجْتُ مَعَهُ فِي الْخَيْلَةِ • عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ  
كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِبْنَاءٍ وَاحِدٍ كَلَّا نَجُذِبُ وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَاتَزِرُ  
فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مَعْتَكِفٌ نَاعِلٌ وَأَنَا حَائِضٌ • وَفِي  
رِوَايَةٍ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ أَحَدًا مَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَارَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَاشِرَهَا  
أَمَرَهَا أَنْ تَتَزِرَ فِي فَوْرِ خَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا وَأَيْكُمُ يَلِكُ أَرْبَعًا كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَلِكُ أَرْبَعًا • عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى فَرَأَى النِّسَاءَ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ  
فَإِنِّي أَرَيْتُكُمْ أَنْ أَكْثَرَ أَهْلَ النَّارِ فَقُلْنَ وَبِمَا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ تَكْتَرِنُ اللَّعْنُ وَتَكْتَفِرُنَ الْعَشِيرُ  
مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ أَحَدًا كُنْ قُلْنَ وَمَا تَقْصَانُ

(قوله لانزى) اي لانظن وقوله  
بسرف موضع على عشرة اميال  
أوتسعة أو سبعة أو ستة من مكة  
ومنه الصرف للعلمية والتأنيث  
باعتبار البقعة والصرف باعتبار  
المكان (قوله أنفست) قال النووي  
ضم النون في الولادة أكثر من  
الفتح وفي الحيض العكس وقال  
الهروري الضم والفتح في الولادة  
وأما الحيض فبفتح لا غير (قوله  
أرجل رأس) أى أسرح شعره (قوله  
في خيصة) الخيصة كساء أسود  
مربع له علمان يكون من صوف  
وغيره وقوله فأنسلت أى ذهبت  
في خيصة تقدرت نفسها ان تضاجعه  
وهى كذلك أو خشيت ان يصيبه  
من دمها وقوله حيضتى بكسر الحاء  
وفتحها معنى الاولى أخذت ثيابى  
التي أعددتها لالبسها حال الحيض  
ومعنى الثانية أخذت ثيابى التي  
البسها زمن الحيض لان الخيصة  
هى الحيض وقوله والخيلة هى  
القطيفة ذات الخلل وهو الهدب  
الذى ينسج ويفضل له فضول وهى  
ثوب من صوف له خلل من أى نوع  
كان أوالاسود من الثياب (قوله  
في فور) أى فى ابتداء وقوله يلكن  
أربعة أى يضبط شهوته أو عضوه  
الذى يستمتع به

(قوله قال) أي صلى الله عليه وسلم  
 مجيبا له بن بطلف وارشاد من غير  
 تعنيف ولا لوم (فذلك) الخطأ  
 لا واحدة التي توات خطابه أو هو  
 اغيرة عين فيعمنه على سبيل  
 المبدل اشارة الى ان حالتها في  
 النقص تناهت في طهورها الى  
 حيث يتسع خفاؤها فلا يقال حق  
 التعبير فذا يكن (بعض نساؤه) هي  
 سودة بنت زمعة أو رمله أم حبيبة  
 بنت أبي سفيان وريح ابن حجرهما  
 أم سلمة (نهي) النسا هي النبي صلى  
 الله عليه وسلم (تحد) بكسر الحاء  
 وضما أي تمنع المرأة من الزينة وفي  
 الفرع تحد بضم الذون وكسر  
 الحاء من الاحداد (أربعة أشهر  
 الخ) حيث لم تكن حاملا ولا فالي  
 رضعه أقل منها أو أزيد بدليل  
 وأولات الاحمال أجلهن ان يرضعن  
 حلهن (نوب عصب) بردياني  
 بعصب غزله أي يجمع ثم يصبغ ثم  
 ينسج (رخص) التطيب بالتجسر  
 (نبذة) قطعة يسيرة (كست) هو  
 القسط ضرب من العطر على شكل  
 ظفر الانسان يوضع في الخنجر  
 وصوب ابن التيز قسطا ظفرا رأى  
 غيره من نسبة الى ظفار مدينة  
 بساحل البحر يجلب اليها القسط  
 الهندي (فرصة) بتثنية القاء أي  
 قطعة وقد ثبتت الرواية بالقاء  
 والصاد ولا مجال للرأي

عقدا ودينار رسول الله قال أليس شهادة المرءة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال  
 فذلك من نقصان عقولها أليس إذا حاضت لم تنصّل ولم تنعم قلن بلى قال فذلك من نقصان  
 دينها ﴿عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف معه بعض  
 نساؤه وهي مستحاضة ترى الدم فرجما وضعت الطست تحتها من الدم ﴿عن أم عطية  
 رضي الله عنها قالت كنا نهي أن نتحد على ميت فوق ثلاث الأعلى زوج أربعة أشهر وعشرا  
 ولا نتكحل ولا تطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوبا عصب وقد رخص لنا عند الطهر إذا  
 اغتسلت إحدانا من محضها في نبذة من كست أطغار وكنا نهي عن اتباع الجنائز ﴿عن  
 عائشة رضي الله عنها أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسائها من المحيض  
 فأمرها كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك فتطهري به سألت كيف أنظهر به قال  
 سبحان الله تطهري فاجتذبتني إلى فقلت تتبعي به سائر الدم ﴿وعنها رضي الله عنها قالت  
 أهلت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فكنت ممن تمنع ولم يسق الهدي فزعمت  
 أنها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة فقالت يا رسول الله هذه ليلة عرفة وأنا  
 كنت تمنعت بعمره فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضي رأسك وامتشطي  
 وأمسكي عن عورتك ففعلت فلما قضيت الحج أمر عبد الرحمن ليلة الحصة فاعمرني من  
 التثعيم مكان عورتي التي نسكت ﴿وعنها رضي الله عنها قالت خرجنا موافقين لالهلال ذي  
 الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب أن يهل بعمره فليهل فلولا أني أهديت  
 لأهلي بعمره لأهل بعضهم بعمره وأهل بعضهم بحج وسألت الحديث وذكرت حديثها قالت  
 وأرسل معي أخي عبد الرحمن إلى التثعيم فاهللت بعمره ولم يكن في شيء من ذلك هدي  
 ولا صوم ولا صدقة ﴿وعنها رضي الله عنها أن امرأة قالت لها أئيجزي أحدا ناصلا لها إذا



(قوله حرورية) منسوبة الى  
حروراء قرية بقرب الكوفة كان  
أول اجتماع الخوارج بها أي  
اتقولين أنت بوجوب قضاء الثالثة  
زمن الحيض كالخوارج وفرق بين  
الصلاة والصوم بتكررها فلم يجب  
قضاؤها دفعا للخرج بخلافه  
وقضاؤه بأمر جديد لا يكون  
الحائض خوطبت به أولا (قوله  
وهو صائم) لأنه يملك نفسه (وذوات  
الخدور) أي صاحبات السطور  
للازمة تنهاها في الغالب انهن  
قائقات في الجمال ومحل طلب  
خروجهن ما لم يترتب به قسوة وزمنا  
هذا يجب على من فيه قدرة منعهن  
من الخروج ولو لجمعة (ويعتزل)  
عطف على تخرج فهو خبر عفي  
الطلب (تحبسنا) غشيع من  
الخروج من مكة الى المدينة  
بسبب حيضها حتى تطهر  
فتطوف بالبيت (بلى) أي طافت  
معنا (فاخرجي) أي لان طواف  
الوداع ساقط بالحيض (في بطن)  
أي بسبب ولادة بطن (وسطها)  
بفتح السين اسم وتسكينها ظرف  
وللكشمي عند وسطها (مفترشة)  
منبسطة على الارض (خرنه)  
سجادة صغيرة من خوص لسترها  
الارض سميت بذلك \* وتأخير  
السملة عن كتاب رواية أبي ذر  
ورواية كريمة تقدمها \* البيداء  
وذات الجيش موضعان بين مكة  
والدبنة

طهرت فقالت أحرورية أنت كنا نحبض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يامرؤنا به أو قالت  
فلا نفعله عن أم سلمة رضي الله عنها حديث حيضها وهي مع النبي صلى الله عليه وسلم  
في الخيلة ثم قالت في هذه الرواية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم  
عن أم عطية رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تحرج  
العواتق وذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ويعتزل الحيض المصلي  
قيل إياها الحيض قالت أليس يشهدن عرفة وكذا وكذا عن أم عطية رضي الله عنها قالت كئلا  
نعد الصفرة والكدره شيئا عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها أنها  
قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن صنيعة قد حاضت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لعلها تحبسنا لم تكن طافت معكن فقالوا بلى قال فاخرجن عن سمرة بن جندب  
رضي الله عنه أن امرأة ماتت في بطن فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها  
عن سميرة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها أنها كانت تكون حائضا لا  
تصلي وهي مفترشة بهذا المسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي على خمرته إذا سجد  
أصابها بعض ثوبه

## (كتاب التيمم)

بسم الله الرحمن الرحيم

عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله  
عليه وسلم في بعض أسفارهم حتى إذا كنا بالبيداء وبذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول  
الله صلى الله عليه وسلم على الناس وأقام الناس معه وليسوا على ماء فأتى الناس إلى أبي  
بكر رضي الله عنه فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم

وَالنَّاسِ وَلَيْسَ أَعْلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَا يُبَكِّرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضَعَ رَأْسَهُ عَلَى نَحْدِي قَدْ نَامَ فَقَالَ حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسِ وَلَيْسَ أَعْلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَا يُبَكِّرُ فَقَامَتْ عَائِشَةُ فَعَاثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَنْعَمُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ الْأَمْكُنِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَحْدِي فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَا نَزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التِّيمِّمْ فَتِيمَةٌ وَقَالَ اسْتَبْدَنُ الْخَضِرِ مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَةٍ كُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ فَاتَتْ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَاصْبُنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ ۖ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُعْطِيتُ خَسَمًا يَبْطُونُ أَحَدُ قَبْلِي انْفُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ ثَمَرٍ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ يَبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبَعَثَتْ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً ۖ عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ بْنِ الْحَرْثِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَحْوِ بَنِي جُلٍّ فَأَقْبَهُ رَجُلٌ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلَامَ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ۖ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ أَعْمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَّا تَذَكُّرُنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَوَّانَتْ فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تَصَلِّ وَأَمَّا أَنْفَعُكَ كُنْتُ فَصَلَّيْتُ فَتَذَكَّرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ كَانَتْ يَكْنِيكَ هَكَذَا فَضْرَبَ بِكَفَيْهِ الْأَرْضَ وَتَفَتَّحَ فِيهِمَا ثُمَّ مَسَحَ بِمَا وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ ۖ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِأَمْرِ يَنْحَاقِي إِذَا كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقَعَةً وَلَا وَقَعَةً أَحَلَّى عِنْدَ الْمَسَافِرِ مِنْهَا فَاِئْتَقْنَا الْأَخْرَ السَّمْسِ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَبَقَ فَلَانُ ثُمَّ فَلَانُ ثُمَّ فَلَانُ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

(قوله يطعنني) بضم العين وقـد  
تفتح أو الفتح للقول كالطعن في  
السب والضم للفعل كالرمح وقيل  
كدهما بالضم وفيه ان الرجل  
يؤدب ابنته وهي متزوجة (اصبح)  
دخل في الصباح (فتيمهوا) ماض  
أى تيمم الناس لاجل نزول الآية  
أو أهد ذكره بيانا أو بدلا من آية  
التيمم (ماهى الخ) أى بل هى  
مسيوكة ببركات (خسا) التخصيص  
على عدد لا ينافى الزيادة فكم له صلى  
الله عليه وسلم خصال لم يشارك فيها  
أحد (مسيرة شهر) أى من كل  
جهة قالوا جعل الغاية شهرا لانه  
لم يكن بين بلده واعدائه أكثر منه  
(فليصل) أى ولا يصبر حتى يعود  
لمعبده فيقضى ما فاتته كالأمم الماضية  
اطفأ من الله ورحمة (بئر جمل)  
موضع بقرب المدينة (فتيمهوا) مكت  
كأنه رأى ان التراب اذا وقع بدلا  
عن إحدى الطهارتين يكون  
كهيئتها (وقعن الخ) أى غمنا نومة  
(فا) لابن عساكر وما

الرابع وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام لم يوقظه حتى يكون هو يستيقظ فأنالاندري ما  
يحدث له في نومه فلما استيقظ عرور رأى ما أصاب الناس وكان رجلاً جليداً فكبر ورفع صوته  
بالتكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ أصوته رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فلما استيقظ شكوا إليه الذي أصابهم قال لا ضيراً ولا يضرباً راحلوا فارتحلوا فإرسار غير  
بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودي بالصلاة فصلى بالناس فلما انقضى من صلاته إذا هو  
برجل معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم فقال أصابني جنابة  
ولما قال عليك بالصعيد فإنه يكفيك ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى إليه الناس  
من العطش فنزل فدعا عليه سائراً رجلاً آخر فقال أذهباً فابغياً الماء فأنطلقاً فلقيا امرأة بين  
من أدتين أو سطحتين من ماء على بعيرها فقالا لهما أين الماء فقالت عهدي بالماء أمس هذه  
الساعة ونهرنا خلوفاً فقالا انطلقا إذا قالت إلى أين قال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قالت الذي يقال له الصابي قال هو الذي تعين فأنطأ في فجاءهم إلى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وحده ناداه الحديث قال فاستترلوهما عن بعيرها ودعا النبي صلى الله عليه وسلم بآباءه فقترغ  
فيه من أفواه المزدتين أو السطحتين وأكأ أفواههم وأطلق العزالي ونودي في الناس  
اسقوا واسقوا فسقى من سقى واستقى من شام وكان آخر ذلك أن أعطى الذي أصابته  
الجنابة أنا من ماء قال أذهب فافرغه عليك وهي قائمة تنظر إلى ما يفعل بآئها وأيم الله لقد  
أقبح عنها وأنه ليحجل البنات الشدة مئة منها حين ابتدأ فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
اجعوا لها لحمه والها من بين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جعوا لها طعاماً فملأوها في ثوب  
وجعلوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها قال لها تعالين مارزقنا من مائتك شيئاً ولكن  
الله هو الذي أسقانا أنت أهلها وقد أحببت عنهم فقالوا ما حبسك يا فلانة قالت العجب

(قوله جليداً) من الجدة لادته وهي  
الصلابة (لاضير) أي لا ضرر  
يقال ضاره بضره ويضيره (ونودي  
بالصلاة) أي أذن بها (انقضى الخ)  
انصرف منها (ورجل آخر) كذا  
ينسخ المتن التي بيدي والذي شرح  
عليه الغزالي والتسملاني في باب  
العبد الطيب وضوء الماء لم دعا  
فلاناً كان يسميه أبورجاء نسيه  
عوف ودعا عليه فقال أذهباً فابغياً  
وبه تم لم ما عناه على الرواية  
فالمراد بفلان والرجل عمران بن  
حصين (أمس) جوزوا في سببه  
الحركات (خـ لوف) أي غيب  
ورواية غير الأصيلي خلوا فبالنصب  
خبراً كان محمد ذوفه أي ونهرنا  
كانوا خلوا (الصابت) بالهمز من  
صبا أي الخارج من دين إلى آخر  
ويروى بالتسميل من صبا يصبو أي  
المائل (العزالي) جمع عزلاء  
يسكون الزاي والمداي فم المزدتين  
الأسفل وهي عروتها التي يخرج  
منها الماء بجمعة وليكل مرادة  
عزلا وان من أسفها

أَتَيْنِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ فَقَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَوَاللَّهِ أَنَّهُ  
لَا تُحَرُّ الدَّاسُ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ وَقَالَتْ بِاصْبِعِهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةُ قَرَعَتْهَا إِلَى السَّمَاءِ  
نَعْنِي السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ أَوَّاهُ لِرَسُولِ اللَّهِ حَقًّا فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغَيِّرُونَ عَلَى مَنْ  
حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلَا يُصَيِّبُونَ الصِّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ فَقَالَتْ يَا مَآئِةَ وَمِثْلَهَا مَا أَرَى أَنَّ  
مَوْلَاهُ الْقَوْمُ يَدْعُونَكُمْ عَدَا أَهْلَ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَاطَاعُوا وَهَافُوا فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ

## (كتاب الصلاة)

بسم الله الرحمن الرحيم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا كَعْدَةٌ فَتَزَلَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ  
غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمٍ ثُمَّ جَاءَ بِطَبَسٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَأَيَّامًا فَأَرَعَهُ فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ  
أَخَذَ يَدِي فَفَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ  
افْتَحْ قَالَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قَالَ هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ قَالَ نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
أُرْسِلْ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا افْتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى عَيْنَيْهِ أَسْوَدَةٌ وَعَلَى يَسَارِهِ  
أَسْوَدَةٌ إِذَا أَنْظَرَ قَبْلَ عَيْنَيْهِ ضَحِكَ وَإِذَا أَنْظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَبْنِ  
الصَّالِحِ قَالَتْ لِي جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا آدَمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ عَيْنَيْهِ  
وَشِمَالِهِ نَسَمٌ بَنِيهِ فَأَهْلُ الْبَيْتِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ فَإِذَا أَنْظَرَ  
عَنْ عَيْنَيْهِ ضَحِكَ وَإِذَا أَنْظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ لِحَازِنِهَا افْتَحْ  
فَقَالَ لِحَازِنِهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ فَقَفَحَ قَالَ أَنَسٌ فَدُكَّرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ وَآدَرَ بَيْسَ  
وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَثْبُتْ كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ

(قوله حقا) هذا ليس منها بايان  
للسنن اكنهم أخذت في النظر فاعتد بها  
الايان (بعد ذلك) سقط  
للأصلي لفظ ذلك (بغيرون) يجوز  
فتح الياء من غاروهي قلبه  
(الصرم) المنزلة ينزلون بأهليهم  
على الماء وأيات من الناس  
مجتمعة ولم يغيروا على صرمها مع  
كفرهم طمعا في اسلامهم أو رعاية  
لذمها (عدا) لاجهلا ولا نسيانا  
ولا خوفا بل لما سبق مني (ففرج  
الح) شق ولا يذرع من صدرى  
(بطس) مؤنثة وقد تذكر على  
معنى الاناء (من ذهب) استعماله  
كان قبل التحريم لانه انما وقع  
بالمدينة (ممتلئ الح) ذكر على معنى  
الاناء أى ممتلئ شيئا يحصل به زيادة  
معرفه الله المحذوبة بنفاذ البصيرة  
مع زيادة تهذيب النفس (أسودة)  
جمع سواد (الصالح) الصلاح  
شامل اسائر الخلال المحموده (نسم)

أرواح

آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَابْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا مَرَّ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَدْرِيسَ قَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْآخِ الصَّالِحِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا  
 قَالَ هَذَا إِدْرِيسُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْآخِ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هَذَا  
 قَالَ هَذَا مُوسَى ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هَذَا  
 قَالَ هَذَا عِيسَى ثُمَّ مَرَرْتُ بِابْرَاهِيمَ فَقَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْآخِ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هَذَا  
 قَالَ هَذَا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو حَبَّةٍ الْأَنْصَارِيُّ يَقُولَانِ قَالَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَرَجَ حَتَّى ظَهَرَتْ لِمُسْتَوَى أَمْعُ فِيهِ صَرِيفُ الْأَقْلَامِ قَالَ  
 أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً  
 فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى  
 أُمَّتِكَ قُلْتُ فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً قَالَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَرَجَعْتُ  
 فَوَضَعَ شَطْرَهَا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى قُلْتُ وَضَعَ شَطْرَهَا فَقَالَ رَاجِعْ رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ  
 فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ  
 فَرَجَعْتُ فَقَالَ هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ لَا يَدُلُّ الْقَوْلُ لَدَى فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ ارْجِعْ  
 إِلَى رَبِّكَ قُلْتُ اسْتَخَيَّيْتُ مِنْ رَبِّي ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَغَشِيَهَا  
 الْوَانُ مَا أَدْرِي مَا هِيَ ثُمَّ ادْخَلْتُ الْجَنَّةَ فَادْفَعْتُهَا حَبَابًا لِلْوَأْوُؤِ وَإِذَا تَرَاهُ الْمُسْلِمُ ۖ عَنْ  
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ  
 وَالسَّفَرِ فَأُثِرَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ ۖ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَدَخَلَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ۖ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ  
 أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ تَقَدَّمَ وَفِي هَذِهِ

(قوله والآخر) لم يقل ادريس والابن  
 كما آدم لانه لم يكن في آياته وكذا  
 موسى وعيسى (ثم عرج بي) أي  
 جبريل (ظهرت) علوت (لمستوى)  
 لموضع مشرف يستوى عليه وفي  
 بعض الاصول بمستوى (صريف  
 الاقلام) تصويتها حال نسخ  
 الملائكة من اللوح المحفوظ  
 على حسب ما اراده الغني عما سواه  
 (فراجعت) أي ربي ولابن عساكر  
 فرجعت (شطرها) أي جزء منها  
 فليس المراد به النصف (خمس)  
 بحسب الفعل (خسبون) بحسب  
 الثواب قال تعالى من جاء بالحسنة  
 فله عشر أمثالها وفيه جواز النسخ  
 قبل العمل فان النبي كلف بذلك  
 ثم نسخ بعد البلاغ وقبل العمل  
 (استحييت) للاستحيى قد استحييت  
 ووجه استحسانه انه لو مال الرفع  
 بعد الخمس لكان كانه قد سأل  
 رفع الخمس بعينها ولا سيما وقد سمع  
 قول الله تعالى لا يدل القول لدى

الرَّوَايَةُ قَالَتْ فَصَلَّى غَانِي رَكَعَاتٍ مُتَحَفِّفًا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ  
 ابْنُ أُحَيٍّ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ لَقَدْ أَجْرَنَهُ فُلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ  
 أَجْرَنَا مَنْ أَجْرَتِ بَا' أُمَّ هَانِي قَالَتْ أُمَّ هَانِي وَذَلِكَ خُصِي ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَكُمْ تَوْبَانِ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْتَلِي أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مَنِيٌّ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ فَلَمْ يَخْشَ الْف  
 بَيْنَ طَرَفَيْهِ ۖ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ  
 أَصْفَارِهِ فَخِثْتُ لِي لَهْلَهَ بَعْضِ أَمْرِي فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّيُ وَعَلَى تَوْبٍ وَاحِدٍ فَاسْتَمَاتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ  
 إِلَى جَانِبِهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ مَا السَّرِيُّ يَا جَابِرُ فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ مَا هَذَا الْأَشْتِمَالُ  
 الَّذِي رَأَيْتُ قُلْتَ كَانَ تَوْبٌ قَالَ فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْخَفْ بِهِ وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتْرُكْهُ  
 ۖ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاقِدِي  
 أَرْزِهِمْ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ  
 جُلُوسًا ۖ عَنْ مَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ  
 قَالَ يَا مَغِيرَةُ خُذِ الْأَدَاوَةَ فَاخْذُثْهَا فَإِنَّا نَطْلُقُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي  
 فَذَضَى حَاجَتُهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ فَخَرَجَ يَدَهُ مِنْ  
 اسْفَلِهَا فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ قَتْرًا وَأَوْضُوهُ لِلصَّلَاةِ وَمَسَّحَ عَلَى خَشْمِهِ ثُمَّ صَلَّى ۖ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ  
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْدِثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكُفَّةِ  
 وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عُمَا بِنُ أَخِي لَوْ حَلَّاتِ إِزَارُكَ لَخِيعَلَهُ عَلَى مَنْكِبَيْكَ دُونَ

(قوله و ذلك) رواية غير الاصيلي  
 و ذلك (سائل) ذكر السرخسي انه  
 ثوبان (أو اكلكم) استنهام  
 انكارى في شتمه الفتوى من طريق  
 التعموى لانه اذا لم يكن لكل واحد  
 ثوبان والصلاة لازمة فكيف لم  
 يعلموا ان الصلاة في التوب الواحد  
 الساتر للعودة جائزة (عائقه) لغير  
 أبي ذر والاصيلي وابن عساكر  
 عائقه بالتثنية (فليخالف الخ) قال  
 ابن السكيت التخالف ان يأخذ  
 طرف التوب الذي القاه على  
 منكبيه الايمن من تحت يده  
 اليسرى وبأخذ الذي القاه على  
 منكبيه الايسر من تحت يده اليمنى  
 ثم يرد على طرفيهما على صدره (ما  
 السرى الخ) أى ما سبب سيرك في  
 الليل وانما سأل له لعله بان الحامل  
 له على المجوء في الليل أمرا كيد  
 (فاتر) بادغام الهمزة المقلوقة  
 رايه في التاء وهو يرد على التصريفين  
 حيث جعلوه خطأ (لا ترفعن  
 رؤسكن الخ) أى خشية ان تلحقن  
 شيئا من عورات الرجال واستنبط  
 منه النهى عن فعل مستحب خشية  
 ارتكاب محذور

الحجارة قال فحمله عليه على منكبيه فسقط مغشيا عليه فأرى بعد ذلك عريانا عن أبي  
سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اشتغال السماء وإن  
يخني الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال  
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين من اللباس والتباز وإن يشغل السماء وإن يخنني  
الرجل في ثوب واحد وعنه رضي الله عنه قال بعني أبو بكر رضي الله عنه في ذلك الطلعة  
في مؤذن يؤذن عني يوم التخران لا يبيع بعد العمام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ثم  
أردف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه فامر أن يؤذن براءة قال أبو هريرة  
فأذن معنا على في أهل مني يوم التخران لا يبيع بعد العمام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان  
عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فصلينا عندها  
صلاة الغداة بغلس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي  
طلحة فاجري نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وإن ركبتني لقس فخذني الله صلى الله  
عليه وسلم ثم حصر الأزارع عن خذه حتى أتني انظر إلى بياض فخذني الله صلى الله عليه وسلم  
فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر أنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين  
قالها ثلاثا قال وخرج القوم إلى أعمالهم فقتلوا المحمد والحجس يعني الجيش قال فاصبناها  
عنوة فجمع السبي فجاء دحية فقال يا نبي الله أعطني جارية من السبي فقال اذهب فخذ  
جارية فأخذ صفية بنت حيي فجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله أعطيت  
دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير لا تصلح إلا لك قال ادعوه فجاء بها فلما نظر إليها  
النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها قال فأعنتها النبي صلى الله عليه  
وسلم ووزوجها وجعل صداقها عتقها حتى إذا كان بالطريق جهزته أم سليم فأهدتها

(قوله مغشيا عليه) أي لا تكشف  
عورته لأنه عليه السلام كان  
مجبولا على أحسن الاخلاق مع  
الحياء الكامل حتى كان اشد  
حياء من العذراء في خدرها  
(اللباس) أي يبعه أي متى لم  
شيأ لزمه قبوله وإن لم يره أو هو ان  
يقول البائع للمشتري إذا لمسته  
فقد بعته كما اكتفاء بلسه عن  
الصيغة (والتباز) هو ان البائع  
متى يذم مطلوب المشتري اليه لزمه  
وان لم يره والتساد فيها ظاهر  
(وان يشغل السماء) أي ونهى عن  
اشتغال الثوب كاشتغال الصخرة  
السماء لكونها مسدودة المنافذ  
فيعسر أو يعذر على المشتل  
اخراج يده لما يعرض له في صلاته  
من كشف العورة ولا ينحصر  
بضم ياء يشغل مبنيا للمفعول ورفع  
السماء على النيابة (ان لا يبيع) أن  
تفسيره لا مصدرية فلا نافية  
ولذلك رفع يبيع وما بعده (أردف  
الح) أي أرسل عليا وراه أبي بكر  
(براءة) الرفع على المسكوبة ويجوز  
الفتح لان براءة علم على السورة  
(بغلس) ظلمة آخر الليل أي صلى  
الصبح وقت اختلاط ضياء أول  
النهار بظلام آخر الليل

لَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَأُصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤُوسًا فَقَالَ مَنْ كَانَ هُنْدُهُ شَيْئًا فَلْيَجِئْ بِهِ  
وَبَسَطَ طَافَةً فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْقُرْآنِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمَنِ وَأَحْسَبُهُ ذَكَرَ السَّوِيقِ قَالَ  
خُاسُوا أَحِبَّاءَكُمْ كَانَتْ زَلَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
قَالَتْ أَقْدَمَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ فَيُشَمُّ دُمُغَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ  
مُتَّفَعَاتٍ فِي مَرْوِطِهِنَّ ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خِصْفَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَتَنَظَّرَ إِلَى أَعْلَامِهَا أَنْظَرَةً فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ  
أَذْهَبُوا بِخِصْفَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَاتَّوَفَى بِأَنْجِيَانِيَّةٍ أَبِي جَهْمٍ فَأَتَاهَا إِلَهُنَّ فِي أَنْفَاعٍ صَلَاقٍ  
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمِيطِي عَنْ قِرَامِكَ هَذَا فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي عَنْ  
عَقِبَتِي بَنِي عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرْجٌ حَرِيرِيَّةٌ  
فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَرُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهَا فَقَالَ لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ عَنْ أَبِي  
بُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةِ حَرَاءٍ مِنْ أَدَمٍ وَرَأَيْتُ  
بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَدَرُّونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ فَمَنْ  
أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا عَسَّحَ مِنْهُ وَمَنْ لَمْ يَصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدُ صَاحِبِهِ ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ  
عَنْزَةَ فَرَكَّهَا وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ نَحْرًا مَشْمُورًا إِلَى الْعَنْزَةِ بِالنَّاسِ  
رُكْعَتَيْنِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالْذُّوَابَ يَمْزُونَ بَيْنَ يَدَيِ الْعَنْزَةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ أَبِي شَيْبَةَ الْمَذْبُورُ فَقَالَ مَا بَنِي النَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي هُوَ مِنْ أَثْلِ الْعَابَةِ عَمَلُهُ فَلَانُ  
مَوْلَى فَلَانٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَمِلَ  
وَوَضَعَ فَاسَةً تَقْبَلُ الْقِبْلَةَ وَكَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ ثُمَّ رَفَعَ

(عروسا) يستوى فيه المذكر  
والمؤنث ماداما في أعراسهم - ط  
(واحببه) مقول عبد العزيز بن  
صهيب الراوي عن أنس أي أظن  
انسا (واحدة) أي طعام عرسه وفيه  
من روعة الوليمة للعرس وانما بعد  
الدخول وان السنة فطما لغير  
الجمع ومساعدة الاصحاب بطعام  
من عندهم ليكن مع الاجتماع  
في الاخلاص كما هو وصف العصب  
(متفاعات) - فطبات الرؤس  
والاجساد حال من نساء لتخصيصه  
وللا مصلى رفعة صفة نساء (خبيصة)  
كساء أسود مبرج له علمان يكون  
من خز أو صوف (أبي جهم)  
كنية عامر بن - ذيفة العمدوى  
القرشي (أنجيانية) كساء غليظ  
لا علم له منسوب الى موضع يقال  
له أنجيان (الهنى) أي كاد النظر  
اليه أن يشغاني عن كمال حضوري  
في الصلاة في الموطاة كاد يشغني  
أي عابها وفيه حث على حضور  
الصلوة فيها (اميطي) ازيل  
(قيرامك) ستر جانب بيتك الرقيق  
فالاضافة لادنى ملابس (أدم) جاد  
(أثل الغابة) الاثل شجر كالطرفاء  
لا شوك له يعمل من خشب القصاع  
والغابة موضع قرب المدينة من  
العوالي



(قوله وقام الخ) في الغزى وفي هذا الحديث جواز ارتفاع الامام على المؤمنين وهو مذهب الثلاثة واليه لکن مع الكراهة وعن مالك المنع اه لکن راجح مذهبه الكراهة ان اختار العلوي المأموم اغير كبر وتعليم فله يطلب وبالكبر تطل لان اضطرأ وانفق فلا كراهة (جدة) الضمير لانس لامالك لان ام انس ام سليم وأمهام لمكة (فلاصلي) نسب أصلي بأن مضرة بعد لام كي والجار مجروره خبر لمخدوف اي قوموا فقامي لان أصلي أو متعلق بقوموا على أن القاء زائدة وروي سكون الباء تخفيفا أو اللام للامر وثبتت الباء على لغة من يجري الصحيح مجرى المعتل (وصفت) أي اصطففت ورفع اليتيم وهو ضمير مولى النبي لابي ذر عطاء على الضمير المرفوع أو نصب كالأفروع معهما عليه على ان الواو لامعية (والهجوز) أم - سليم (قالت) أي معذرة اذ لو كانت مصرجة لما احوجته الى الغمز وبوخذ منه عدم النقص بمجرّد اللبس ولو بلا حائل لان الشأن في الرجلين عدم الحائل والخصوصية لا تثبت بالاحتمال

رَأْسُهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَنْبَرِ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِهَا الْأَرْضَ فَهَذَا شَأْنُهُ ۞ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَدَّةَ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْعَامَ صَنَعَتْهُ لَهَا كُلِّ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قَوْمُوا فَلِأَصْلِي أَتَكُمُ قَالَ أَنَسٌ فَفُتُّ إِلَى حَصِيرِ رِثَاءِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ فَتَحَنَّنْتُ بِمَا أَتَقَامُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَّقْتُ أَنَا وَالْيَتِيمَ وَرَأَاهُ وَالْهَجُوزُ مِنْ رِثَاءِ شَافَ صُلَى أَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْتَصَرَفَ ۞ عَنْ عَائِشَةَ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ عَنْهَا أَنَّهُمَا قَالَتِ كُنْتُ أَنَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَايَ فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضَتْ رِجْلِي وَإِذَا قَامَ بَسَطَتْهَا قَالَتِ وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ ۞ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشٍ أَهْلُهُ اعْتَرَضَ الْجَنَازَةَ ۞ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا صَلَّيْنا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَضَعَ أَحَدُنَا طَرَفَ الثُّوبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَزَنِ فِي مَكَانِ السُّجُودِ ۞ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ قَالَ نَعَمْ ۞ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَّحَ عَلَى خُفَيْهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى قُسْلًا فَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ لِأَنَّهُ جَرِيرٌ كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ ۞ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بَحِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى قَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَدُويَ بَاشِئِ أَطْيَبِهِ ۞ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَيْبَحَتَنَا ذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فَلَا تُخْفَرُ وَاللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ ۞ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ لِلْعُمَرَةِ وَلَمْ يَطْفُفْ بَيْنَ الصَّغَا وَالْمَرُوءَةِ أَيَأْتِي أَمْرُهُ فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وسلم طاف بالبيت سبعة اوصلي خالف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد كان انكم  
 في رسول الله اسوة حسنة **عن** ابن عباس رضي الله عنهما قال لما دخل النبي صلى الله  
 عليه وسلم البيت دعاني نواحيه كما يولم يصلي حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل  
 الكعبة وقال هذه القبلة **عن** البراء رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا تقدم وبينهما مخالفة في اللفظ  
**عن** جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث  
 توجهت به فاذا اراد فريضة نزل فاستقبل القبلة **عن** عبد الله بن مسعود رضي الله عنه  
 قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم الراوي عن علقمة الراوي عن ابن مسعود  
 لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلاة شي قال وماذا قالوا  
 صليت كذا وكذا فتنى رجله واستقبل القبلة وحده سجدة ثم سلم فلما اقبل علينا بوجهه  
 قال انه لو حدث في الصلاة تني لنبأتكم به ولكن انما ابشركم اني كما تنسون فاذا  
 نسيت فذكروني واذا شئ احدكم في صلاته فليحذر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد  
 سجدة **عن** عمر رضي الله عنه قال وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله لو اتخذنا من  
 مقام ابراهيم مصلى فنزل واتخذنا من مقام ابراهيم مصلى وآية الحجاب قلت يا رسول الله  
 لو امرت نساءك ان يحنجن فانه يكاهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب واجتمع نساء النبي  
 صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت ان عسى ربه ان يطلعك ان يبدله ازايا خبرا  
 منك فنزلت هذه الآية **عن** انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى  
 جماعة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رى في وجهه مقام خنك يده فقال ان احدكم اذا  
 قام في صلاته فانه يناجي ربه وان ربه بينه وبين القبلة فلا يترنن احدكم قبل قبلته ولكن على

(قوله ولم يصل) رواية بلال المنيب  
 أرجح لاسيما ان ابن عباس لم يدخل  
 بل اسنده لمن دخل فهو مرسل  
 صحابي (يصلي) أي النفل (راحلته)  
 ناقته التي تصلي ان ترحل (أحدث)  
 أوقع (شيء) من الوحي بوجوب  
 تغيرها بزيادة أو نقص (رجله)  
 للكنهية والاصلي رجليه  
 بالقبلة (نبأتكم) لا خبرتكم به  
 أي بما يحدث المفهوم من حدث  
 فقهه بان انه كان الواجب عليه  
 تبليغ الاحكام (فذكروني) فاعلموني  
 في الصلاة فهو التسبيح (فليحذر)  
 فليحتمد (قلت) اغير الاربعه فقلت  
 (آية الحجاب) في آية الرفع وغيره  
 (ورى) لغيري ذروني بضم  
 ذكره

بِسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَشَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ أَوْ يَقْعُلُ  
هَكَذَا **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدِيثُ الثَّخَامَةِ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا عَنْ بَيْنِهِمَا  
**عَنْ أَنَسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ  
خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهُمَا **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ هَلْ تَرَوْنَ قَبَائِقَ هَهُنَا قَالُوا اللَّهُ مَا يَخْفَى عَلَى خُشُوعِكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ أَيْ لَا رَأْيَ لَكُمْ مِنْ وَدَاعِ  
ظَهْرِي **عَنْ ابْنِ عُرْرٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ  
الَّتِي أَصْعَرَتْ مِنَ الْحَفَايَا وَأَمْدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُصْعَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى  
مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِيمَا سَابَقَ **عَنْ أَنَسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَيْ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ أَتَرَوْنِي فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ أَكْثَرُ مَا لِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ فَمَا قَضَى الصَّلَاةَ  
جَاءَ خَاسِرٌ إِلَيْهِ فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَذْيَاهُ أَلْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ أَعْطَيْتَنِي فَإِنِّي قَادَيْتُ نَفْسِي وَقَادَيْتُ عَقِيلًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْ خَنَازِيرَ  
فِي نَوْبِهِ ثُمَّ ذَهَبَ يَقُولُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّ بَعْضُهُمْ بِرَفْعَةٍ إِلَى قَالَ لَا قَالَ فَارْفَعُهَا أَنْتَ  
عَلَى قَالَ لَا فَتَعْرِضْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يَقُولُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّ بَعْضُهُمْ بِرَفْعَةٍ عَلَى قَالَ لَا قَالَ فَارْفَعُهَا  
أَنْتَ عَلَى قَالَ لَا فَتَعْرِضْهُ ثُمَّ احْتَلَهُ فَأَقَامَهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ فَاذْهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَسَلَّمَ إِلَيْهِ بَصْرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا مِنْ حُرْمَةِ مَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَمَّ مِنْهَا  
دَرَاهِمُ **عَنْ سَمُودِ بْنِ الرَّيِّحِ** الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْزَامِنَ الْأَنْصَارِ أَيْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالًا الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ

(خطيئة) انهم وجدوا فيه فليصدق  
عن بساره الخ جل على ما اذا كان  
خارج المسجد (دفعها) بكتابه والا  
فلنخرجها (لاراكم) أي بعين البصيرة  
والرؤية بها اتهم من البصر اذا لا يحجبها  
سائر كما هو معلوم عند أرباب  
البصائر وكان له عينان بين كتفيه  
منه لسم الخطايا يصيرهم ما  
لا تحجبها الثياب (أصعرت) بان  
جلت وادخلت بيت واطعمت  
قوتها مد منها لكثر عرقها فيذهب  
وهلها ويقوى لها ويستدجرها  
(الحفايا) بينا وبين ثنية الوداع  
خمسة أميال أو ستة أو سبعة  
(وأمدها) وغايتها (مس) أغير الأصلي  
في هذا ما به دله أو مرجح منزلة  
مضمومة فساكنة (أصلي لقومي)  
أي لاجلهم أي أو لهم

لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَتَوَسَّلَ بِهِمْ فَأَمَلَى لَهُمْ وَوَدِدْتُ بِأَرْسُولِ اللَّهِ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَّخِذَهُ  
 مُصَلًّى قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَقُولُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ عَتَبَانُ فَعَدَا عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَأَذِنَتْ لَهُ فَلَمْ يَجِدْ لِمَنْ يَدْخُلُ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ أَيْنَ يُحِبُّ أَنْ أَصِلِيَ مِنْ بَيْتِكَ قَالَ  
 فَأَنْزَلَتْهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ فَقَرَأَ فَصَفَّاهُ فَصَلَّى  
 رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ قَالَ وَحَسَنَاءُ عَلَى خَزِيرَةٍ صَنَعْنَا هَالَهُ قَالَ فَتَنَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ  
 الدَّارِ ذُو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا فَقَالَ قَاتِلْ مِنْهُمْ أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدَّخِيشِ أَوَ الدُّخَشِنْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ  
 ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُلْ ذَلِكَ الْإِتْرَاءُ قَدْ  
 قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَاثَارَى وَجْهَهُ وَصَحِيحَتُهُ إِلَى  
 الْمَذَاقَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 يَمْنَعُ فِي ذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 ذَكَرْنَا كَتِيبَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا أَصَاوِيرُ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنْ  
 أَوَّلَيْتُكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَاتَّبِعُوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَمُؤَرَّوْفِيهِ تِلْكَ الصُّورُ  
 وَأَوَّلَيْتُكَ شِرَارَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي سَحَى يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَاقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ فِجَاءً وَأُمَّ قَلْدِينَ السُّبُوفَ فَكَأَنِّي  
 أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَدَفُهُ وَمَلَائِكَةُ النَّجَّارِ  
 حَوْلَهُ حَتَّى الْتَقَى رِجْلُهُ بِرِجْلَيْ أَبِي أَيُّوبَ وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَذْرَكَتُهُ السَّلَاةُ وَيُصَلِّيَ  
 فِي مَرَابِضِ الْمَغَنَمِ وَإِنَّهُ أَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ دِهْرًا أَرْسَلَ إِلَى مَلَائِكَةِ النَّجَّارِ فَقَالَ يَا بَنِي النَّجَّارِ

(ووددت) تمنيت (فاتخذته) رفعه  
 على الاستئناف وعلى ثبوت النصب  
 فبان مضرة جواز أي ووددت  
 اتيانك فسلانك (فعدا على) سقط  
 اغبر ابوى الوقت وذرعلى (فصفنا)  
 للاربعة بالفك (خزيرة) في القاموس  
 هي شبيهة عصة بدة بلحم وبلا لحم  
 عصبدة أو مرققة من بلالة النخالة اه  
 وفي الغزى هي لحم يقطع صغارا  
 يطبخ على دبر عليه بعد الذبح من  
 دقيق اما الحريرة عهملتين فحسبة  
 فهملة فدرقيق يطبخ بالبن (فتاب)  
 فجاء (الدار) المحلة (دو عدد) يعق  
 بعضهم اثر بعض الماسعوا بقدمه  
 لامصطحبين (ابن الدخيش)  
 في المهاجرين للاصل من رواية معمر  
 مكبرا بلاشك ولمسلم الدخشم  
 بالميم وصوب

نَا مَنُونِي بِحَانِطِكُمْ هَذَا قَالُوا لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ عَنْهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى قَالَ أَنَسٌ فَكَانَ فِيهِ  
مَا أَقُولُ أَسْكُمُ قُبُورَ الْمُشْرِكِينَ وَفِيهِ حَرْبٌ وَفِيهِ نَحْلٌ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبِشَتْ نَحْبُ الْحَرْبِ فَسَوَّيْتُ وَبِالنَّحْلِ فَقَطَّعَ فَصَقُوا النَّحْلَ قَبْلَ الْمَسْجِدِ  
وَجَعَلُوا عِضَادَتِهِ الْحِجَابَةَ وَجَعَلُوا يَتَقَلَّبُونَ الصُّخْرَ وَهُمْ يَرْجِعُونَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَعَهُمْ وَهُوَ يَقُولُ

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ • فَاعْفُ رِلا نَصَارِوَالْمُهَاجِرَةِ

عَنْ ابْنِ عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقْعَلُهُ • عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرِضَتْ عَلَى  
النَّارِ وَأَنَا صُلِّي • عَنْ ابْنِ عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اجْعَلُوا  
فِي يَوْمِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا قُبُورًا • عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
قَالَا لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خِصْمَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا  
كَشَنَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ  
مَسَاجِدَ يَحْدُرُ مَا مَنَعَهُمْ • عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ وَلِيدَةً كَانَتْ سُودَاءً لَحِقَتْ  
مِنْ الْعَرَبِ فَأَعْتَقَهَا فَكَانَتْ مَعَهُمْ قَالَتْ خَرَجْتُ صَبِيَةً لَهُمْ عَلَيْهِمْ وَشَاحَ أَحْرَمٌ مِنْ سُيُورٍ  
قَالَتْ فَوَضَعْتُهُ أَوْ قَعْتُ مِنْهَا فَرْتٌ بِهِ حِدْيَاةٌ وَهُوَ مَلَقَى خِصْمَةً لَهُمْ فَخَطَفَتْهُ قَالَتْ فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ  
يَجِدُوهُ قَالَتْ فَاتَّهَمُونِي بِهِ فَطَعَتْهُوا يَفْتَشُونَ حَتَّى قَنَسُوا قَبْلَهَا قَالَتْ وَاللَّهِ اتَّقَى لِقَاعُهُ مَعَهُمْ  
أَذْمَرْتُ الْحِدْيَاةَ فَالْقَتُّ قَالَتْ فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ قَالَتْ فَقَالَتْ هَذَا الَّذِي أَتَاهُمْ مَقُونِي بِهِ زَعْمُهُمْ وَأَنَا مِنْهُ  
بَرِيئَةٌ وَهُوَ ذَا هُوَ قَالَتْ فَجَاءَتِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهَا فَكَانَ أَمَّا خَبَأُ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ حَشَشَ قَالَتْ فَكَانَتْ تَأْتِيَنِي فَتَحَدِّثُ عِنْدِي قَالَتْ

(قوله إلى الله) أي من الله (حرب)  
كلكم جمع خربة ككامة ولا يذر  
حرب كغيب جمع خربة كغيب  
(عضادته) تنسبه عضادة في الصباح  
بالكسر جاب العنبة من الباب  
وفي الصباح عضادنا الباب خشبنا  
من جانيبه (الله الخ) لا يخرج  
على الرجز بل ولا غيره فسقط ما أطال  
به شرح هذا الحديث نعم لو كانت  
لرواية هنا اللهم ان الخبر الخ وقعت  
راه فاعفروا كذا ينون محذوفة  
كان رجلا أخزم (طفق) جعل  
(خبيصة) كسأله اعلام (أنبيائهم)  
الضمير لليهود لأن النصارى يقيم  
عيسى ولا قبله أو أن فيه حذف  
وصالحهم بينه رواية مسلم فيجعل  
الكلام على الصالح له على أنه لا مانع  
من أن يكون فيهم أنبياء كالحواريين  
أذهب ولم يقل رسلهم (حدياة)  
الأصل حدياة مصغر حداة كغيب  
أبدلت الهمزة ياء وادغمت الياء  
في الياء ثم أشبعت الفتحة فتولدت  
الألف (خباء) خبيصة من صوف أو وبر  
(حفض) بيت من شعر وفيه جواز  
المبيت بالمسجد وضرب مسكن به  
إذا لم يجدهم سلكهم مع أمن الفتنة

فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلَأَ الْآفَاتِ

وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ أَعَاجِبِ رَبِّنَا • أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِيَّاهُ مَا أَتَيْتُكَ لَأَنْقُذُكَ مِنْ مَقْعَدِهَا الْآفَاتِ هَذَا قَالَتْ  
خُذْتُ نِيَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ قَالَتْ كَانَ بَيْنِي  
وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَوَضَعَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْتَ لَأَنْتَ أَنْظُرْ أَيْنَ  
هُوَ فَجَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَأَيْتُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ  
مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِجْلُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُهُ  
عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ قُمْ أَبَا تُرَابٍ قُمْ أَبَا تُرَابٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكِعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنْ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَبْنِيًّا بِاللِّبْنِ وَسَقْفُهُ بِالْجَرِيدِ وَعَمْدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْئًا وَزَادَ  
فِيهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبَنَاهُ عَلَى بَيْتَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللِّبْنِ وَالْجَرِيدِ  
وَأَعَادَ عَمْدَهُ خَشَبًا ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى حِجْرًا دَارَهُ بِالْحِجَارَةِ  
الْمَنْقُوشَةِ وَالنَّصَبِ وَجَعَلَ عَمْدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
الْحَدَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَحْدِثُ يَوْمًا حَتَّى أَتَى عَلَى ذِكْرِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ كُنَّا نَحْمِلُ  
لَبْنَةً لَبْنَةً وَنَحْمِلُ لَبْنَتَيْنِ لَبْنَتَيْنِ فَرَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ  
وَيُخْرِجُ عَمَارَتَهُ الْقَيْمَةَ الْبَاقِيَةَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ قَالَ يَقُولُ عُمَرُ أَعُوذُ  
بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَهُ

(ويوم الخ) يوم من بعد أخيره من  
أعاجيب والبيت من الطويل دخل  
الجزء الثاني القبض وهو حذف  
الخامس الساكن (أعاجيب) جمع  
أعجوبة وروى أيضا أعاجيب وفي  
النصاح والتعاجيب العجائب  
لا واحد له من لفظه (لأنسان)  
ظهر لابن حجر أنه مهمل راوى  
الحديث (راقدا الخ) فيه جواز نوم  
غير الف قراءة بالمسجد والتكسية  
بغير الولد ولا طرفة الأصهار  
(يقول) مضارع قال من القبولة  
وهي نوم نصف النهار (فليركع الخ)  
أى نبدأ فلو خالف وجلس فلما السكينة  
لأن سقط وان بطول والنشافة  
ان سوا أوجهلا وقصر الفصل  
كذلك (باللبن) بالطوب التى  
بالحجارة المنقوشة) للعموى  
والمسقى بالتسكير فيهما (والقصبة)  
الخص بلغة الحجاز يقال قصص داره  
أى حصصها

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّكُمْ أَكْثَرُ تَمَ وَاتَى سَمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ ۖ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ  
 بِنِصَالِهَا ۖ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ مَرَّ  
 فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا وَسَوَّاقِنَا بَنَى فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا لَا يَغْفِرُ بِكَفِّهِ مُتَمِلًا ۖ عَنْ  
 حَسَّانِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَنْدَمَ دُأْبَاهُ رِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْشَدُكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِأَحْسَنَ أَجِبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 اللَّهُمَّ أَيْدِي بَرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَمَّ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَقَدْ رَأَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عَلَى بَابِ حَجْرَتِي وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرَ إِلَى أَحَبِّهِمْ وَفِي رِوَايَةٍ يَلْعَبُونَ بِحِجَابِهِمْ ۖ عَنْ كُتَيْبِ  
 ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَقَاعَضَى ابْنُ أَبِي حَزْدَرٍ دِينًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ  
 أَصْوَاتُهُمْ مَا حَتَّى سَمِعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مَا حَتَّى كَشَفَ  
 مِجْنَبَ حَجْرَتِهِ فَنَادَى يَا كُتَيْبُ قَالَ لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ضَعُ مِنْ دِينِكَ هَذَا وَمَا إِلَيْهِ أَى  
 الشَّطْرِ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُمْ فَاقْضِهِ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا  
 أَسْوَدًا وَامْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَا يَقُمُ الْمَسْجِدَ فَنُفِثَا فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمَا فَقَالُوا  
 مَا تَفْعَلُ أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ أَوْ قَالَ قَبْرَهَا فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ ۖ عَنْ  
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا أَنْزَلَتْ آيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْحَنِ تَفَلَّتْ عَلَى الْبَارِحَةِ أَوْ كَلَّةٍ فَخَوَّهَا

(مسجدا) ولو صغر كما في بعض قطا  
 (مثله) المثلثة ليست في القدر  
 والسبعة روى أحمد مر فوعا من  
 بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا أوسع  
 منه أو المراد عشرة أبنية واحد  
 عدل وسبعة فضل إذا الحسنة به خير  
 أمثالها (أو اسواقنا) أو للتوزيع  
 لا الشك من الراوى (لا يهـ) قر  
 لا يجرح (أيدى) قوة (بروح القدس)  
 جبريل (يلعبون) أى للتدريب  
 على مواقع الحرب والاستعداد  
 للعدو ولذا جازف المسجد لانه من  
 منافع الدين (الى احبهم) أى وآلاتهم  
 لا الى ذواتهم إذ نظر الاجنبية الى  
 الى الاجنبى فخرجوا من غير القدر  
 المسقفى عندنا وهذا يدل على انه  
 كان بعد نزول آية الحجاب (سجف)  
 ستر (يقم) يكتمس (آذنتونى)  
 اعلمتمونى (او على قبرها) أو للشك  
 (تفلت) تعرض لى فلتة

(أخى) في النبوة (رب الفراع) رواه أبي ذر ولابن عساكر هب إلى واسقاط سابقه وغيرهما ربه هب لي وحمل على التفسير من بعض الرواة أو الاقتباس (الأكمل) في القاموس هو عرق في البدأ أو عرق الحياة ولا تقل عرق الأكمل اه (فضرِب) أي لسهدهم (برعهم) يفرعهم (فيها) أي في ثلاث الخيمة (وأنت راكبة) فيه أن يول الأبل وأروا ثم اظهرا وان احمل ان يعبرها مع علم اذ لا يؤمن تلو يشه بأحدهما البيت وعلى الجزم بتعليمه هو وسيلة لان يطاق على غيره علم اذا كل أحد يعلم انه كان معلما لاسما والمقام لتقريب (فاختار) ما عند الله) سقط للاصيل وابن عساكر وضرب عليه أبو الوقت (أمن الناس الخ) أكثرهم جودا بنفسه وماله بلا استثناء أوله من الحقوق ماله كان لغيره لا من فصدق ولازم في الصعوبة وبذل المال وفدى بنفسه بانشرح صدره وسوخ ايمان بان المنة لله ورسوله على جميع خلقه لكن المصطفى بجمعيل اخلاقه اعترف بذلك شكر الله نعم ظاهرا وان كان هو مصدر كل نعمة من الله وليس لسواه نعمة فافهم (باب أبي) نصب على الاستثناء أو رفع على البدل وفيه رمز بخلافته اذا أبقاه دون أبواب الناس يخرج منه الى الصلاة

لَمْ يَقْطَعْ عَلَى الصَّلَاةِ فَأَمَّا كُنْفِي اللَّهُ مِنْهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَصْبُحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي لِمَا كُنْتُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْلِ فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمْ يَرَعْهُمْ فِي الْمَسْجِدِ خِيَمَةً مِنْ بَنِي غِفَارٍ إِلَّا اللَّهُمَّ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ نَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخِيَمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِيَنَامُنْ قَبْلَكُمْ فَأَذَا سَعْدُ يَفْعُدُ وَجُرْحُهُ دُمَاحَاتٍ فِيهَا عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ شَكَّوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي قَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ فَطَلَعْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلُ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكَتَابِ مَسْطُورٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَرَعَهُمَا مِثْلُ الْمَصْبَا حِينَ يُضِيَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خُطِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرُ عِبْدِ ابْنِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ فِي نَفْسِي مَا يَكُنِي هَذَا الشَّيْخُ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيْرَ عِبْدِ ابْنِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْعَبْدُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمُنَا فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكُ إِنَّ أَسْنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَحَبَّتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَخَذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ وَكَانَ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ وَمَوْذَنُهُ لَا يَتَقَيَّنُ فِي الْمَسْجِدِ بَابُ الْأَسَدِ الْآبَابِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبًا رَأْسَهُ بِجُرْفَةٍ فَقَعَدَ عَلَى الْمَبْرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَفْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ أَيْسَرُ مِنَ النَّاسِ أَحَدًا مَنْ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بَنِي أَبِي خُفَّافَةٍ وَلَوْ كُنْتُ



(أغلق) بالبناء للمفعول أو للفاعل  
 أى أمر بغلقه لئلا تزدحم الناس  
 لحرمهم على مشاهدته والافتداه  
 بانهاله (فبدرت) فأسرت (خشى  
 أى المصلى (صلى) أى ركعة  
 (فأوزت) أى تلك الركعة فى  
 الشرح احتج به الشافعية على  
 أن أقل الوتر ركعة مع حديث ابن  
 عمر مرفوعا الوتر ركعة من آخر الليل  
 وقال المالكية أى ركعة مع شفع  
 تقدمها اه لا يخفى أن الحديث  
 ليس فيه تعرض لأقل أو أكثر بل  
 فيه أن لا يتار صلاة الليل بركعة  
 وحديث ابن عمر ليس كما قال بل  
 اجعلوا آخر الخ كما ترى وإن كان له  
 رواية غير مذكورة هنا فلتعمل على  
 هذه الآية ناقض كلامه ولأن شأن  
 من يصلى آخره أن لا يتصر على ركعة  
 على أن قوله الوتر ركعة نص فى أنه  
 ليس ثلاثا وما هنا بعينه مذهب  
 المالكية أن الوتر ركعة مع تقدم  
 شفع وهل تقدم شرط كمال وهو  
 المعتد او صحة خلاف عندهم (به)  
 أى بالوتر أو بالجعل الدال عليه  
 اجعلوا (مستلقيا) فيه جواز  
 الاستلقاء بالمسجد (الجميع) روى  
 الجماعة (الاصلاة) يدخل  
 الاعتكاف بالاولى لأن أقله يوم  
 وليلة يتضمن صوما وصلوات  
 وقول الشارح او مافى معناها  
 كاعتكاف جار على مذهبه (يحدث  
 فيه) روى بدله يؤذى الملائكة  
 (أصابه) للأصلي بن

مُتَّخِذِينَ النَّاسِ خَلِيلًا لَا تَخَذُتْ أَبَاكَرَ خَلِيلًا وَلَكِنْ خُذْهُ الْإِسْلَامَ أَفْضَلَ سُدُّو عَنِّي كُلَّ  
 خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ **ع** عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ مَكَّةَ فَدَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَفَتَحَ الْبَابَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ثُمَّ أَغْلَقَ الْبَابَ فَلَبِثَ فِيهِ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ  
 فَبَدَرْتُ فَقَالَ بِلَالٌ لَا قَوْلَ صَلَّى فِيهِ فَقُلْتُ فِي أَيِّ قَوْلٍ بَيْنَ الْأَسْطُورَيْنِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَذَهَبَ  
 عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى **ع** وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ  
 عَلَى الْمَنَبْرِ مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ قَالَ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ  
 مَا صَلَّى وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا فَانَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ  
**ع** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا  
 فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا أَحَدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْآخَرَى **ع** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُهُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا  
 وَعَشْرِينَ دَرَجَةً فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَحَسَنَ الْوُضُوءَ وَأَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ  
 لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا أَرْفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا دَخَلَ  
 الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاتِهِ مَا كَانَتْ تَحِبُّهُ وَتُصَلِّي الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي  
 فِيهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا يَحْدُثُ فِيهِ **ع** عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْيَدَيَانِ بَيْنَهُمَا بَعْضُهُمَا بَعْضٌ وَشَبَّكَ أَصَابِعُهُ  
**ع** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى بِنَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتِي  
 الْعِشِيِّ فَقَالَ بِنَارِ كَفْتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ إِلَى خَشْبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَأَبْكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ  
 غَضَبَانُ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَوَضَعَ خَدَّهُ الْيُمْنَى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ

اليسرى وخرجت السمرعان من أبواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر  
 وعمر فها بان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله  
 أنسيت أم قصرت الصلاة قال لم أنس ولم تغبرفقان أكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم  
 فصلّى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد منل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد منل  
 سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم سلم ﴿عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان  
 يصلي في أماكن من الطريق ويقول أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الأماكن  
 وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي الحليفة حين يعمر  
 وفي حجته حين حج تحت شجرة في موضع المسجد الذي بذي الحليفة وكان إذا رجع من غزو  
 كان في تلك الطريق أو حج أو غمرة هبط من بطن وإذا ظاهراً من بطن وإذا نأخ  
 بالطعام التي على شفير الوادي الشرقية فعرس ثم حتى يصبح ليس عند المسجد الذي بجحارة  
 ولا على الأكمة التي عليها المسجد كان ثم خلع يصلي عبد الله عنده في بطنه كئيب وكان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلي فدحافيه السبل بالطعام حتى دفن ذلك المكان الذي كان  
 عبد الله يصلي فيه وحديث عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى حيث المسجد الصغير  
 الذي دون المسجد الذي بشرى الروحاء وكان عبد الله يعلم المكان الذي فيه صلى النبي  
 صلى الله عليه وسلم يقول ثم عن عيينك حين تقوم في المسجد فتبلى وذلك المسجد على حافة  
 الطريق اليمنى وأنت ذاهب إلى مكة بين وبين المسجد الأكبر رمية بحجر أو نحو ذلك وكان  
 عبداً الله يصلي إلى العرق الذي عنده تنصرف الروحاء وذلك العرق انهم طرفه على حافة  
 الطريق دون المسجد الذي بين وبين المنصرف وأنت ذاهب إلى مكة وقد ابني ثم مسجد  
 فلم يكن عبد الله يصلي في ذلك المسجد وكان يتركه من يساره ووداه وبصلي أمامه إلى

(السمرعان) في القاموس سمرعان  
 الناس محرّكة أوائلهم المستبقون  
 إلى الأمر وبضم السين واسكان  
 الرام جمع سربيع ككذيب وكتبان  
 (قصرت) بالبناء للفاعل أو للمفعول  
 فتضم القاف وتكسر الصاد  
 وعزى لاصل الحافظ المنذرى  
 (فها بان) روى فيها بان أي النبي اجلاله  
 (رجل) هو الخمر باق (قصرت) فيه  
 ماسبق (ثم كبر) يدل للام الكمية ان  
 يسجد بعد الزيادة وقعت هنا بالسلام  
 وفيه ان يسير الكلام لاصلاحها  
 لا يصروا مع يسير فعل (هبط من  
 بطن) سقط لا بوى ذرو الوقت الجار  
 ولا بن عساكر هبط من ظهر (واد)  
 هو العتيق (الطعام) مسيل واسع  
 فيه دفاق الحصى جمعه أباطح وبطاح  
 وبطائح (ثم) هناك (يصبح) يدخل  
 في الصباح (كئيب) رمل مجتمع  
 (فدحا) فدفع (الروحاء) في الشرح  
 قرية جامعة على ليلتين من المدينة  
 بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا  
 وفي القاموس هي موضع بين  
 الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلا  
 من المدينة (العرق) الجبل الصغير  
 أو عرق الغليظة واد معروف اه  
 شرح

(سرحه) شجرة (الروينة) في الشرح  
 هي قرية جامعة بينها وبين المدينة  
 سبعة عشر فرسخا وفي القاموس  
 روية موضع بين الحرمين (وجن)  
 بكسر الواو وضعها اي مقابل والهاء  
 خفض على عين او نصب على الظرفية  
 كذا في الشرح (بطح) يسكون  
 الطاء وكسرها اي واسع (يفضي)  
 يخرج (الكه) موضع مرتفع (بريد  
 طريق) فائقي (فانطف) كنب  
 تلال رمل كثيرة (تلعة) مسيل الماء  
 من فوق الى أسفل الهضبة فوق  
 الكتيب في الارتداع دون الجبل  
 وفي القاموس هي ما ارتفع من  
 الارض وانحط ضد مسيل الماء  
 وما اتسع من قوّة الوادي والقطعة  
 المرتفعة من الارض فانظره  
 (العرج) قرية جامعة بينها وبين  
 الروينة ثلاثة عشر واربعه عشر  
 ميلا (هضبة) جبل منبسطة على  
 وجه الارض او ما طال واتسع  
 وانعرد من الجبال (رضم) ويحرك  
 مخو وضم يرضم بعضها فوق بعض  
 وفتح الضاد للاصلي (سلمات)  
 حضرات واغرابي ذرو الاصلي  
 سلمات بفتح اللام جمع سلمة شجر  
 يدبغ بورقه الجلد (هرثي) نية  
 قرب الحفنة (بكراع) بطرف (غلو)  
 رمية سهم بعد ما يقدر عليه ويقال  
 هي قدر ثلثة ذراع الى اربع مائة  
 (مزالخ) يسمى الآن بطن مرو  
 وللاصلي مزالخ (فرضتي)

مدخل

العرق نفسه وكان عبد الله يروح من الروحاء فلا يصلي الظهر حتى يأتي ذلك المكان فيصل  
 فيه الظهر واذا أقبل من مكة فان مرتبه قبل الصبح بساعة او من آخر الشهر عرس حتى  
 يصلي به الصبح وحدث عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحه فخمة  
 دون الروينة عن عين الطريق ووجه الطريق في مكان بطح سهل حتى يفضي من أهمة  
 دوين بريد الروينة عيلين وقد انكسر أعلاها فائقي في جوفها وهي فائقة على ساق  
 وفي ساقها كنب كثيرة وحدث عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في طرف تلعة من  
 وراء العرج وأنت ذاهب الى هضبة عند ذلك المسجد قبران أو ثلاثة على التبر ورضم من  
 حجارة عن عين الطريق عند سلمات الطريق بين أولئك السلمات كان عبد الله يروح من  
 العرج بعد أن غلب الشمس بالهاجرة فيصل الظهر في ذلك المسجد قال عبد الله ونزل رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم عند سرحات عن يسار الطريق في مسيل دون هرثي ذلك المسيل  
 لاصق بكراع هرثي بينه وبين الطريق قريب من غلو وكان عبد الله يصلي الى سرحه هي  
 أقرب السرحات الى الطريق وهي أطولهن ويقول إن النبي صلى الله عليه وسلم كان  
 ينزل في المسيل الذي في أدنى مزالخه ان قبل المدينة حين يهبط من الصفاوات ينزل  
 في بطن ذلك المسيل عن يسار الطريق وأنت ذاهب الى مكة ليس بين منزل رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم وبين الطريق الأرمية بجعر قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينزل بندي  
 طوى ويبيت حتى يصبح ثم يصلي الصبح حين يقدم مكة ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ذلك على أكمة غليظة ليس في المسجد الذي بني ثم وكن أسفل من ذلك على أكمة غليظة  
 وكان عبد الله يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم استقبل فرضق الجبل الذي بينه وبين  
 الجبل الطويل نحو الكعبة فجعل المسجد الذي بني ثم يسار المسجد بطرف الأكمة ومضى

النبي صلى الله عليه وسلم أسفل منه على الأكمة السوداء تدعى من الأكمة عشرة أذرع  
 أو نحوها ثم صلى مستقبل القرضين من الجبل الذي بين الكعبة وعنه رضى الله  
 عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالبحر بفتح بين يديه  
 فيصل إلى الناس ورأه وكان يفعل ذلك في السفر فنم اتخذها الأمراء **عن أبي**  
**جحيفة** رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر  
 ركعتين والعصر ركعتين يمر بين يديه المرأة والحمار **عن سهل** رضى الله عنه قال كان  
 بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار عمر الشاة **عن أنس** رضى الله عنه  
 قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج لحاجة تبعه أنا و غلام ومعنا عكاز أو عصا  
 أو عنزة ومعنا إداوة فإذا فرغ من حاجته ناولناه الإداوة **عن سلمة بن الأكوع** رضى  
 الله عنه أنه كان يصلي عند الأسطوانة التي عند المحضف فيقبل لها بأمانس لم أر أن تقوى  
 الصلاة عند هذه الأسطوانة قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبرني الصلاة  
 عندها **عن ابن عمر** رضى الله عنهما حديث دخول النبي صلى الله عليه وسلم الكعبة قال  
 فسألت بلال حين خرج ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم قال جعل عودا عن يمينه وعمودا  
 عن يساره وثلاثة أعمدة ورأه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة وفي رواية عمودين عن  
 يمينه **وعنه** رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يعرض راحته  
 فيصل إلى القبل لنافع أفرأيت إذا هبت الركاب قال كان يأخذ الرجل فيعبد له فيصل إلى  
 إلى آخره أو مؤخره وكان ابن عمر يقول **عن عائشة** رضى الله عنها قالت أعدتونا  
 بالكعب والحمار أقدر أيتي مضطجعة على السرير فبقي النبي صلى الله عليه وسلم فيتوسط  
 السرير فيصل إلى فأكبره أن أسخه فأنزل من قبل رجلى السرير حتى أنزل من خلفي **عن**

(أسفل) نصب على الظرفية ورفع  
 خبره بمقد المحذوف (عشرة) لابي  
 ذر عشر (بحرية) باتخاذها (ثم)  
 هنا (عنزة) عصا أقصر من الرمح  
 ولها زج من أسفلها (بين يديه) أي  
 بين القبلة والعنزة لا بينه وبينه يدل  
 أن الصلاة لا تطل بمرور ذلك  
 والتشديد الوارد بقطعها بمرور  
 الحمار والكعب حمل على قطع كمال  
 ثوابه يشغل قلب المصلي (سهل) زاد  
 الاصطلي ابن سعد أي الساعدي  
 (رسول الله) للاصطلي النبي (عمر)  
 موضع مرور وكان تامة أو ناقصة  
 بتقدير قد رأوا نحوه والظرف خبر  
 (عكازة) هي العنزة (هبت) هاجت  
 (الركاب) الابل (الرجل) لغير أبوي  
 ذرو الوقت والاصطلي وابن عساكر  
 هذا الرجل (فيعبد له) من التعديل  
 وهو قويم الشيء وللحافظ بفتح  
 فسكون فكسر أي يقيم تلقاه وجهه  
 (آخرته) خشبته التي يستند إليها  
 الركاب (قالت) أي عائشة لمن قال  
 بحضورهما يقطع الصلاة الكعب  
 والحمار والمرأة (القد) روى وأعد  
 (رأيتني) أي ابصرت نفسي (أسخه)  
 للاصطلي بضم فسكون فكسر أي  
 أن استقبله منتصبه يدين في صلاته

أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه كان يصلي في يوم الجمعة إلى شيء يستتره من الناس  
 فأراد شاب من بني أبي معيط أن يجتاز بين يديه فدفع أبو سعيد في صدره فنظر الشاب فلم يجز  
 مساعا إلا بين يديه فعاد ليحتمل فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى فقال من أبي سعيد ثم دخل  
 على مروان فشكا إليه ما قام من أبي سعيد ودخل أبو سعيد خلفه على مروان فقال مالك  
 ولابن أخيك يا أبا سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى أحدكم إلى شيء  
 يستتره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه فإن أبي فليقاتله فأنه هو شيطان  
 عن أبي جهيم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي  
 المصلي ماذا عليه من الأثم لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال الراوي  
 لأدري أقال أربعين يوما أو شهرا أو سنة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي  
 صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا راكدة معترضة على فراشه فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأترت  
 معه عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
 يصلي وهو حامل أمامة بنت زبابة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي لابي العاص بن  
 الربيع بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها حديث ابن مسعود في دعاء النبي  
 صلى الله عليه وسلم على قريش يوم وضعوا عليه السلي تقدم وقال هنا في آخره ثم ذهبوا  
 إلى القليب ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتبع أصحاب القليب لعنة

### (كتاب مواقيت الصلاة)

\*(بسم الله الرحمن الرحيم)\*

عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه أنه دخل على المغيرة بن شعبه وقد أجزأ الصلاة  
 يوما بالعراق فقال ما هذا يا مغيرة أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلى فصلى رسول الله

(شاب) قيل هو الوليد بن عقبة بن  
 أبي معيط كما أخرجه أبو نعيم شيخ  
 البخاري وقيل غيره (مساعا) طريقا  
 يمكنه المرور منه (من الأولى) أي من  
 الدفعة (فقال) فأصاب (من أبي  
 سعيد) أي من عرضه بالثبتم  
 (مروان) بن الحكم مات سنة خمس  
 وستين ابن ثلاث وستين (أخيك)  
 في الشرح أي في الإسلام وهو يرد  
 على من قال المجتاز الوليد بن عقبة  
 لأن عقبة قتل كافرين نشأ هذا  
 من قصر الأخوة على الإسلام مع أن  
 العرب تقول للكبير عم للعظيم  
 وللصغير ابن أخ للعطف كما قالت  
 خديجة لورقة ابن نوفل اسمع من ابن  
 أخيك فلا يتجه الرد (شيطان) أي  
 مثله في الفعل لأن فعل كل قد يترتب  
 عليه شغل قلب المصلي (من الأثم)  
 هذه للكشميني قال في الفتح وأيسر  
 في الموطأ وباقي السنن والمسند  
 والمستخرج جات بدونها قال ولم أرها  
 في شيء من الروايات مطلقا لكن  
 في مصنف ابن أبي شيبة يعني من الأثم  
 فيحتمل أنها ذكرت حاشية في أصل  
 البخاري فظننا الكشميني أصلا  
 (فاوترت) يتبادر منه أنه لا يشترط  
 اتصال نقل به وهو المعتمد عند  
 المالكية نعم يحقل أن تكون غابت  
 الوتر على الشفع فلا يرد به على مقابله  
 عندهم وكراهة مالك وموافقه  
 الصلاة خلف النائم خشية أن يبدو



عَمَّيْنِهِ فَأَعْبَأَ بِأَجَى رَبِّهِ **عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنَّهُ قَالَ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالْإِسْلَامِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ وَاشْتَدَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا  
 وَقَالَتْ رَبِّ أ كُلِّ بَعْضِي بَعْضًا فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْهِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ أَشَدَّ  
 مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّهْرِ **عَنْ** أَبِي ذَرٍّ الْغَدَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأَرَادَ الْمُؤَدَّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِلظُّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْرِدْتُمْ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ أَبْرِدْ حَتَّى رَأَيْتَنِي فِي الْعُلُولِ **عَنْ** أَنَسٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ  
 فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ فَلَمْ يَزَلْ فِيهَا أُمُورًا عَظِيمًا ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ  
 فَلْيَسْأَلْ فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا فَإِنَّ كَثْرَةَ النَّاسِ فِي الْبُكَاءِ  
 وَأَكْثَرُ أَنْ يَقُولَ سَأَلُونِي فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُذَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ مَنْ أَتَى فَقَالَ أَبُولَ خُذَافَةَ ثُمَّ  
 أَكْثَرُ أَنْ يَقُولَ سَأَلُونِي فَبَرَكْتَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا  
 وَبِعَمَّةِ رَيْدِيٍّ أَفْكَتَ ثُمَّ قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَتَانِي فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَالْمَنْزِلِ  
 وَالشَّيْءَ قَدْ تَقَدَّمَ بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي مُوسَى لَكِنْ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ  
 زِيَادَةٌ وَمُغَايَرَةٌ **عَنْ** أَبِي بَرَزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
 الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ وَيَقْرَأُ فِيهِمَا مَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتْ  
 الشَّمْسُ وَالْعَصْرَ وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ فَيَرْجِعُ وَالشَّمْسُ حَبِئَةٌ وَنَسِيَ الرَّأْيَ مَا  
 قَالَ فِي الْمَغْرِبِ قَالَ وَلَا يَأْتِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ ثُمَّ قَالَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ **عَنْ**  
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَعَشْرًا الظُّهْرَ  
 وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ **عَنْ** أَبِي بَرَزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذِكْرِ الصَّلَوَاتِ تَقَدَّمَ قَرِيبًا

(اشتكى) أى حقيقة بالسان  
 المقال بحياة خلقها الله فيها قاله  
 عباس وصوبه النورى واختاره  
 ابن المنير وتظهر ما يأتى ان شاء الله  
 فى الجزء الثانى من معهود الشمس  
 واستدلناهم وقد وردت مخاطبتهم  
 الرسول والمؤمنين بقولها جز  
 يامؤمن فقد اطلنا نورك لى وقوله  
 فقالت الخ بضعف حمل ذلك على  
 الجواز الذى قد روى البيضاوى بان  
 شكواها مجاز عن غلبتها واكها  
 بعضها بعضها مجاز عن ازدحام اجزاها  
 وتنفسها مجاز عن خروج ما يبرز منها  
 (نفس) بدل ويجوز رفعه بتقدير  
 أحدهما (أشد) مبتدأ حذف خبره  
 فى الناسا فاشد ما تجدونه من الحر  
 من حر جهنم أو خبر حذف مبتدؤه  
 فلما غاب بوى ذر والوقت والاصلى  
 فهو أشد (فى) ظل (زاغت) ماتت  
 عن أعلى درجات ارتفاعها (فلا  
 تسألوني) بحذف إحدى التوئين  
 (أخبرتكم) استعمل الماضى موضع  
 المستقبل إشارة الى انه لم يحدده  
 كانه وقع (هذا) سقط لا بوى ذر  
 والوقت والاصلى وابن عساكر  
 (انفا) أى فى أول وقت يتغرب  
 منى (حبة) أى لم يتغير لونهما وحرهما  
 (الراوى) أبو المنهال (والمغرب  
 الخ) يرجع الى سببها أى فى الجمع

وقال في هذه الرواية لما ذكر العشاء وكان يذكره النوم قبلها والحد يث بعدها **عن أنس**  
 رضي الله عنه قال كان صلى العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدتهم يصلون  
 العصر **وعنه** رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس  
 مرتفعة حية فيذهب الداهب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من  
 المدينة على أربعة أميال أو نحو **عن ابن عمر** رضي الله عنهما أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله **عن بريدة**  
 رضي الله عنه أنه قال في يوم ذي غيم بكرنا صلاة العصر فإن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله **عن جرير** رضي الله عنه قال كنا  
 مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر إلى القمر ليلة فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا  
 القمر لاتضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل  
 غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمده ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب **عن أبي**  
**هريرة** رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل  
 وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم  
 وهو أعلم بهم كيف تركت عبادي فية قولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون  
**وعنه** رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أدرك أحدكم سجدة من  
 صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك سجدة من صلاة الصبح قبل أن  
 تطلع الشمس فليتم صلاته **عن عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول اتعابوا ثم فيما ساف قبلكم من الأمم كايين صلاة العصر إلى غروب الشمس  
 أو إلى أهل التوراة التوراة فاعملوا حتى إذا انصف النهار عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا

(تفوته الخ) أي بتعمدا خراجها  
 عن وقتها أو بغيرها وقت الاصفرار  
 (وتر) نقص أو سلب وأهله وما  
 عطف عليه منصوب بإسقاط من  
 أو مرفوع والنصب هو الصحيح  
 (من ترك صلاة العصر) أي متعمدا  
 كما في رواية سمع (عله) أي ثوابه  
 في الشرح ورد على سبيل التعليل  
 لان العمل لا يحبطه غير الشرط  
 قال تعالى ومن يكفر بالآيمان فإني  
 حبط عمله (لاتضامون) أي  
 لا ينالكم ضم في رؤيته أي تعب  
 أو ظم في إرام بعضكم دون بعض بان  
 يدفعه عن الرؤية فيستأثر به بل  
 تشركون في الرؤية والتشبيه  
 للرؤية بالرؤية للامرئ بالمرئ  
 (يتعاقبون الخ) أخرج البخاري  
 في بدء الخلق من طريق شعيب بن  
 أبي حمزة بالفظ الملائكة يتعاقبون  
 ملائكة بالليل وملائكة بالنهار  
 فكان الراوي اختصارا للمسوق هنا  
 من المذكور في بدء الخلق (سجدة)  
 أي ركعة وهي انما يكون تمامها  
 بسجودها (قيراطا قيراطا) مجموعهما  
 حال أي أعطوا أجرهم حال  
 كونهم متساوين والمراد  
 بالتقيراط النصيب



ثُمَّ أَوْتِيَ أَهْلَ الْأَنْجِيلِ الْأَنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قَبْرَ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكُتُبِ  
 أَوْتَيْنَا الْقُرْآنَ فَعَبَّ حُلَّتَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَعْطَيْنَا قَبْرَ طَائِفَةٍ مِنْ قَبْرَ طَائِفَةٍ فَقَالَ أَهْلُ الْكُتُبِ  
 أَيُّ رَبِّبَا أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قَبْرَ طَائِفَةٍ مِنْ قَبْرَ طَائِفَةٍ وَأَعْطَيْتَنَا قَبْرَ طَائِفَةٍ مِنْ قَبْرَ طَائِفَةٍ كَأَنَّ كَثْرَةَ عَمَلِنَا  
 قَالَ اللَّهُ هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرَكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَا قَالَ فَهُوَ فَضْلِي أَوْتَيْنَاهُ مَنْ أَشَاءُ عَنْ رَافِعِ  
 ابْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا عَلَى الْمَغْرِبِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنْ صَرْفِ  
 أَحَدُنَا وَانَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ كُنَّا عَلَى النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِأَلْهَاجِرَةِ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ تَقِيبُ وَالْمَغْرِبُ إِذَا وَجِبَتْ  
 وَالْعِشَاءُ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا إِذَا رَأَوْهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا وَإِذَا رَأَوْهُمْ أَبْطَأُوا آخِرًا وَالصُّبْحُ كَانُوا أَوْ كَانِ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُصَائِمِ بِأَنْفَاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْزُوقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ قَالَ وَيَقُولُ  
 الْأَعْرَابُ هِيَ الْعِشَاءُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَقْضَى الْإِسْلَامُ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُرْنَامُ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ  
 خَرَجَ فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ عَنْ أَبِي  
 مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّنَةِ نَزُولًا فِي بَقِيعِ  
 بَطْعَانَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَكَانَ يَتَأَوَّبُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ  
 صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ تَقَرُّ مِنْهُمْ ثُمَّ فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَصْحَابِي وَلَهُ بَعْضُ  
 الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى أَتَى أَرَأَيْتَ لَيْلًا ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ عَلَى رِسَالَتِكُمْ أَبَشِرُوا أَنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ  
 عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ أَوْ قَالَ مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ

(أى) حرف نداء (واقعه بنبه) لبقائه  
 الضوء ففهمه دلالة على تعجيلها وعدم  
 تطويلها لكن المتعمقون في الدين  
 بمجرد فراغ المؤذن يقيمون صلاتها  
 مع أن السنة أن الذي يقيم الصلاة  
 المؤذن وفي الشرح وأما الأحاديث  
 الدالة على التأخير أقرب سقوط  
 الشقاق فليمان الجواز (وجبت)  
 غابت أى الشمس (أحيانا) أى  
 يعجلها (وأحيانا) أى يؤخرها  
 لأحرار فضيلة الجماعة ويدل على هذا  
 التقدير ما بعده (بغلس) أى ظلمة  
 آخر الليل (لا تغلبنكم الخ) أى  
 لا تتبعوا الأعراب في تسميتهم المغرب  
 عشاء فتسمية الله أولى (النساء الخ)  
 أى الحاضرون في المسجد وخصهم  
 بالذكر دون الرجال لأنهم مظنة قلة  
 الصبر عن النوم ولم أعلم أعتم عليه  
 الصلاة والسلام حتى ذهب عامة  
 الليل وحتى نام أهل المسجد (أما إن  
 الليل) اتصف أو طلعت نجومه  
 واشتبهت أو كثرت ظلمته ويؤيد  
 الأقول رواية حتى إذا كان قريبا  
 من نصف الليل (على رسلكم) أى  
 تأنوا

أَحَدٌ غَيْرُكُمْ لَا يَدْرِي أَيُّ السَّكَاتَيْنِ قَالَ قَالَ أَبُو مُوسَى فَرَجَعْنَا فَرَحَى عِمَامَتَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِشَاءِ وَنَادَاهُ عُمَرُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي هَذِهِ الزَّيَادَةِ قَالَتْ وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَاضْعَايْدُهُ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ لَوْلَا أَن أُشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَا مَرَّتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوها هَكَذَا وَحَكَى ابْنُ عَبَّاسٍ وَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ فَبَدَأَ صَابِعَهُ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدِهِ ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ ثُمَّ ضَمَّهَا بِعُرْهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ أَبْهَامَهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصَّدْعِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ لَا يَقْسِرُ وَلَا يَطْشُ إِلَّا كَذَلِكَ وَرَوَى أَنَسُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ فِيهِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْسَ خَلْعِهِ لِمَا تَذَكَّرْتُ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قُلْتُ كَمْ كَانَ مِنْهُمْ قَالَ قَدْ رَخَسِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ يَعْنِي آيَةً عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ شَهِدْتُ عِنْدِي رِجَالٌ مِنْ ضَيْوَنَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْزَرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا

(قال) أي النبي (قال فبدد) أي الراوى ففرق (ضعها) لمسلم صحتها قال القاضي عياض وهى الصواب فانه يصف عصر الماء من الشعر بالبد (يطش) بضم الطاء عن اليونانية ما شرح لكن فى المصباح بطش به بطشاً من باب ضرب وبها قرأ السبعة وفى لغة من باب قتل وقرأهم الحسن البصرى وأبو جعفر المدنى (ويص) بريق ولمعان (البردين) الفجر والعصر (انهم) أى زيدا واصحابه (نهى عن الصلاة) أى النقل وظاهره وان كان له سبب وخصه الشافعية بغير ذى السبب فلو خشى فوت الجماعة فصلى فرض الصبح فان كان مالكياً أخر راتبته ندباً لا رتبة فاع الشمس قدر ربح بدليل ما يأتى قريبا لكان حال الطلوع يحرم فعلها وان كان شافعية فله فعلها قبل الطلوع وبصلاة العصر تنوت روايته وللشافعية تفعل بعده (لا تحزروا) بحذف إحدى التامين أى لا تنصدوا وحينئذ لو كان ناسيا أصلا فتذكرها أو ناسيا واستيقظ وقت الطلوع أو الغروب يصلى ولا يصدق عليه انه متعذر بدليل من نسي صلاة فليصل متى ذكرها لا كفارة لها الا ذلك وتقدم قريبا حديث من أدرك سجدة

الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ ۖ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ رِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
 عَنْ يَمِينَيْنِ وَعَنْ ابْسَاسَتَيْنِ تَقْدِمُ وَزَادَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَعَنْ صَلَاتَيْنِ نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ  
 الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ۖ عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ أُنْصَلُّونَ صَلَاةَ لَقَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَانَا يَنْهَى بِصَلَاتِهِمَا وَلَقَدْ  
 نَهَى عَنْهَا يَعْزِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ  
 مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَمَا لِيَ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى تُفْلَ عَنْ الصَّلَاةِ وَكَانَ يَصَلِّي كَثِيرًا مِنْ  
 صَلَاتِهِ قَاعِدًا يَعْزِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مَا  
 وَلَا يُصَلِّي مَا فِي الْمَسْجِدِ مَخَافَةً أَنْ يُثْقَلَ عَلَى أُمَّتِهِ وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ ۖ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا قَالَتْ رُكْعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً رُكْعَتَانِ  
 قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَرُكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ ۖ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَقَالَ بَعْضُ التَّوْمِ لَوْ عَرَسْتُ بِنَايَا رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا  
 عَنْ الصَّلَاةِ قَالَ بَلَّالُ أَنَا أَوْ قَطُّ كُمْ فَاصْطَبَحُوا وَأُسْنَدُ بَلَّالٍ طَهَّرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ فغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ  
 فَتَنَامَ فَاسْتَبَقَتْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَقَالَ يَا بَلَّالُ أَيْنَ مَا قُلْتَ قَالَ  
 مَا أَقْبَيْتَ عَلَى نَوْمَةٍ مِنْهَا قَطُّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ  
 شَاءَ يَا بَلَّالُ قُمْ فَاذْنِ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ فَتَوَضَّأُوا فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَاضَتْ قَامَ فَصَلَّى  
 ۖ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ  
 بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَذَبْتُ أَمَّا إِلَى الْعَصْرِ  
 حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا فَتَمَنَّا إِلَى بَطْحَانَ  
 فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأَ نَالَهَا فَصَلَّى الْعَصَرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ

(يعني وليستين) بكسر أولهما لأن  
 المراد الهيئتين وقصته للحمة (والذي)  
 أي والله الذي (ذهب به) توفاه الله  
 تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 (عزست) التعرّيس نزول المسافر  
 آخر الليل للاستراحة (أين ما قلت)  
 أي أين الوفاء بقولك أنا أوقطكم  
 قال النبي ذلك لينبه على اجتناب  
 الدعوى والثقة بالنفس وحسن  
 الظن بهم الأسيمافى مظان الغلبة  
 وسلب الاختيار (قبض الخ) أي  
 قطع نعلتها عن الأبدان وتصرفها  
 فيها أظاها الأباطنا (فاذن) بدل ان  
 يؤذن للقاتلة (ثم صلى بعدها المغرب)  
 يدل على الترتيب ووجوبه يؤخذ  
 من قوله عليه الصلاة والسلام  
 صلوا كما رأيتموني أصلي

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً  
 فَلْيَصِلْ إِذَا ذَكَرَهَا لَا كُفَّارَةَ لَهَا لِأَنَّ ذَلِكَ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لَذِكْرِي ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ تَأْلُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ ۖ حَدِيثُهُ عَلَى رَأْسِ مَالَةٍ  
 سَنَةٍ تَقْدَمُ فِي رِوَايَةِ هُنَاعَانَ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَّقِي  
 مَنَ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهُ يَحْتَرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ ۖ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ إِنَّ أَجْعَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فَقَرَأَ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ عَنْدهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِشَاكٍ وَإِنْ أَرْبَعٍ فَخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ وَإِنْ  
 أَبَا بَكْرٍ جَاءَ سَلَاةً فَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرَةٍ قَالَ فَهُوَ أَبُو أَبِي وَابْنِي فَلَا أَدْرِي  
 قَالَ وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ يَتَنَاوَبَانِ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صَلَّيْتَ الْعِشَاءَ ثُمَّ رَجَعْتَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَفَا  
 بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ فَالْتَمَسَ امْرَأَتُهُ وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ أَوْ قَالَتْ ضَيْفُكَ  
 قَالَ أَوْ مَا عَشَبْتِهِمْ قَالَتْ أَبَوَا حَتَّى تَجِيءَ ۖ قَدْ عَرَضُوا فَأَبَوَا قَالَ فَذَهَبَتْ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ فَقَالَ  
 يَا عُمْتُ الْجَدِّ دَعِ وَسْبٌ وَقَالَ كُؤُوا لَا هُنَا فَمَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ  
 لُتْمَةِ الْأَرْبَابِ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا قَالَ حَتَّى شَبِعُوا وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ فَتَنَظَّرَ  
 إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَذَاهُ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا قَالَتْ  
 لَا وَفَرَّةٌ عَيْنِي إِلَيْهِ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ إِنَّمَا كَانَ  
 ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَعْنِي عَيْنَهُ ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُتْمَةً ثُمَّ جَاءَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَاصْبَحَتْ عَنْدهُ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَنْدهُ فَضَى الْأَجَلَ فَقَرْنَا نَحْنُ عَشْرُ رِجَالٍ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ  
 مِنْهُمْ أَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ فَكَوْنُ مِنْهَا أَجْعُونَ أَوْ كَمَا قَالَ

فليصل) أى وجوباً في المكتوبة  
 اذ قوله لا كفارة لها الا ذلك يتبد  
 الوجوب أو لام الامر في مجعوعهم ا  
 أولى وروى فليصلها وقوله لم تألوا  
 للاربعة تان (في صلاة) في ثوابها  
 (انها تحرم الخ) أى بعض ما لا تنسى  
 لا يبق ممن هو موجود حين مقالته  
 صلى الله عليه وسلم وبالاستقراء وقع  
 كما قال فان آخر العجوبة سموتنا عامر  
 ابن واثة قد بقي الى سنة عشر ومائة  
 وهى رأس المائة من المقالة فهو علم  
 من اعلام نبوته (الصفة) موضع  
 مظلل من المسجد ام قاموس أى  
 فى آخره كما فى الشرح وقوله وان  
 أربع أى وان كان عنده طعام  
 أربع فبعد حذف المضاف بقى  
 المضاف اليه على حرة (الخامس)  
 أى فليذهب بخامس فتيه حذف  
 الجاروا بقاء عمله وعطف سادس  
 امامن عطف المفردات أو الجمل  
 ويجوز رفع أربع وما بعده وتوجيه  
 لا يخفى (قال) عبد الرحمن (هو)  
 أى الشان (غندر) بابل أولئيم  
 (لخنع) فدعا بالجدع أى التقطع  
 له والاذن (لا هنيا) أى  
 نادى الانهم تحكموا على رب  
 المنزل بالحضور معهم ولم يكتفوا  
 بأذن ولده لهم

\* (بسم الله الرحمن الرحيم) \*

## (باب بدء الاذان)

عن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يحثون  
في حينون الصلاة ليس ينأى لها فتمكثوا يوم في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوساً  
مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل نوقم مثل قرن اليهود فقال عمر أولا تبعثون  
رجلاً ينأى بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلاة عن  
أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة إلا الإقامة عن أبي هريرة أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع  
التأذين فإذا قضي النداء أقبل حتى إذا توب بالصلاة أدبر حتى إذا قضي التوب أقبل  
حتى يحطري بين المرح وتسميه يقول إذا ذكر كذا ذكر كذا المالم يكن يذكر حتى يظل الرجل  
لا يدرى كم صلى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول أنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم  
القيامة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غزى بشاً قومًا  
لم يكن يغزوهم حتى يضح ويبتظر فإن سمع أذاناً لم يسمع أذاناً أعار عليهم  
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم  
النداء فتولوا مثل ما يقول المؤذن عن معاوية رضي الله عنه مثله إلى قوله وأشهد  
أن محمدًا رسول الله ولما قال حتى على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله وقال هكذا سمعت  
نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة

تقديم البسملة هو ما في نسخ المتن  
التي يبدى وكها لم يكن في النقط  
كتاب وكذا في نسخة من  
شرح الغزالي لكن فيها تأخير  
البسملة عن باب بدء الاذان ولا ي  
ذريه والاذان بمعنى ظهوره وأسط  
التبويب (أولاً تبعثون) الهمة  
للاستفهام والواو والعطف على  
مقدري أي تقولون عوافتهم - م  
ولا الخ (توب بالصلاة) أعيد  
الدعاء لها فالمراد الإقامة لا قول  
المؤذن في نداء الصبح الصلاة خير  
من النوم لأنه خاص به وسلم فإذا  
سمع الإقامة ذهب (يظل) يصبر  
(مدى) غاية

أَنْ تُحْدِثُوا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْتَعْنَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ حَلَّتْ لَهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي  
 النَّبِيِّ وَالصَّبِّ الْأَوَّلِ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ  
 لَأَسْتَبِقُوا إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَالٌ فَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى  
 يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يَنَادِي حَتَّى يَقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ  
 عَنْ حَفْصَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اعْتَسَكَفَ الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ وَبَدَأَ  
 الصُّبْحُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَقَامَ الصَّلَاةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْعَنُّ أَحَدُكُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ  
 سَحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ بِلَالٌ إِيْرَجِعْ فَأَعِزُّكُمْ وَإِنَّمَا نَأْتِيكُمْ وَأَمْسُ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ وَالصُّبْحُ وَقَالَ  
 بِأَصَابِعِهِ وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ وَطَاطَا إِلَى أَسْفَلٍ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا يُشِيرُ بِسَبَابَةِ يَمِينِهِ أَحَدًا هُمَا فَوْقَ  
 الْأُخْرَى ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ عَيْنَيْهِ وَشَمَالَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْدَلٍ الْمَزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ثَلَاثَانِ شَاعُوا فِي رِوَايَةِ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ  
 صَلَاةٌ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ أَتَيْتُ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي فَأَقْبَضَ عُنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ رَحِمًا رَفِيعًا فَلَمَّا  
 رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهَالِنَا قَالَ ارْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَصَلُّوا فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ  
 فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِوَايَةِ أُتَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ السَّفَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْتُمَا خَرَجْتُمَا فَإِذَا نَأْتُمَا  
 أَقِيمَا نِيَامَ يَوْمَكُمْ أَكْبَرُكُمْ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(الوسيلة) المنزلة العلمية في الجنة  
 (والفضيلة) أي المرتبة الزائدة  
 على جميع المخلوقين (مقاما) هو  
 مقام الشفاعة العظمى (محمودا)  
 يحمد فيه الأولون والآخرون  
 (حلت) وجبت (لاستموا) لا تقربوا  
 (التهجير) التبرك إلى الصلوات  
 (العمّة) العشاء أي صلاتهم في  
 الجماعة في خدمته أن النهي الوارد  
 عن تسعين عمّة للتنزيه (حبوا)  
 مشاء على البدن والركبتين أو  
 المنعدة (أصحت) مرتين للتاكيد  
 أي قاربت الصباح والالزم جواز  
 أكل الصائم بعد الفجرة أصبح تامّة  
 (حضرت الصلاة) أي المكتوبة  
 أي حان وقتها (فليؤذن الخ) ظاهره  
 أن ذلك بعد وصولهم لأهلهم لكن  
 بينه ما بعده أن ذلك بعد الخروج

كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثَرِهِ الْأَصْلُ أَوْ فِي الرَّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوِ الْمَطِيرَةِ فِي  
السَّفَرِ **عَنْ** أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَتِمَّ شَأْنُنُ نُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذَا  
سَمِعَ جَلْبَةَ الرِّجَالِ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ فَلَا تَعْلَمُوا إِذَا أَتَيْتُمْ  
الصَّلَاةَ فَعَلَيْتُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِذَا دُرُكْتُمْ فَصَلُّوا أَوْ مَا فَاتَكُمْ فَأَعْمُوا **وَعَنْهُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُقِيَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي **عَنْ** أَنَسٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُقِيَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتَابِعُ رَجُلًا فِي جَانِبِ  
الْمَسْجِدِ فَأَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ **عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ فَيَحْطَبَ ثُمَّ أَمُرَّ  
بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذِّنَ لَهَا ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيَقُومَ النَّاسُ ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجُلٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ يَوْمَئِذٍ  
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ بَعَثْتُ أَحَدَهُمْ أَنْ يَجِدَ عِرْقًا مِمَّنَّا أَوْ مِمَّنَاتٍ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ  
**عَنْ** ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ  
صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً **عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعَشْرِينَ جِزَاءً  
وَيَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَاقْرَأُوا إِنَّ شَيْئًا  
أَنْ قُرَأَ الْفَجْرُ كَانَ مَشْهُودًا **عَنْ** أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَعَدُّهُمْ فَأَعَدُّهُمْ مَعْنَى وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى  
يُصَلِّيَ مَعَ الْإِمَامِ أَكْثَرُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيُ ثُمَّ يَنَامُ **عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتِمَّ رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنًا شَوْكًا عَلَى الطَّرِيقِ  
فَأَحْرَقَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ وَغَفَرَ لَهُ ثُمَّ قَالَ الشُّهَدَاءُ خَمْسَةُ الْمُطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْقَرِيقُ وَمَا حَبِ

(أَوِ الْمَطِيرَةِ) أَوْ بَعْضُ الْوَاوِ بَدَلِ  
وَاوِيَةٍ كَأَنَّهَا يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ  
الْجَلْبَةُ بَارِدَةً أَوْ مَطِيرَةً يَقُولُ الْأَصْلُ  
فِي الرَّحَالِ وَمَطِيرَةً فَعِلَّةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ  
أَيُّ مَطِيرَةٍ وَاسْتَدَامَ الْمَطَرُ أَيُّ الْجَمَازِ  
أَيُّ مَطُورٍ فِيهَا وَابْتِغَاءُ بِمَعْنَى مَنْعُولَةٌ  
لَوْ جُودَ الْهَاءُ إِذَا لَمْ يَصِحْ مَطُورَةٌ  
فِيهِ سَاوِجَاءُ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ بِدُونَ  
زِيَادَةِ السَّفَرِ كَمَا تَرَى وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ  
وَنَادَى مَنَادَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَدِينَةِ الْحَدِيثُ وَهِيَ  
يَتَبَيَّنُ أَنَّ السَّفَرَ لَا يَسْبِقُ بَقِيَّةَ الْمَدَارِ  
عَلَى الْمَطَرِ وَعِنْدَ الْمَالِكِيِّ الْمَتَّوِّعِ  
كَالْوَأَسِ فِي رَخْصَةِ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ  
قَالُوا وَهُوَ الَّذِي يَحْتَمِلُ أَوَاسِطَ  
النَّاسِ عَلَى تَغْطِيَةِ رُؤُسِهِمْ (جَلْبَةُ  
الرِّجَالِ) أَصْوَاتُهُمْ حَالِ حَرَكَاتِهِمْ  
(بِالسَّكِينَةِ) تَرَادُ الْبَاءُ فِي مَنْعُولٍ  
اسْمُ النَّعْلِ كَثِيرًا ثُمَّ عَلَيْهِ كَيْدُ  
الضَّعْفِ اسْمُ النَّعْلِ عَنِ النَّعْلِ فِي  
الْعَمَلِ فَسَقَطَ اسْتِشْكَالُ الْبِرْمَاوِي  
دُخُولَ الْبَاءِ مَعَ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ  
قَالَ تَعَالَى عَلَيْكُمْ أَنْتُمْ سَلَامٌ

الهدم والشبه في سبيل الله وباقي الحديث تقدم ﴿عن أنس رضي الله عنه أن بني  
 سلمة أرادوا أن يحولوا عن منازلهم فينزّلوا قريباً من النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكره  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعمرو المدينة فقال ألا تحبسون أناركم ﴿عن  
 أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس صلاة أنقل على  
 المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيها ما لأتوهما ولو حبوا ﴿وعنه رضي الله عنه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل  
 وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبي معلق في المساجد ورجل لا تحابى الله اجتماعاً  
 عليه وتفرقاً عليه ورجل طلبته ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله ورجل صدق  
 أخفى حتى لا تعلم منه الله ما تنفق عيّنهُ ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه ﴿وعنه رضي الله  
 عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا إلى المسجد وراح أعد الله له نزله من الجنة  
 كلما غدا أو راح ﴿عن عبد الله بن مالك بن بحينة رجل من الأزد رضي الله عنه أن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لم رأى رجلاً لا وقد أقمت الصلاة بصلي ركعتين فلما انصرف رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لم لاث به الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح أربعاً  
 الصبح أربعاً ﴿عن عائشة رضي الله عنها قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مرضه الذي مات فيه حضرت الصلاة فأذن فقال مروا أبابكر فليصل بالناس فتقبل له أن  
 أبابكر رجل أسيف إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس وأعاد فأعادوا له فأعاد الثالثة  
 فقال انكنا صواحب يوسف مروا أبابكر فليصل بالناس فخرج أبو بكر رضي الله عنه  
 فصلى فوجد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج بهادي بين رجلين كافي أنظر  
 رجله يخطان الأرض من الوجع فأراد أبو بكر أن يتأخر فأومأ إليه النبي صلى الله عليه

(سلمة) بكسر اللام بطن كبير من  
 الانصار (يعرو المدينة) يتركوها  
 خالية لينزلوا قرب المسجد المشرف  
 (تحبسون أناركم) تعبدون  
 خطاكم إلى المسجد فان بكل  
 خطوة اليه درجة (ظله) أي ظل  
 عرشه حال دنو الشمس من رؤس  
 الخلائق حتى يكون بينهما وبين  
 الشمس قدر ميل (ذات منصب)  
 أي امرأة صاحبة أصل أو شرف  
 أو مال للزنا بها (ففاضت الخ) أي  
 فسال دمه هماً شدة خوفه من  
 جلاله أو مزيد شوقه إلى جماله  
 والفيض انصباب عن امتلاء فوضع  
 موضع الامتلاء للمبالغة أو جعلت  
 العيان كأنهم ما من فرط البكاء  
 تفيضان ولا منهوم لرجل في ذلك  
 كله ولا ينصرف في سبعة من يتكرم  
 الكريم عليه بذلك والاخبار كما  
 يتقرر غير مرة بعد دلالاتها في غيره  
 فافهم (لاث) أدار وأحاط  
 (أسيف) شديد الحزن



وسلم أن مكائك ثم أتى به حتى جلس إلى جنبه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأبو بكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلاته أي بكر رضي الله عنه وفي رواية جلس عن يسار أبي بكر فكان أبو بكر يصلي قائما ۞ وعنهما رضي الله عنهما في رواية قالت لما نزل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استأذن أزواجه أن يمرن في بيتي فأذن له وبقي الحديث تقدم آنفا ۞ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه خطب الناس في يوم ذي رديع فأمر المؤذن لما بلغ حتى على الصلاة قال قل الصلاة في الرجال فنظر بعضهم إلى بعض كأنهم أنكروا فقال كأنكم أنكروا ثم هذا أن هذا فعله من هو خير مني يعني النبي صلى الله عليه وسلم ألم أنتم أعزمة رآني كرهت أن أخرجكم ۞ عن أنس رضي الله عنه قال قال رجل من الأنصار إني لأستطيع الصلاة معك وكان رجلا شهما فضع للنبي صلى الله عليه وسلم طعنا عاقلة ما إلى منزله فبسط له حصيرا وفتح طرف الحبر فصلى عليه ركعتين فقال رجل من آل البدارود لانس أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قال ما رأيته مالاها إلا يومئذ ۞ وعن رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قُدم العشاء فاقبوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب ولا تفتلوا عن عشاءكم ۞ عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت عن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصنع في بيته قالت كان يكون في مهابة أهل بيته في خدمته أهله فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة ۞ عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه فقال إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة أصلي كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ۞ عن عائشة رضي الله عنها حديث مراد أبي بكر فليصل بالناس تقدم وفي هذه الرواية قالت إني أبكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس وقالت لخصصة قولي له إن أبكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس فنهات

(ردغ) وحل (في الرجال) خبر  
الصلاة أي هي رخصة في الرجال  
من أعلى إلى أنها منصوبة بالزمن  
(عزيمة) متعينة (نعمها) حينها  
(مارأيت الخ) إني رؤيته لا يستلزم  
إني فعلها قيل فهو كقول عائشة  
رضي الله عنها ما رأيته عليه الصلاة  
والسلام يصليها وقولها كل  
بصليها أربعين فالمتى رؤيته له  
والثبوت فعملها المخرج وبالجملة  
فقد ثبت صلاة النبي من طرق

حَفْصَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَا تَتَنَزَّلُ إِلَّا بِرُوحِ يُونُسَ مِنْ الْأَبْيَكَرِ  
 فَلْيَصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَتْ حَفْصَةُ أَعَانِي مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا ۖ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي بِمَنْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي تُوُفِّي فِيهِ حَتَّى  
 إِذَا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ وَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْرَ الْخِجْرَةِ  
 يَنْتَظِرُ الْيُنُسَ وَهُوَ قَائِمٌ كَانَ وَجْهُهُ وَرُقَّةٌ مَصْفُوفَةٌ بِمَنْ يَصْحَكُ فَهُمْ مَنَا أَنْ تَقْتَتِنَ مِنَ الدَّرَجِ  
 بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَسَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عَقْبِهِ لِيَصِلَ الصَّفُّ  
 وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَشَارَ الْيُنُسُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنَّ أَتَوْا صَلَاتَكُمْ وَأَرْنِي السَّيْفَ وَتُوفِّي مِنْ يَوْمِهِ ۖ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى بَيْتِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّعَ بَيْنَهُمْ فَخَالَتِ  
 الصَّلَاةُ خُفَاءَ الْمَوَدِّتِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ قَائِمِينَ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ خُفَاءَ رَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَخَالَصَ حَتَّى رَقَفَ فِي الصَّفِّ فَصَنَعَ النَّاسُ  
 وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصَفُّيقَ التَّمَتَّ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَمُكْتُ مَكَانَكَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ عَنِ اللَّهِ عَلَى مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ اسْتَأْخَرَ  
 أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ  
 قَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَبَّعْتَ إِذَا أَمَرْتُكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ لِأَبْنٍ أَيْ خُفَاءَةً أَنْ يُصَلِّيَ  
 بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لِي رَأَيْتُكُمْ  
 أَكْثَرْتُمْ التَّصَفُّيقَ مِنْ رَابِعِ شَيْءٍ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُصْبِحْ قَائِمًا إِذَا صَبَحَ التَّمَتَّ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصَفُّيقُ  
 لِلنَّاسِ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا نَقَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمْسَلِي

(كان وجهه الخ) في الشرح وجهه  
 انشبهه رقة الجلد وصداء الشجرة  
 والجبال البارحة (بسم الخ) أي  
 صاحب كافر حاجته اعلمهم على الصلاة  
 وانفاق كلمتهم وانقائمة شريعتهم  
 ولهذا استأخر وجهه الكريم (نفتن)  
 فخرج من الصلاة (لا يانت) لأن  
 الالتفات اختلاس من الشيطان



نام نَفَحَ ثم أتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ **عن** جابر بن عبد الله رضى الله عنه سمأ أن  
 معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيقوم قومه فصلى العشاء فقرأ  
 بالبقرة فانصرف الرجل فمكث معه إذا تناول منه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد آن  
 فمآن فمآن ثلاث مرار أو قال فاتسأ فاتسأ فاتسأ وأمره بسورتين من أو وسط المفضل  
**عن** أبي مسعود رضى الله عنه أن رجلاً قال والله يا رسول الله انى لا تأخر عن صلاة  
 الغداة من أجل فلان ما يطيل بنا فأمر أن يت رسول الله صلى الله عليه وسلم في موعظة أشد  
 غضبا منه يومئذ ثم قال إن منكم متفرين فأيكم ما صلى بالناس فليخبروا فإن فيهم الضعيف  
 والكبير وذو الحاجة **عن** جابر رضى الله عنه حديث معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال لله ولولا صلوات يسبح اسم ربك الأعلى والشمس ونهار الليل إذا يغشى **عن**  
 أنس رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر الصلاة ويكلمهم **عن** أبي  
 قتادة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انى لا قوم في الصلاة أريد أن أطول  
 فيهم أفأجمع بكما الصبي فأخبروني في صلاة كراهية أن أشق على أمه **عن** النعمان بن بشير  
 رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لتسبون منوفكم أو لئلا تسب الله بن  
 وجوهكم **عن** أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفهموا منوفكم  
 وقراصوا فاقى أراكم من وراء ظهري **عن** عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى  
 الله عليه وسلم يصلي من الليل في تحريته وحدا أو تحريه قصير قرأى الناس شخص النبي صلى الله  
 عليه وسلم فقام أناس يصلون به لانه فاضجوا فحمدوا بذلك فقام ليلة الثانية فقام معه  
 أناس يصلون به لانه صهوا ذلك لئلا يمتن أو لئلا يمتن إذا كان بعد ذلك جالس رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فلم يخرج فلما أصبح ذكر ذلك الناس فقال انى خسيت أن تكتب عليكم

(أو قال فاتسأ الخ) في التمرح  
 بالنصب في الثلاثة خسر تكون  
 المدة أى تكون فاتسأ لكن في  
 غير رواية الأربعة فأتى الأخير  
 بالرفع بتقدير أنت والشك من  
 الراوى وقال البرماوى كالكرمانى  
 من جابراه (المفضل) في القاموس  
 والمفضل كعظم من القرآن من  
 الحبرات الى آخره فى الاصح أو من  
 الحائسة أو القتال أو قاف عن  
 النواوى أو الصافات أو الصاف  
 أو قارن عن ابن ابى الصيقب وأنا  
 فتحنا عن الدرمارى أو سجع اسم  
 ريك عن التمر كخ أو الضى عن  
 الخطاى وسعى لكثرة المفعول بن  
 سورة أولئك المنوخ فيه أه  
 لكلمة فاته بيان وسطه وقصاره وفى  
 كتب المسالك أن وسطه من عرس  
 لافضى روى وما بقى قصاره وهذا  
 لا ينشئ على أن أول المفضل النصى  
 (ليلة الثانية) أى الغداة الثانية

(المكتوبة) أي المأثورة قلت  
أمره بالصلاة في البيوت يدل على  
أن التراب في فعلها في البيت أفضل  
وبه قال المالكية لمن يشط حيث  
لم تطل المساجد وانتهى بهما  
طلب فله بالمسجد الحديث ورواه  
الترمذي وأما المتن السارح  
التراب فقد مر مع الحديث بخلافه  
اذن السبب في الاسر وجمع نحو  
الناس على امام واحد في المسجد  
ليسلم بهم لا يعكر على مذهب  
المالكية بل يدل لهم فافهم (المتكبرون  
الخ) فيه لالة في كرمه اقتضاه قراءة  
المكتوبة بالصلاة لانه من الذين أن  
أن اسم شدة حرصه على اتباع  
رسول الله ولما رتب له ستين عديدة  
حضرنا ونسرا لا يعني عليه حله  
وكذا مال أبي بكر وعمر حتى يقال  
يخجل أنهم كانوا يسرونه واحدنا  
كرهنا جميع آيات ولا نقرأ الحمد  
لله فافهم الخ لا يلزم من كونها  
سبعة أو ثمانية قراءتها في المكتوبة  
وكذا أساديت يظهر على تقدير  
معادلتها في الحجم لا يشترط  
انها في المكتوبة لا سيما وقد ورد  
الحديث القدسي الذي قال  
فيه النووي انه من أعظم أدلة  
المالكية على تركه ما وقع هذا  
قال ترويح الانبياء ما ترويه من  
الخلاف

ولا قبل وفي هذا الحديث من رواية يزيد بن ثابت رضي الله عنه زيادة أنه قال قد عرفت  
أني رأيت من صدقكم فسلوا أئمة الناس في سيوتكم فإن أفضل الصلاة المر في بيته  
ألا المكتوبة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
يرفع يديه عند وسكبه إذا أصبح الصلاة وإذا كبر الركوع وإذا رفع رأسه من الركوع  
رفعهما كذلك أيضا وقال سمع الله من عبده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود  
عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى  
على ذراعه اليسرى في الصلاة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم  
وأبا بكر وعمر رضي الله عنهم ما كانوا يفتخرون الصلاة الحمد لله رب العالمين عن أبي  
مؤيرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يثبت بين التكبير وبين القراءة  
تسكينة فتسبب بأبي وأمي يا رسول الله استكانت بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول  
اللهم يا عبدني وبين خطاي بين المشرق والمغرب اللهم أنتي من الخطايا كما  
يتلى التوب الذي من الناس اللهم أنتي خطاي بالماء والثلج والبرد عن أنس  
بن مالك رضي الله عنه ما حديث المكتوب وقد تقدم وفي هذه الرواية تعالت قال قد  
دلت على الصحة حتى لو اجترأت عليهم لقلتكم ببطاق من قضاها ودفعتني السارح حتى قالت  
أبي ذر إذا نام معكم فإذا أمرت حسبت أنه قال جددتها مرة فقلت ما شأن هذه قالوا سبها  
حتى ماتت جوعا لا أطعمتها ولا أرسلتها تأكل من خشيش الأرض عن  
عبد الله بن عمر رضي الله عنه قيل له إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال  
نعم قبل أن يقرأ ثم يقرأون ذلك قال باضطراب لحية عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال  
قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم فاشتد

قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى خَالَ لَيْتُهُمْ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَعَنَهُمْ أَوْ بَارَكَ لَهُمْ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 قَالَتْ مَا لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِثْنَيْنِ فِي الصَّلَاةِ قَالَ هُوَ اخْتِلَافٌ  
 بَيْنَهُمَا الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَكَاهُ إِلَى  
 الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَرَأَهُ وَأَسْمَعَهُمْ عَلَيْهِمْ عَمَارًا فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ  
 لَا يُعَدُّنَ إِلَّا قَارِئًا لِلَّهِ فَقَالَ يَا أَبَا الْحَقِّ إِنَّ هَذَا لَا يَزِيدُكُمْ إِلَّا لَعْنًا لَا تُعَدُّنَ إِلَّا قَارِئًا أَمَّا  
 أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْرَمَ عَنْهُمَا صَلَاةَ  
 صَلَاةِ الْعَشَاءِ قَارِئًا فِي الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ قَالَ ذَاكَ الظَّنُّ يَا أَبَا الْحَقِّ قَارِئًا  
 عَلَيْهِمْ رَجُلًا لَا يُرْجَى إِلَّا إِلَى الْكُوفَةِ فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ  
 وَبَقِيَتْ عَلَيْهِ دَعْوَةٌ فَحَتَّى دَخَلَ مَسْجِدُ أَبِي عُبَيْسٍ فَتَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ لَهُ سَامَةُ بْنُ قُبَادَةَ  
 بَكَتْ أَبَا سَعْدَةَ قَالَ أَمَا أَذْهَبُ تَسَافُتًا مَعَهُ كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّيْرِ وَلَا يَقْدُمُ بِالسَّابِقِ  
 وَلَا يُعَدُّنَ فِي الْقَبِيلَةِ قَالَ سَعْدًا مَا رَأَيْتُ لَدَعْوَةٍ بِثَلَاثِ الْأَلْهُمَّ أَنْ ذُنُوبِي كَثُرَتْ  
 فَامْرَأَةٌ مَعَهُ أَطَالَ عَمْرُؤُا مَا لَمْ يَفْتَرِمْهُ وَعَزَّيْتُهُ بِاللَّحْنِ وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ شَيْخٌ كَبِيرٌ  
 مَدَّيْتُهُنَّ مَا بَنَى دَعْوَتُهُ قَالَ أَرَأَيْتَ عَنِ جَابِرٍ أَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ سَطَّ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ  
 مِنَ الْكِبَرِ وَاللَّهِ لَيْتُهُمْ لَعَنُوا فِي الطَّرِيقِ بَعْدَ مَرِّهِمْ عَنِ عَمَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَلْزَمُ لِمَنْ يَدْرِي بِفَضْلِ الْكُوفَةِ الْكُوفَةَ  
 عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ  
 رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ وَقَالَ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ فَرَجَعَ  
 فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ فَلَا تَأْتَا  
 فَقَالَ وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسَنَ نُسْرَةً فَعَامَى فَقَالَ إِذَا أَقْبَلْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ

(سعدًا) هو ابن أبي وقاص واسم  
 أبي وقاص مالك حين أمارته عليهم  
 (واسمهم عليهم) في النسخ أي  
 في الصلاة (فشكروا) بيان لكفاية  
 سعدوليس معمول فشكروا عمارا  
 (يا أبا الحقيق) كنية سعد (احرم)  
 (تدع) (فأمر يدافع) يقال ركض  
 التوم إذا هدار أو كثر في مكان  
 فهو إذا كثر حتى أنه يطول قيام  
 لا يراى مع القراءة (ويذكره بالقبيل)  
 ما كان عليه الداعية على أخص المسلم  
 يذللهم مع أبي سنانهم وفوقهم  
 (الماضي) لأنه قاله بنى كل القوم  
 الشهوانية والعقلية ولا يشر في  
 كفاية الظاهر ولم يفسد وقوعه في  
 (وسمى) فهو كقولهم فخرج من مكة  
 الخائن الأشم لا

ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى  
تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها **ع** عن ابي قتادة  
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاوليين من صلاة الظهر  
بمسححة الكتاب وسورتين بطول في الاولى ويقصر في الثانية ويسمع الآية احيانا وكان  
يقرا في العصر بمسححة الكتاب وسورتين وكان بطول في الاولى ويقصر في الثانية وكان  
يطول في الركعة الاولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية **ع** عن ابن عباس رضي الله عنهما  
ان ام الفضل سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفاة التبايى والله لقد كررت يقرأ تلك هذه  
السورة انها لا تخرمنا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب **ع** عن  
زيد بن ثابت رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بطول  
الاوليين **ع** عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقرا في المغرب بالطور **ع** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال صليت خلف ابي القاسم صلى  
الله عليه وسلم العقة فقرأ اذا السماء انشقت فسمعت فلا تزال اسجد حتى انقضاء **ع** عن  
انبراء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في العشاء في إحدى  
الركعتين بالتين والزيتون وفي رواية اخرى قال وسمعت احدا أحسن صوتا منه أو قرأه  
**ع** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال في كل صلاة يقرأ فيها رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ثم يقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ  
فهو خير **ع** عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة  
من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حبل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت  
عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا ما لكم فقالوا حبل بيننا وبين خبر السماء

(العقة) أي صلاة العشاء (سجدت  
الحج) يدل بظاهرها للشافعية في أن  
في الانشقاق سجدة ولا حاجة فيه على  
مالك لأن قاعدة مذهبه تقديم عمل  
أهل المدينة عليهم أو جلهم على  
الحديث الصحيح لأنه عامر الوفا  
وشافعه ما لا يحمي من علماء خير  
القرون وسير أحوالهم ولا شك  
انهم هم أدري بأحوال المساجد  
والناس وخرجت من حرصهم على  
اقتنائهم الا تار الحديث لا يعدلون  
عن العمل بل يجد يشبه مع علمهم  
فما ذاك الا علمهم تسخيره وكثيرا  
ما يروى مالك أحاديث لا يأخذ  
بها ورعا قال عمل أهل بلدنا على  
خلافها فانصف

وَأَرْسَلَتْ عَلَيْنَا الشَّهْبُ قَالُوا مَا هَذَا الَّذِي يَنْسِكُكُمْ وَيُنْخِرُ السَّمَاءَ الْأُتَى حَدَّثَ قَاضِرُ بَوَاءَ شَارِقِ  
 بِالْأَرْضِ وَمَعَارِبِهِمْ أَفَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي هَالِكٌ بَيْنَكُمْ وَيُنْخِرُ السَّمَاءَ قَانَصَرَفَ أَوْلَئِكَ  
 الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَهَا مَتَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِخَلَّةِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عَكَاظِ  
 وَهُوَ بِصَلَى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْغَجْرِ فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ فَقَالُوا هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي هَالِكٌ  
 بَيْنَكُمْ وَيُنْخِرُ السَّمَاءَ فَهَذَا الَّذِي رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ وَقَالُوا يَا قَوْمَنَا نَسْمَعُ عَنْ قَرَأَ مَا هَذَا  
 يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمَّا هُوَ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرِسَالَتِهِ أَحَدًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قُلْ أَوْحَى إِلَى وَائِلَ أَوْحَى إِلَيْهِ قَوْلُ الْجَنِّ ﴿عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ  
 قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أُمِرَ وَسَكَتَ فِيمَا أُمِرَ مَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا وَأَمَّا كَانَ  
 لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ  
 قَرَأْتُ الْمُفْصِلَ اللَّيْلَةَ فِي رُكْعَةٍ فَقَالَ قَرَأَ كَهَذَا الشَّعْرَ أَمَّا ذَكَرْتُ النَّظَائِرَ أَلَيْسَ كَانَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصِلِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ  
 ﴿عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي  
 الْأَوَّلِينَ بِأَمِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِأَمِ الْكِتَابِ وَيُسَمِعُنَا آيَةً وَطَوِيلُ  
 فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مَا لَا يَطُولُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَكَذَا فِي الْعَصْرِ وَكَذَا فِي الصُّبْحِ  
 ﴿عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَمِنَ الْإِمَامُ  
 فَأَمِنُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ﴿وَعَنْهُ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي  
 السَّمَاءِ آمِينَ فَوَافَقَتْ أَحَدَهُمَا الْآخَرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ﴿عَنْ أَبِي بَكْرَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَاكِعٌ فَزَكَّاهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ

(الذهب) جمع شهاب وهو شهاب  
 نار ساطعة كالكوكب ينقض  
 (قاضر بواء) فخر بوارتهامة (مكة  
 بنخله) هي علم بقمعة على إبله من  
 مكة فلا يصرف (قرأ) أي جهر  
 (وسكت) أي أسر لا يقال معنى  
 سكت ترك القراءة لأنه صلى الله عليه  
 وسلم لا يزال أماما فلا بد من القراءة  
 ستر أوجهه أو شرح (أسوة)  
 قدوة (فقال) أي ابن مسعود  
 أقارني المفصل منكرا عليه عدم  
 التدبر وترك الترتيل لا واز  
 الفعل



إلى الصَّحْبِ قَدْ كَرَّ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ زَادَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعْدُ عَنْ  
 عُمَرَانَ بْنِ حَصٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْبَصْرَةِ فَقَالَ ذَكَرْنَا هَذَا  
 الرَّجُلَ صَلَاةً كَانَتْ صَلَاتُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّ مَرْفَعٍ  
 وَكُلَّ مَوْضِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
 قَامَ لِلصَّلَاةِ يُكَبِّرُ مِائِينَ يَوْمٍ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكُوعٌ ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ مَنْ جَدَّدَ حِينَ يَرْفَعُ صَلَاتَهُ  
 مِنَ الرُّكُوعِ ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 أَنَّهُ صَلَّى إِلَى جَنْبِهِ ابْنُهُ مُصْعَبٌ قَالَ فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ وَضَعْتُ مَآئِينَ فِي ذِي قُنَى فَمَنَى أَبِي  
 وَقَالَ كَلَّ اللَّهُ عَنْهُ فَمَنَى عَنْهُ وَأَمْرًا أَنْ تَضَعَ أَيْدِيكَ عَلَى الرُّكْبِ عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ كَانَ رُكُوعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُجُودُهُ وَبَيْنَ التَّجُودَيْنِ إِذَا رَفَعَ  
 مِنَ الرُّكُوعِ مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَتُجُودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ  
 رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَعَنْهَا الْخَرِيُّ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ مَنْ جَدَّدَ فَقُولُوا  
 اللَّهُمَّ رَبَّنَا إِنَّكَ الْخَلْدُ فَإِنَّهُ مَنْ رَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَأَةِ كَغَفَرْتُمْ مَا تَشَاءُونَ مِنْ ذَنْبِهِ عَنْهُ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِأَقْرَبِ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الرُّكُوعِ  
 الْآخَرِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ مَنْ جَدَّدَ  
 فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيُلْعَنُ الْكُفَّارَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ الْقُنُوتُ فِي  
 الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ عَنْ وَفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الرَّزِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ صَلَاتِي يَوْمَ مَوْرَاءِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مَنْ جَدَّدَ فَقَالَ رَجُلٌ رَبَّنَا وَلَكَ

(ما خلا) بمعنى الا (من السواء)  
 من المساواة والاستثناء ههنا من  
 المعنى أى كان أفعال صلواته كلها  
 قريبة من السواء الا القيام  
 والتجود فإنه كان يطولهما أى  
 زيادة على طمأنينة الركوع  
 والسجود وطمأنينة الاعتدال  
 من الركوع والسجود (يقنث)  
 الخ هو وان كان من قبيل المرفوع  
 أقوله لا قرب الخ لكن لم يصحبه  
 على أهل المدينة حتى يأخذ به  
 مالك لأنهم لا يربب على الناس  
 بالناسخ والمنسوخ وأشدتهم سكا  
 بمتابعته وإذا لم يكن أهل بلاده أعلم  
 وأشد فن ليس المدار في مذهبه على  
 صحة الحديث فقط فاحفظه وبه تعلم  
 عدم صحة ما للشراح من قواهم هذا  
 حجة على مالك أو يرد عليه بل لم  
 يأخذ به مجتهد رقيقا علم

الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم قال انا قال لقد رأيت  
 بركة وثلاثين ملكا يتقدمونها أيهم يكتبها أول **عن** أنس رضي الله عنه أنه كان  
 يبعث لأصحابه لالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يصلي فإذا رفع رأسه من الركوع  
 قام حتى تقول قد نسي **عن** أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم حين يرفع رأسه يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد عول رجال ويسمعهم  
 بأسمائهم ثم يقول اللهم أنج الوليد بن الوليد وسامة بن هذام وعياض بن أبي ربيعة  
 والمتضرعين من المؤمنين اللهم اشد وطأتك على مضرو واجعلها عليهم ثم يمين كسني  
 يوسف وأهل المشرق يومئذ من مضرحنا خون له **وعنه** رضي الله عنه أن الناس  
 قالوا يا رسول الله هل ترى ربنا يوم القيامة قال هل تمارون في القمري ليلة البدر ليس دونه  
 حجاب قالوا لا يا رسول الله قال فهل تمارون في الشمس ليس دونه حجاب قالوا لا يا رسول  
 الله قال فانكم ترونه كذلك يحشر الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبدني بالمتبع فثم  
 من يتبع الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت ونبى هذه الأمة فيها  
 منافقوها فأيائهم الله فيقول أأنا ربكم فيقولون هذا ما كنا نسحقه يا تباركنا فإذا جاء ربنا  
 عرفناه فيأتهم الله عز وجل فيقول أأنا ربكم فيقولون أنت ربنا يدعونهم ويضرب الصراط  
 بين ظهراني جهنم فأقول أول من يجوز من الرسل بأمته ولاية يكلم يومئذ أحد الرسل  
 وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاب مثل شوك السعدان هل رأيتم شوك  
 السعدان قالوا نعم قال فأنتم أمثل شوك السعدان غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلا الله فيخطف  
 الناس بأعمالهم فمنهم من يوقى بعمله ومنهم من يجوز دل ثم يخرج حتى إذا أراد الله رحمة من  
 أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم ويعرفونهم

(تمارون) في الشرح بضم التاء  
 والراء من المماراة وهي المجادلة  
 ولا يصلي تمارون بفتح التاء والراء  
 واصلة تمارون حذف إحدى  
 التاءين أي هل تشككون  
 (فلينبع) لا يوقى ذر والوقت  
 فليتمعه بضم الميم المفعول مع التشديد  
 والكسر أو التفتيح مع النسخ  
 وهو الذي في اليونانية لا غير  
 اه شرح (الطواغيت) في  
 الشاموس والطاغوت اللات  
 والعزى والكاهن والشيطان  
 وكل رأس ضلال والاصنام وكل  
 ما عدا من دون الله ومردة أهل  
 الكتاب للواحد والجمع فاعوت من  
 طغوت جمعه طواغيت وطواغ أو  
 الجيت يحيى بن الخطيب والطاغوت  
 كعب بن الأشرف اه أي غشلا  
 من جمع كعباني ضلاله فقد عبده  
 وان كان في الحقيقة كل من عبده  
 غير الله انما عبدهواه

بِأَنَّا نَارَ الشَّجُودِ وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ الشَّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ فَكُلُّ ابْنِ  
 آدَمَ تَأْكُلُ النَّارُ أَثَرَ الشَّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدْ امْتَحَشُوا فَيَصْبُ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْخَيْسَةِ  
 فَيَذَبُّونَ كَمَا تَنْتَبِئُ الْحَبَّةُ فِي حِمْلٍ السَّيْلِ ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيُتَّقِي رَجُلٌ بَيْنَ  
 الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ مُقْبِلًا بِوَجْهِهِ قَبْلَ النَّارِ فَيَقُولُ يَا رَبِّ  
 أَصْرَفَ وَجْهِي عَنِ النَّارِ قَدْ قَسَيْتَنِي بِحَبِّهَا وَأُخْرِقَنِي ذِكَاؤُهَا فَيَقُولُ هَلْ عَسَيْتَ أَنْ تَفْعَلَ  
 ذَلِكَ بَلَّغْتَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيَصْرِفُ  
 اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ فَذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بِهَيْجَتِهِ اسْكَنْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُنْتَ ثُمَّ قَالَ  
 يَا رَبِّ قَدْ مَنَعَنِي عَنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ  
 غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا أَكُونُ أَشْقَى خَلْقًا فَيَقُولُ فَأَعْسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ  
 ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ  
 فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا بَلَغَ بَابَهُ رَأَى زَهْرَتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ النُّصْرَةِ وَالسُّرُورَةِ فَيَسْكُنُ  
 مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُنَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَحْكُمُ يَا ابْنَ آدَمَ  
 مَا أَعْدَدْتُكَ أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ  
 لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقًا فَيَضْحَكُ اللَّهُ مِنْهُ ثُمَّ يَأْذُنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ عَنْ فَيْتَمْنِي حَتَّى  
 إِذَا انْقَطَعَ أَمْنِيَّتُهُ قَالَ اللَّهُ زِدْ مِنْ كَذَا وَكَذَا أَقْبَلَ يَذْكُرُ رَبَّهُ حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الْأَمَانَةُ  
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لَا بِيْ هُرَيْرَةَ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةَ أَمْثَالَهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَمْ أَحْقُظْ مِنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَوْلَهُ لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ  
 ذَلِكَ وَعَشْرَةَ أَمْثَالَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رِوَايَةٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(امْتَحَشُوا) أَيِ احْتَرَقُوا وَأَسْوَدُوا  
 (الْحَبَّةُ) فِي الْقَامُوسِ وَالْحَبَّةُ  
 بِالْكَسْرِ زُرَّةُ الْبَقُولِ وَالرَّيَاحِينِ  
 وَنَبَاتٌ فِي الْحَشِيشِ صَغِيرٌ وَالْمَبُوبُ  
 الْمُخْتَلِفَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَبِزْرُ الْعُشْبِ  
 أَوْ جَمِيعُ زُرَّةِ النَّبَاتِ وَاحِدُهَا حَبَّةٌ  
 بِالْفَتْحِ أَوْ بَزْرٌ مَا بَاتَ بِلا بَذْرٍ أَوْ  
 (حِمْلُ السَّيْلِ) مَا جَاءَ بِهِ مِنْ طِينٍ  
 وَغَوْضٍ شَبَّهَ بِهِ لِأَنَّهُ أَسْرَعَ فِي الْإِنْبَاتِ  
 (قَسَيْتَنِي) سَمِنَنِي وَاهْلِكَنِي أَيْ آذَانِي  
 كَمَا فِي الْقَامُوسِ (ذِكَاؤُهَا) شِدَّةُ  
 لَهَبِهَا (أَقْبَلَ بِهِ) أَمْرًا بِأَقْبَالِهِ أَوْ هُوَ  
 مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ (بِهَيْجَتِهِ) حَسَنًا  
 وَنَضَارَتَهَا (فَيَضْحَكُ اللَّهُ مِنْهُ) الْمُرَادُ  
 مِنْ انْفِصَالِهَا لِأَنَّهُ ارَادَهُ الْخَبِيرُ  
 أَوْ فَعْلُهُ لِأَنَّهُ كُلُّ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَى اللَّهِ  
 بِإِعْتِبَارِ مَبْدَأِهِ يَجُوزُ عَلَيْهِ بِإِعْتِبَارِ  
 نَتَائِجِهِ

صلى الله عليه وسلم أمرت أن أتجعد على سبعة أعظم على الجهة وأشار بيده على أنفه  
 والبدن والركبتين وأطراف القدمين ولا تكتف الثياب والشعر **عن أنس رضي**  
**الله عنه قال** إني لأؤان أصلي بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وباقي الحديث تقدم  
**وعنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال** اعتدلوا في السجود ولا يسط  
 أحدكم ذراعيه أبساط السكب **عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه أنه رأى النبي**  
**صلى الله عليه وسلم يصلي** فإذا كان في وتر من صلاته لم يرفع حتى يستوي قاعدا **عن**  
**أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه صلى** بخبر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين  
 سجدة وحين رفعه وحين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم  
**عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يترفع في الصلاة إذا جلس وأنه رأى ولده**  
**فعل ذلك فنهأه وقال** اعلموا الصلاة أن تصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى فقال له أنك  
 تفعل ذلك فقال إن رجلي لا تحملاني **عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال** أنا  
 كنت أحدثكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته إذا كبر جعل يديه هذا منكبيه  
 وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار  
 مكانه فإذا سجد وضع يديه غير متدثر ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة  
 وإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى وإذا جلس في الركعة  
 الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته **عن عبد الله بن جحينة**  
**رضي الله عنه وهو من أزد شنوءة وهو حليف ابني عبد مناف وكان من أصحاب النبي صلى**  
**الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر وقام في الركعتين الأوليين لم يجلس**  
**وقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد**

(وأشار) ضمن معنى أمر فلذا اعتدى  
 بعلى ووقع في بعض الأصول بلفظ  
 إلى بدل على (تكتف) أي أقدم  
 ونجم (ألو) أقصر (قوله هكذا  
 رأيت الخ) في الشرح نقلا عن  
 الحافظ وفيه أن التكبير للقيام  
 يكون متارنا العمل وهو مذهب  
 الجمهور بخلاف مالك حيث قال  
 يكبر بعد الاستواء أي من اثنتين  
 وكأنه شبهه بأول الصلاة من حيث  
 أنه افترض ركعتين ثم زيدت  
 الرابعة فيكون افتتاح المزيد  
 كافتتاح المزيد عليه كذا قاله بعض  
 أتباعه لكن كان ينبغي أن يستحب  
 رفع اليدين حينئذ لتكمل المناسبة  
 ولا قائل به منهم اه وفيه كما تقدم  
 مرارا أن حجة عمل أهل المدينة  
 فهو مقسّم عنده على الحديث  
 الصحيح فانصف

سَجَدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا  
 خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ السَّلَامَ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ  
 السَّلَامَ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ فَانْتَفَتَ الْبَنَاءُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ  
 فَإِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ فَلْيَقْتُلِ التَّحِيَّاتِ لَهُ وَالصَّلَوَاتِ وَالطَّيِّبَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرِجَّةُ  
 اللَّهِ وَبِرْكَائِهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ وَأَوْ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَأَنْتُمْ إِذَا قُلْتُمْ هَذَا صَابَتْ كُلُّ عِبْدَةٍ لِلَّهِ  
 صَالِحٌ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ عَنْ  
 عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
 يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ  
 وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ فَقَالَ لَهُ قَاتِلُ مَا أَكْثَرَ  
 مَا نَسْتَعِيدُكَ مِنَ الْمَغْرَمِ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ عَنْ أَبِي  
 بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي  
 صَلَاتِي قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفُ عَنِّي مَغْفِرَةً مِنْ  
 عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ فِي التَّشْهِدِ تَقَدَّمَ قَرِيبًا  
 وَقَالَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ بَعْدَ قَوْلِهِ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ اعْتِجِبْ إِلَيْهِ  
 فَيَدْعُو عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ قَامَ  
 النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي سَلَامَهُ وَمَكَثَ بَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ عَنْ عُمَيَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ أَحِبِّنَ سَلَّمَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ  
 رَفَعَ الصَّوْتَ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْمَى إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ

(قبل ان يسلم) دل ان يسجد  
 للنقص قبل السلام وتقدم  
 في حديث أبي هريرة السجود  
 للزيادة بعد السلام وهذا بعينه  
 مذهب المالكية فهو مطابق  
 لفعله عليه الصلاة والسلام (فإذا  
 صلى أحدكم) قلت أي ركعتين  
 أو ركعة فليقل في جلوسه بعد  
 الركعتين أو الركعة فتمهل  
 الفرض رباعيا أو غيره والنفل  
 ولو الوتر ونجاية ما في هذا الخلل  
 حذف المفعول لعله عند الخطاطين  
 وحديث لا تجوز في صلى وقول ابن  
 رشد ونحوه للعيني صلى أي أنت  
 صلواته بان كان في آخر جزء من  
 الصلاة فيه أنه لا يشعل التشهد  
 الأول وأيضا آخر جزء السلام  
 فانصف (والمغرم) هو الدين

الله عنه قال جاء الفقراء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اذهب أهل الدور من  
 الاموال بالدرجات العلى والنعيم المتيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل  
 اسوال يتججون بها ويعتزون ويجهادون ويصدقون فقال ألا اذكركم بما ان اخذتم  
 اذكركم من سبقكم ولم يذكركم احد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرائهم الا من عمل مثله  
 تسهون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين قال الراوى فاختلقتنا بيننا  
 فقال بعضنا نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر اربعاً وثلاثين فارجعت اليه  
 فقال تقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن ثلثا وثلاثين عن  
 المغيرة بن شعبه رضى الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة  
 مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع  
 لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد عن حمزة بن جندب رضى  
 الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة قبل ان يأتى بها  
 زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه انه قال صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة الصبح  
 بالحدسية على اثني عشر ركعة كانت من الليل فلما انصرف اقبل على الناس فقال هل تذكرون ماذا  
 قال ربكم عز وجل قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادى مؤمن بى وكافر فاما من قال  
 مطرباً بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بى كافر بالكواكب واما من قال مطرباً بنوء كذا  
 وكذا فذلك كافر بى مؤمن بالكواكب عن عتبة رضى الله عنه قال صليت وراء النبي  
 صلى الله عليه وسلم بالمدينة العشر فسلم ثم قام مسرعاً يخطى رقاب الناس الى بعض حجر  
 نسائه ففرغ الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى انهم يحبوا من سرعته فقال ذكرت شيئاً  
 من امر عندنا فكرهت ان يجيئنى فأمرت بهتمته عن عبد الله بن مسعود رضى الله

(الدور) فى القاموس الدور المال  
 الكثير مال ومالان وأموال دنياه  
 أفاداق الدور يطلق على المفرد  
 وغيره فكان جمعاً فى الحديث على  
 دنور باعتبار أنواع المال فهو كمالاً  
 فى الجملة من حيث انه يصدق على  
 القليل والكثير ومع ذلك يجمع على  
 مائة من صلاة والاموال بدل لكن  
 الاحسن هنا جعل الدور على الكثير  
 حتى يحتاج ابيانه بلفظ من الاموال  
 (حتى يكون) أى العدد (منهن)  
 أى من كل جملة منهن (دبر) عقب  
 (ولا معطى لما منعت) أى الذى  
 منعه فى الشرح وزاد عبد بن حميد  
 من رواية معمر بن عبد الملك بن  
 عمير هذا الاسناد ولا راد لما قضيت  
 وتوجيه اعراب الحديث انظره فى  
 الشرح (ذا الجد) صاحب الغنى  
 (منك) عندك أى لا ينفع صاحب  
 الغنى عندك غناه أى انما ينفعه  
 عندك عمله الصالح

عنه قال لا يجعل أحدكم للشيطان شيئا من صلاته يرى أن حقا عليه أن لا ينصرف إلا عن  
 عيئه لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا ينصرف عن بشاره \* عن جابر بن عبد الله  
 رضى الله عنهم ما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه الشجرة يرد الثوم فلا  
 يغشانا في مساجدنا قال الراوى قلت لجابر ما يعنى به فقال ما أراه يعنى الآية وقيل الآية  
 \* وعنه رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل ثوما أو بصلا فله عثرنا أو  
 فله عثر من مسجدنا وليعقد في يمينه وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ألق بشد فيه خضرات من  
 بقول فوجدها رخصا فسأل فأنشأ عافيه من البقول فقال قرئوها إلى بعض أصحابه كان  
 معه فلما ذكره أكلها قال كل فإني أنا جى من لثاجى \* وفي رواية أخرى يذير يعنى طبا فاب  
 خضرات \* عن ابن عباس رضى الله عنهم أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر مشهور  
 فأمهم وصنوا عليه \* عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم \* عن ابن عباس رضى الله عنهم ما وقد قال له  
 رجل شهدت الخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم لو لا مكانى منه ما شهدت  
 يعنى من صغروا فى العلم الذى عند دار كثر بن الصلت ثم خطب ثم ألقى النساء فوعظهن  
 وذكرهن وأمرهن أن يصدقن فجعلت المرأة تهوى بيدها إلى حلقها فلقى في ثوب بلال ثم  
 ألقى هو وبلال البيت \* عن ابن عمر رضى الله عنهم ما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا  
 استأذنتكم نساء أو كن بالليل إلى المسجد فاذنوا لهن

(يرى حقا عليه الخ) أى يرى واجبا  
 عليه عدم الانصراف إلا عن عيئه  
 أى فكما انصرف انصرف إلى  
 عيئه فقط وحاصل الفقه ان التيامن  
 سنة وليس التيامن سنة حتى يكون  
 التيامن بدعة إنما البدعة في رفع  
 التيامن عن رتبته (فلا يغشانا)  
 بالآلاف اجراء له مجرى الصحيح  
 أو آلاف اشباع أو هو خبر يعنى  
 النهى وفي القوي على مسلم انه لغة  
 (يذير) البذر اقم عند كماله شبه  
 الطبق باليد لا استدارته (واجب)  
 كما لو اجب في التاكيد

## (كتاب الجمعة)

بسم الله الرحمن الرحيم

\* عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن

الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدَّاهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا هَذَا يَوْمَهُمُ الَّذِي  
 فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَمَهَّدَ اللَّهُ أَنَا اللَّهُ لَهُ فَالْنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعَ الْيَهُودَ غَدَاً وَالنَّصَارَى بَعْدَ  
 غَدَاً عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَأَنْ يَسْتَنْ وَأَنْ يَسَّ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَهُ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ  
 الْجُمُعَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً وَمَنْ  
 رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ  
 دِجَاجَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتْ  
 الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ وَيُدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ  
 يَسَّ مِنْ طَيِّبٍ يَتَخَرَّجُ فَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ ثُمَّ يَنْصُتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ  
 الْأَعْمَرُ لَهُ مَا يَنْبَغُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قِيلَ لَهُ ذَكِّرُوا  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا  
 وَأَصَابُوا مِنَ الطَّيِّبِ فَقَالَ أَمَّا الْغُسْلُ فَتَنَمُّ وَأَمَّا الطَّيِّبُ فَلَا أَدْرِي عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 أَنَّهُ وَجَدَ حُلَّةَ سِرَاءٍ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ قَالَتْ هَذِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
 وَلَوْ قَدْ أَقْدَمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْعَمًا بَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ  
 فِي الْآخِرَةِ ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّةٌ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنْهَا  
 حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْنِيهَا وَفَدَّقَاتِ فِي حُلَّةٍ عَطَّارٌ مَا قُلْتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا النَّبِيُّ سَهَا فَاكْسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(يد) بمعنى غير الاستثنائية أي  
 نحن المتأخر وجودنا في الدنيا  
 المتقدمون على أهل الكتاب في  
 الحشر والقضاء لنا قبل الخلائق  
 والآنصراف من الحشر والمرود  
 على انصراف ودخول الجنة غير  
 ان اليهود والنصارى (أوتوا)  
 اعطوا (الكتاب) ال فيه للعن  
 فيصدق بالتوراة وصحف موسى  
 والانجيل (فرض الله عليهم) انهم  
 في تعيين أن الجمعة فرضت عليهم  
 وأخبرهم موسى بفضيلته فناظروه  
 بان السبت أفضل وأوحى الله اليه  
 دعهم وما اختاروا وابتدأ ذلك  
 بحجبتهم من مخالفتهم وكيف لا وهم  
 القائلون سمعنا وعصينا (اليهود  
 غدا) أي تعييد اليهود غدا فلم يلزم  
 عليه الاخبار باسم الزمان عن الجنة



رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي أو على الناس  
لا أمرتهم بالسواك مع كل صلاة **عن** أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أكثرت عليكم في السواك **عن** أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يوم الجمعة ألم تنزل وهل أتى على الإنسان **عن** ابن  
عمر رضي الله عنه ما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلُّكم راع وكلُّكم  
مسؤول عن رعيته الإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته  
والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن  
رعيته قال وحسبت أن قد قال الرجل راع في مال أبيه ومسؤول عن رعيته وكلُّكم راع  
ومسؤول عن رعيته **حديث** أبي هريرة رضي الله عنه نحن الآخرون السابقون تقدم  
قرية وأراد هذا في آخره ثم قال حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوما يغتسل فيه  
رأسه وجسده **عن** عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس يتنابون الجمعة من منازلهم  
والعوالي فيأتون في الغبار فيصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم العرق فأبى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم أناس منهم وهو عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو أنكم تطهروا بيومكم  
هذا وعنارضى الله عنها قالت كان الناس مهنة أنفسهم وكانوا إذا راحوا إلى الجمعة  
راحوا في هيتهم فقبل لهم لوانة **عن** أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تطلع الشمس **وعنه** رضي الله عنه قال كان النبي صلى  
الله عليه وسلم إذا اشتد البرد بذكر بالصلاة وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة يعني الجمعة **عن**  
أبي عبس رضي الله عنه أنه قال وهو ذاهب إلى الجمعة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
يقول من أغبرت قدما في سبيل الله حرّمه الله على النار **عن** ابن عمر رضي الله عنهما

(تنزيل) بالضم على الحسابة  
(يوما) زاد الناس هو يوم الجمعة  
والتعبير بحق ليس للوجوب بل  
لأن كبد الذنب وتخصيص الرأس  
بالذكر للاهتمام به لأنهم كانوا  
يجلسون فيه الدهن والخطمي  
(يتنابون) يتنقلون من التوبة  
أى يحضرونها نوبا وفي رواية  
يتنابون كيتفعلون من  
أما كتبهم المنفصلة عن المدينة  
والظاهر أنها على ثلاثة أميال والا  
وجب عليهم جميعا فلم يتنابوا  
\* في الشرح (والعوالي) جمع عالية  
مواضع وقرى شرقي المدينة  
وأدناها من المدينة على أربعة  
أميال أو ثلاثة وأبعدها غالية  
(مهنة) خدمة جمع ما هن ككاتب  
وكسبة (وهو عندي) جلة عالية

قال نسي النبي صلى الله عليه وسلم أن يقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه قيل الجمعة  
 قال الجمعة وغيرها ❦ عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال كان النداء يوم الجمعة أوله  
 إذا جلس الإمام على المنبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما كان  
 عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء ❦ وعنه رضي الله عنه في رواية قال لم يكن  
 للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن غير واحد وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام على  
 المنبر ❦ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه جلس على المنبر يوم الجمعة فلما أذن  
 المؤذن قال الله أكبر الله أكبر قال معاوية الله أكبر الله أكبر فقال أشهد أن لا إله إلا الله  
 فقال معاوية وأنا قال أشهد أن محمداً رسول الله قال معاوية وأنا فلما قضى التأذين قال يا أيها  
 الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس حين أذن المؤذن يقول  
 ما سمعتم مني من مقالتي ❦ حديث سهل بن سعد في أمر المنبر تقدم وذكر صلواته عليه  
 ورجوعه القهقري وزاد في هذه الرواية فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس انما  
 صنعت هذا المأثور والتموا صلاتي ❦ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ما قال كان جذع  
 يقوم اليه النبي صلى الله عليه وسلم فلما وضع له المنبر سمعنا للجذع مثل اصوات العشار حتى  
 نزل النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه ❦ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي  
 صلى الله عليه وسلم يحطّب قائماً ثم يقعد ثم يقوم كما تفعلون الآن ❦ عن عمرو بن تغلب  
 رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو بسبي فتسمعه فأعطى رجلاً وترك  
 رجلاً فبلغه أن الذين تركوا عتبوا فحمد الله ثم أتى عليه ثم قال أما بعد فوالله اني لا أعطى  
 الرجل وأدع الرجل والذي أدع أحب الي من الذي أعطى ولكن أعطى أقواماً لما أرى في  
 قلوبهم من الجزع والهلع وأكل أقواماً الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير فيهم عمرو

(ويجلس فيه) عطف على يقيم أي  
 وان يجلس والمعنى ان كل واحد  
 مني عنه اه شرح (الجمعة الخ)  
 بالنصب في الثلاثة على نزع  
 الخافض ورواية أبي ذر رفعها  
 أي الجمعة يختص بها انتهى قال  
 الجمعة وغيرها تساويان في  
 انتهى (كان عثمان) أي خليفة  
 (الزوراء) في القاموس هي  
 موضع بالمدينة قرب المسجد  
 وسماي لنا على حديث أنس من  
 الجزء الثاني نقل أنها موضع  
 بسوق المدينة فيجعل له كان  
 على مرتفع به (العشار) جمع  
 عشار وهي التي أتى على حائها  
 عشرة أشهر كنفساء ونفاس  
 ولا ثالث لهما كما في المصباح  
 (والهلع) عطف مرادف الهلع  
 الجزع كما في المصباح وفي الشرح  
 هو أشد الجزع ويؤيده ما في  
 القاموس الهلع محركة أخف  
 الجزع فالعطف عليه خاص  
 (متعطفاً) مرتدياً (مخففة)  
 ازارا كبيرا

ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ النَّعَمَ عَنْ أَبِي  
 حَمْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَشِيمَةً بَعْدَ الصَّلَاةِ  
 فَحَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَنْبَرُ وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مُتَعَفِّفًا مُلْفَفَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ قَدْ عَصَبَ  
 رَأْسَهُ بِعَصَا بَابِ دَسَمَةٍ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَى قَتَابُوا إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ  
 فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ وَيَكْثُرُ النَّاسُ فِي وَلِيَّ شَيْءٍ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ  
 فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا فَلْيَقْبَلْ مِنْ تَحِيَّاتِهِمْ وَيَحْاور عَنْ مُسِيئَتِهِمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
 فَقَالَ أَمَّا بَعْدُ يَا فُلَانُ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَّا بَعْدُ  
 النَّاسُ سَنَةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْتَهِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ  
 فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَاكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِبَالُ فَادْعُ اللَّهَ لِنَافِرِغٍ بِدِيهِ  
 وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً قَوْلَ الَّذِي نَسَى يَدَهُ مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ  
 ثُمَّ يَنْزِلُ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَقْدِرُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَطْرُقُ يَوْمًا ذَلِكَ وَمِنْ الْغَدِ وَمِنْ بَعْدِ  
 الْغَدِ وَالَّذِي بَلِيَهُ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَهَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِي أَوْ قَالَ غَيْرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 تَهْتَدُمُ الْبَنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ فَادْعُ اللَّهَ لِنَافِرِغٍ بِدِيهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَيُسَبِّحُ بِرِيْدِهِ  
 إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ الْأَنْفَرِجَتْ وَصَارَتْ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَلْوِيَةِ وَسَالَ الْوَادِي قَنَاقَةً  
 ثُمَّ رَأَى لَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنَ نَاحِيَةِ الْأَحَدَثِ بِالْجُودِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُلْتَ إِصْحَابُكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصَتَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ  
 فَقَدْ تَغَوَّرَ عَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(عصب) ربط (دسمية) سوداء  
 أو تكون الدسم كلزيت من غيران  
 ينالها دسم أو متغيرة اللون  
 من الطيب والغالية (فتابوا)  
 فاجتمعوا (فاركم) زاد المستملى  
 والاصلي ركعتين (سنة) شدة  
 وجهه من الجدوبة (قزعة) في  
 المصباح القزعة القطع من السحاب  
 المنفرقة الواحدة قزعة مثل قصب  
 وقصبة قال الأزهرى وكل شئ  
 يكون قطعاً متفرقة فهو  
 قزعة ونهى عن القزعة وهو خلق  
 بعض الرأس دون بعض وقزعة  
 رأسه تقريبا حلقه كذلك انتهى  
 (الجلوبة) القزعة المستديرة من  
 السحاب (قناة) بدل من الوادى  
 غير منصرف للناثبات والعالية  
 اذهواهم لواء معين من أودية  
 المدينة أى جرى فيه المطر

فَقَالَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَأَشَارَ  
 بِهِ بِقَدْرِهَا **عَنْ** جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَتِمُّنَا مَنْ نُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قُبِلَتْ عَيْرُ تَحْمِلُ طَعَامًا فَالْتَفَعُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَفَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَادَّارُوا وَابْتِجَارَةً وَلَهُوَ أَنْتَقَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا  
**عَنْ** ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيُ قَبْلَ الظُّهْرِ  
 رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لَا يُصَلِّيُ  
 بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّيُ رَكْعَتَيْنِ

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (الباب صلاة الخوف)

**عَنْ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ  
 نَجْدِ فَوَازِيئَ الْعَدُوِّ فَصَادَفَنَا هُمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيُ لَنَا فَوَدَّاهُمْ طَائِفَةٌ  
 مَعَهُ وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَعَهُ وَتَجِدُ  
 مُجِدِّدَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تَصِلْ لِحَاوُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِهِمْ رَكْعَةً وَتَجِدُ مُجِدِّدَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَتَجِدُ مُجِدِّدَيْنِ  
**وَعَنْهُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ قَالَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْ كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ  
 فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَدُبَا **وَعَنْهُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ  
 مِنَ الْأَحْزَابِ لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ  
 بَعْضُهُمْ لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ نُصَلِّي لَمْ يَرِدْ مِنْ ذَلِكَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُعْنَفْ أَحَدٌ مِنْهُمْ

(قائم يصلي) المراد بالقيام  
 المواظبة للاحقية القية  
 وبالصلاة ما يشهد انتظارها  
 المراد في صلاة ما انتظر الصلاة و  
 أنهم سمعوا من الربيب المر  
 احياء كل الساعات بالذكروا الله  
 والصلاة الجامعة لمعظم العبادا  
 من خضوع وخشوع وقسرا  
 وتحميد وتمجيد ومنساجاة وقاسا  
 وجعلت قرعة عيني في الصلاة  
 (قبل) جهة (فوازيئنا) فتابلنا  
 (فلم يعنف أحد منهم) فيه دلالة  
 على ان المجتهد لا يعنف وان اخطأ  
 اذ هو قد بذل وسعه وريده علم بنيت  
 لا يكلف الله نفسا الا وسعه  
 وانما الحل امرى مانوى

بسم الله الرحمن الرحيم  
(الباب العبدین)

عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جارية تَغْنِيَانِ بَعَاثَ فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل أبو بكر رضي الله عنه فأنتمرنى وقال من مارة الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما فالما غنل غزتهم ما خرجنا عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبعد ويوم النظر حتى يأكل غرات وفي رواية عنه قال وبأكلهن وثرا **عن البراء** رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال إن أول ما يبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فنكح ففعل فقد أصاب سنتنا **وعنه رضي الله عنه** قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحي بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فإنه قبل الصلاة ولا نسك له فقال أبو بردة بن نيار خال البراء يا رسول الله فإني نسكت شأني قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب وأحببت أن تكون شأني أول شاة تذبح في بيتي فذبحت شأني وتعديت قبل أن أت الصلاة فقال شأني شاة لحلم فقال يا رسول الله فإن عندنا عناقا لنا جدة أحب إلينا من شاتين أفنجزى عني قال نعم وإن نجزى عن أحد بعد ذلك **عن أبي سعيد الخدري** رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم النظر والاضحي إلى المصلى فأول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم فإن كان يري أن يقطع بعنا قطعه أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف قال أبو سعيد فلم يرل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو

(بعث) بالصرف وعنده جزم أبو موسى في ذيل الغريب وتبعه صاحب النهاية بأن إجماع نائيه تصحيف أي فهو بالعين فقط لا بالعين لكن في القاموس وبعث بالعين وبالعين كغراب وثلث موضع يقرب المدينة ويوصيه معروف اه وهو كما في الشرح اسم حسن وقع الحرب عنده بين الأوس والخزرج واستمرت المقتلة مائة وعشرين سنة حتى ألقا الله بينهم ببركة النبي صلى الله عليه وسلم والمعتمدان وقعة بعث كانت قبل الهجرة ثلاث سنين كان للأوس على الخزرج انظر الشرح وانظر ما وجبه منع الصرف ان كان بعث اسم الحصن إذ لا همة ولا تانيث ولا تركيب ولا وصفية فلم يوجد غير العلية إلا أن يقال التانيث باعتبار البقعة (فإنه قبل الصلاة) أجيب عن اتحاد الشرط والجزاء بأن المراد لازمه أي فإنه غير مجزئ بلزم من كونه قبلها عدم اجزائه فإجماعه توضيح

أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي أَصْحَى أَوْ فُطْرٍ فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا سَبْرُ بَنَاهُ كَثِيرٌ بَيْنَ الصَّلَاتِ فَذَا امْرَأَةٌ تَقُولُ  
 أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ خَبَذَتْ بِشَوْبِهِ خَبَذَتْنِي فَأَرْتَفَعَ خَطْبُ قَبْلِ الصَّلَاةِ فَقَاتَ لَهُ غَيْرَ تَمَّ  
 وَاللَّهِ فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعَلَّمْتُ فَقَاتَ مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مَا أَعْلَمُ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ لَمْ  
 يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لِنَسَائِدِ الصَّلَاةِ فَعَلَّمَتْهُمَا قَبْلَ الصَّلَاةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ يَكُنْ يُؤْذَنُ يَوْمَ الْفُطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَصْحَى وَعَنْهُ أَيْ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ وَكَاهِلُهُمْ كَانُوا  
 يَصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا الْعَمَلُ فِي  
 أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذَا الْعَشْرِ قَالُوا وَلَا الْجِهَادُ قَالَ وَلَا الْجِهَادُ إِلَّا جَرَجَ بِخُطْبَةٍ يَنْقُصُهُ  
 وَمَالُهُ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّائِبَةِ كَيْفَ كُنْتُمْ  
 تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ يُلَمِّي الْمَلِيَّ لَا يَشْكُرُ عَلَيْهِ وَيَكْبُرُ الْمَكْبُورَ لَا يَشْكُرُ  
 عَلَيْهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْبُرُ وَيَذِيعُ بِالْمُصَلَّى  
 عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَخَالَفُ  
 الطَّرِيقَ حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي أَمْرِ الْحَبَشَةِ تَقْدَمُ وَزَادَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ قَالَتْ  
 فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَهُمْ أَمَّا بَنِي أَرْفَدَةَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(أَبْوَابُ الْوُتْرِ)

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى  
 رَكْعَةً وَاحِدَةً تَوَاتُرَ مَا قَدْ صَلَّى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(ما العمل في أيام أفضل منها) في  
 أيام متعلق بالعمل وأفضل خبر  
 العمل ومنها عائد عليه باعتبار  
 كونه قربة أي ما القربة في أيام  
 أفضل منها وقوله في هذا العشر  
 أي الأول من ذي الحجة وليكبرية  
 عن الكشميني ما العمل في أيام  
 العشر أفضل من العمل في هذه  
 وفسر بعض الشارحين أيام  
 التشريق وهو يقتضي في أفضلية  
 العمل في أيام العشر على أيام  
 التشريق ووجهه صاحب بهجة  
 النفوس بأن أيام التشريق أيام  
 غفلة والعبادة في أوقات الغفلة  
 فاضلة عن غيرها كن قام في جوف  
 الليل وأكثر الناس ينام لكن  
 رواية كريمة شاذة وأيام التشريق  
 تشارك العشر في أصل الفضل  
 فقط انظر الشرح

كَانَ يُصَلِّي أَحَدِي عَشْرَةَ رَكْعَةً كَانَتْ ثَلَاثَ صَلَواتٍ تَعْنِي بِاللَّيْلِ فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ  
 قَدْ رَمَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ النَّجْرِ ثُمَّ يَضْطَجِعُ  
 عَلَى شِقِّهِ الْاَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْذُنُ لِلصَّلَاةِ ۖ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَانْتِ كُلُّ اللَّيْلِ أَوْزَرَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانْتَهَى وَتَرَاهُ إِلَى الشَّهْرِ ۖ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلُوا آخِرَ صَلَواتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَاهُ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ ۖ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ  
 سَأَلَ أَقْنَتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصُّحْبِ قَالَ نَعَمْ فَنَبَّيْتُ أَوْقَفْتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ قَالَ بَعْدَ  
 الرُّكُوعِ بِسْرًا ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ الْقُنُوتِ فَقَالَ قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ فَقِيلَ لَهُ  
 قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَ قَالَ قَبْلَهُ قَبْلَ فَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَ عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ قَالَ كَذَبَ  
 انْتَفَقْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَرَاهُ كَانَ يَعْثُ قَوْمًا يَقَالُ لَهُمْ  
 الْقِرَاءَةُ أَسْبَعِينَ رَجُلًا إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أُولَئِكَ وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ فَقَدَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدَّتْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِجْلِ وَذَكَوَانِ ۖ وَعَنْهُ  
 أَيْضًا قَالَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالنَّجْرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### (أَبْوَابُ الاسْتِغْثَاءِ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ  
 رِجْلَيْهِ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ دَعَاءِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَعَلَى مُضَرٍّ تَقَدَّمَ وَقَالَ فِي آخِرِهِ هَذِهِ الرِّوَايَةُ

(على شقه الايمن) قالت يحتمل ان  
 يكون اضطجاعه للاستراحة  
 من تعب قيام الليل أو لإرشاد أمته  
 أن يوجههم جهة الأيمن وان يكون  
 ما سورا به عمل ذلك تعبد أي وان  
 لم يكن تعب من الصلاة والدليل اذا طارقه  
 الاحتمال يستعطيه الاستدلال على  
 ان ما كان يركعه على أهل المدينة  
 فلم يقل بتدب الاضطجاع واختيار  
 الايمن لانه كان يجب التماسه في  
 الشرح (كل الليل) صالح لجميع  
 اجزائه وكل بالنصب على الظرفية  
 أو بالرفع مبتدأ خيره ما بعده وهو  
 قوله أو تراخ

لَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غَفَرُ غَفَرُ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 شَعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ قَالَ اللَّهُمَّ  
 سَبْعًا كَسَبَ يَوْسُفَ فَأَخَذْتُمْ مِنْهُ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْبُلُودَ وَالْمِثَّةَ وَالْجَيْفَ وَيَنْظُرُ  
 أَحَدُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ فَأَتَاهُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ بِاتَّخِذْ أَيْدِيكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ  
 وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ وَإِنْ قَوْمُكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ أَهْلُهُمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي  
 السَّمَاءُ دُخَانًا مُبِينًا إِلَى قَوْلِهِ عَائِدُونَ يَوْمَ يَبْطِشُ الْبَطْشَةُ الْكُبْرَى فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ يَدْرُوقُ دُخَانُ  
 الدُّخَانِ وَالْبَطْشَةُ وَاللَّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ  
 الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَقِ فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ  
 مِزَابٍ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ

وَأَيْضُ يَسْتَقِي الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ \* غَالِ الْيَتَامَى عَفْوَ لَأَرَامِلٍ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَطُّوا اسْتَقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا تَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَيْنَنَا فَتَسْتَبِينَا وَإِنَّا تَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمْرِ بْنِ  
 قَاسِمٍ فَاسْتَقُونَ حَدِيثُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الرَّجُلِ الَّذِي دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَسَأَلَ الدُّعَاءَ بِالْفَيْتِ تَكَرَّرَ كَثِيرًا وَفِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ قَارَأَ يَتَنَا  
 الشَّمْسُ سِتَانًا دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقَبَلَهُ فَأَعْلَفَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ  
 عَسْكَهَا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ حَوِّ أَيْدَاؤَنَا عَلَيْنَا اللَّهُمَّ عَلَى  
 الْأَكَامِ وَالْجِبَالِ وَالطَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنْابِتِ الشَّجَرِ قَالَ فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا  
 نَحْنُ فِي الشَّمْسِ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْنِنَا

(إدبارا) اعراضا عن الاسلام على  
 مدى الايام (حصت) استأصات  
 وأذهبت (والجيفة) هي الميتة اذا  
 أنتدت الجوع جيف كسيرة وسدر  
 سميت بذلك اتغيرما في جوفها  
 فالعطف خاص (من الجوع) أي  
 من أجله اذا الجوع يرى بينه وبين  
 السماء شيئا كاللحان لضعف بصره  
 من أجل الجوع (هلكوا) أي  
 جوعا من الجسد بدعا لك عايم  
 \* البطشة والزام معناهما القتل  
 (غمال اليتامى) غيايمهم القاتم  
 بأمرهم (الارامل) في المصباح  
 أرمل الرجل اذا فقد زاده وافتقر  
 فهو مرمل وجاء أرمل على غير  
 قياس والجمع الارامل وأرملات  
 المرأة فهي أرملة تلتق لازوج  
 لها الافتقارها الى من يتفق عليهم  
 قال والجمع أرامل فانظره (خطوا)  
 مبنى للفاعل أصابهم التخط أو  
 يضم فكسر أي أصابوا به فهو  
 مبنى للمفعول (الأكام) كالجبال  
 أو بهمة مدودة جمع أكمة وهي  
 تل وقيل شرفة كالراية وهي ما  
 اجتمع من الحجارة في مكان واحد  
 انظر المصباح والقاموس بتأمل  
 (الطراب) جمع طرب ككتف  
 الراية الصغيرة



اللَّهُمَّ اغْنِنَا اللَّهُمَّ اغْنِنَا ۖ حَدَّثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِي الْأَسْتِثْقَاءِ تَقَدَّمَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ قَالَ  
 خَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ يَدْعُوهُمْ حَوْلَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ صَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ بِحُجْرَةٍ فِيهَا  
 بِالْقِرَاءَةِ ۖ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرْفَعُ  
 يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْأَسْتِثْقَاءِ فَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ بَطْنِيهِ ۖ عَنْ عَائِشَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ صَيَّيْنَا نَافِعًا ۖ عَنْ  
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ۖ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نُسِرْتُ  
 بِالصَّبَا وَأَهْلَكَتُ عَادَ الْدُبُورِ ۖ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي بَيْنِنَا قَالُوا وَفِي تَجْدِنَا قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا  
 وَفِي بَيْنِنَا قَالُوا وَفِي تَجْدِنَا قَالَ هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالنُّتُنُ وَهِيَ ابْطُلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَاتِلُ الْغَيْبِ خُسٌّ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ لَا يَعْلَمُ  
 أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي غَيْرِهِ وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ وَلَا يَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا  
 وَمَا تَدْرِي أَنَسُ بَأَى أَرْضِ عَوْتُ وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَحْيَى الْمَطَرُ

(صبا) مطرا ونافعا احتباس  
 أحسن من قول الشاعر  
 فسقى ديارك غير مفسدها  
 صوب الريح وديعة تهي  
 (بالصبا) في المصباح الصبا وزان  
 العصار الريح تهب من مطامع الشمس  
 وفي القاموس هي ريح مهبها من  
 مطامع الثريا إلى نبات نعلش وثني  
 صباوان وصبيان الجمع صباوات  
 وأصبا (بالدبور) هي ريح تهب  
 من جهة المغرب تقابل الصبا

\*(بسم الله الرحمن الرحيم)\*

## (كتاب الكسوف)

ۖ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنكَسَفَتِ  
 الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجْرَتِهِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْنَا فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ  
 حَتَّى انْجَبَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ  
 أَحَدٍ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَاصْلُوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بَيْنَكُمُ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ قَالَ وَلَكِنْ

يخوف الله بهم عبادَهُ وتكرر حديث الكسوف كثيراً في رواية عن المغيرة بن شعبة رضي  
 الله عنه قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات إبراهيم فقال  
 الناس كسفت الشمس لموت إبراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشمس  
 والشمس لا يتكسدان لموت أحد ولا لحياة أحد فإذا رأيتم فصلوا ودعوا الله وفي رواية عن  
 عائشة رضي الله عنها قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلت  
 بالناس فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام  
 الأول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل  
 في الركعة الثانية مثله ما فعل في الركعة الأولى ثم انصرف وقد انجأت الشمس  
 فخطب الناس فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله  
 لا ينكسدان لموت أحد ولا لحياة أحد فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا  
 ثم قال يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يرى عبده أو ترى أمة بأمة محمد  
 والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً عن عبد الله بن عمر رضي الله  
 عنهما قال لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي أن الصلاة  
 جامعة عن عائشة رضي الله عنها أن يوم وديعة جاءت نسائها فقالت لها أعاذك الله من  
 عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعذب الناس في قبورهم فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عاذاً بالله من ذلك ثم ذكرت حديث الكسوف ثم قالت  
 في آخره ثم أمرهم أن ينعوذوا من عذاب القبر عن ابن عباس رضي الله عنهما ذكر  
 حديث الكسوف بطوله ثم قال قالوا يا رسول الله رأيتك تتأوت شيئاً في مقامك ثم رأيتك  
 كعككت فقال لي رأيت الجنة وتناوت عنقوداً ولواصته لا كنتم منه ما بنيت الدنيا

(كسفت الشمس) من باب ضرب  
 كسوفاً وكذا القمر مرة بعدى  
 ولا يتعدى والمصدر فارق اه  
 مصباح أى فصدر لازم كسوف  
 والمتعدى كسفت قال ابن مالك  
 فعل قيام مصدر المعدي  
 من ذى ثلاثة كزرداً  
 وفعل لازم مثل قعدا  
 له فعول باطراد كعدا  
 قيل هو ذهاب ضوء البعض  
 والخبوف ذهاب ضوء الكل  
 (أغير) مفعلة لا حياء اعتبار الحمل  
 والخبر محذوف أى موجوداً على  
 ان ما حجازية أو أحد مبتدأ ومن  
 صلة وأغير خبر على أن ما تامة  
 ويجوز نصبه انظر التمرح (عاذاً)  
 حال أى قال نعم عذاب القبر حق  
 كما جاء عنها في الجنائز من رواية  
 مسروق حال كونه من عود البرص  
 ذلك في قلوب أمة

وَرَأَيْتُ النَّارَ فَمَا أَرَسْتُهَا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَحُ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً قَالُوا بِهِمْ يَارَسُولَ اللَّهِ  
قَالَ بِكُفْرِهِمْ قِيلَ يَكْتُمُونَ بِاللَّهِ قَالَ يَكْتُمُونَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرُونَ بِالْإِحْسَانِ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى  
أَحَدَاهُنَّ الدَّهْرَ كَأَنَّهُمْ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ۖ عَنْ أَنَسٍ بَنِي أَبِي بَكْرٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَتْ لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِتَاقَةِ فِي كُوفِ الشَّمْسِ ۖ عَنْ  
أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَعَا يَحْتَسِي أَنْ  
تَكُونَ السَّاعَةُ فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَقْعَلُهُ وَقَالَ  
هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتٍ أَحَدٍ وَلَا حَيَاةٍ وَلَكِنْ يَخُوفُ اللَّهُ بِهِمُ عِبَادَهُ فَإِذَا  
رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِ دُعَائِهِ وَاسْتَغْفَارِهِ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
قَالَتْ جَهَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُوفِ بِقِرَائَتِهِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَائَتِهِ كَبَّرَ  
فَرُكِعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ يَعَاودُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ  
الْكُوفِ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ فِي رُكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ

\*(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)\*

## (أَبْوَابُ مَحْبُودِ الْقُرْآنِ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّحْمِيمَ مَكَّةَ فَسَجَدَ  
فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ عِزُّ بْنُ شَيْخٍ أَخَذَ كِتَابًا مِنْ حِصَا أَوْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ يَكْتُمُنِي  
هَذَا قِرَائَتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا ۖ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَافَتْ مِنْ  
عَرَائِمِ السُّجُودِ وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا وَاحِدَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَتَى  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجْدًا بِالتَّحْمِيمِ تَقْدِمُ قَرِيئًا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَزَادَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ  
وَيَسْجُدُ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ ۖ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ

(أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً) لَا يَبْعَارِضُهُ  
أَنْ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً مِنْهُ  
زَوْجَتَانِ مِنَ الدُّنْيَا بَأَنِ النَّسَاءِ إِذَا  
ثَلَاثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ لِأَنَّهُنَّ أَكْثَرُ قَبْلِ  
التَّقْضِيلِ عَلَيْهِنَ بِأَخْرَاجِهِنَّ إِلَى  
الْجَنَّةِ أَوْ دُخُولِ مَخْرَجِ التَّغْلِيظِ  
(الْعَشِيرِ) الزَّوْجِ أَيْ إِحْسَانِهِ  
(رَأَيْتُهُ قَطُّ) بِأَسْفَاطِ مَا هُوَ مُتَقَدِّرُ  
كَقَوْلِهِ تَاللَّهِ تَقْتَتُوا أَيْ لَا تَقْتَمُوا لِأَنَّ  
قَطُّ لَا تَقْبَعُ إِلَّا بَعْدَ الْمَانِيِ الْمُنْتَهَى  
(التَّحْمِيمِ) حِجَّةٌ مَالَتْ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ  
الْمَدِينَةِ مِنْ أَنَّهُ لَا سَجُودَ فِي الْمَنْفَعِلِ  
وَأَوَّلُ الْجَبَرَاتِ عَلَى الصَّحِيحِ

قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّحْمِيمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا **عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ  
قَرَأَ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ فَسَجَدَ بِهَا فَاقْبَلُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ لَوْلَمْ أَرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ  
لَمْ أَسْجُدْ **عَنْ** ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا  
السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَتَسْجُدُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدًا نَامَوْضِعَ جِهَتِهِ

• (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) •

### (أَبْوَابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ)

**عَنْ** ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ  
**عَنْ** أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ  
فَكَانَ يَصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ تَقْتَسِمَ مَكَّةَ قَالَ أَقَامَ بِهَا عَشْرًا  
**عَنْ** ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ رَكْعَتَيْنِ  
وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ مَعَ عُمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ثُمَّ أَتَاهُمَا **عَنْ** حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنَ مَا كَانَ عِنْدَ رَكْعَتَيْنِ **عَنْ** ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ مَا قَبِلَ لَهُ صَلَّى عُمَانُ بَنِي أَدْبَعَ رَكْعَاتٍ اسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ  
مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكْعَاتٍ رَكْعَتَانِ مَقْبَلَتَانِ  
**عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تَوْمِنَ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ **عَنْ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَجْلَلَ السَّيْرَ يُوَخِّرُ الْمَغْرِبَ فِي صَلَاتِهَا ثَلَاثًا  
ثُمَّ يُسَلِّمُ ثُمَّ قَلْبًا يَلْبَثُ حَتَّى يَنْقُصَ الْعِشَاءُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسَلِّمُ وَلَا يَسْجُدُ بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى  
يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ **عَنْ** جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

(تسعة عشر) بتقديم التوقية على  
المهملة وأخرجه أبو داود بتقديم  
المهملة للماء على الموحدة (عشا)  
لأنه وى أن نون من امراداه الموضع  
كتب بالالف والاقباء لئلا يادارة  
البتعة (حرمة) أى رجل  
ذو حرمة منها فبأب أو غير وفى  
بعض النسخ محرم بدله (يلبث)  
يكث أى قل مكانه

عليه وسلم يصلي التطوع وهو راكع في غير القبلة **عن** أنس رضي الله عنه أنه صلى  
 على حمار ووجهه عن يسار القبلة فقبل له صلى غير القبلة فقال لولا أني رأيت النبي صلى  
 الله عليه وسلم فعله لم أفعله **عن** ابن عمر رضي الله عنهما قال صحبت النبي صلى الله عليه  
 وسلم فلم أره يسبح في السفر وقال الله تعالى لقد كان أنسكم في رسول الله أسوة حسنة  
**عن** عامر بن ربيعة رضي الله عنه أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صل السجدة بالليل  
 في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به **عن** ابن عباس رضي الله عنهما قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر ريسه ويجمع  
 بين المغرب والعشاء **عن** عمران بن حصين رضي الله عنه قال كانت بي بواسير فسألت  
 النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع  
 فعلى جنب **عن** عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم  
 صلاة الليل فاعدا أقط حتى أسن فكان يقرأ قاعدا حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ بمؤمن  
 ثلاثين آية أو أربعين آية ثم ركع **وعنه** رضي الله عنه في رواية ثم يفعل في الركعة الثانية  
 مثل ذلك فإذا قضى صلاته نظر فإن كُنت يقطي تحدث معي وإن كنت نائما اضطجع  
 صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم  
**(باب التمجيد باليس)**

**عن** ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل  
 يتهجد قال اللهم لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور  
 السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض ومن فيهن ولك

(تصلي في غير القبلة) باسقاط همزة  
 الاستفهام الانكارى أنكر على  
 أنس بن مالك أنس بن سيرين أخو  
 محمد بن سيرين عدم استقبال القبلة  
 فقط لا الصلاة على الحمار (السجدة  
 بالليل) النافلة فيه ولا منه يوم ليل  
 بل تجوز صلاة التل على الراحلة  
 وإن وتر غير القبلة صوب سفره  
 ولو بالنهاية (قيم الخ) هو التيام  
 والتعويض يعني وقبل القيم معناه  
 التمام بامور الخلق ومديرهم  
 ومدير العالم في جميع أحوالهم  
 ومنه قيم الطل والقيوم هو التمام  
 بنفسه طائلا لا يغيره ويقوم به كل  
 موجود حتى لا يتصور وجود  
 شيء ولا دوام وجوده الآية قال  
 التورب حتى والمعنى أنت الذي  
 تقوم بحفظهما وحفظ من احاطت  
 به واشتملت عليه توتى كلامه قوامه  
 وتقوم على كل شيء من خلقك بما  
 تراه من تدبيرك الله شرح (نور الخ)  
 أي منوره ما نور من فيهن إذا لا  
 واجد سواه

الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَتَسْأُلُكَ حَقٌّ وَقَوْلُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالنَّبِيُّونَ  
 حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ بِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ  
 وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاسِبٌ فَاعْفُ عَنِّي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ  
 أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أُولَا إِلَهَ غَيْرُكَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ۖ عَنْ  
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا  
 قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِلَتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًا وَكُنْتُ أُنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّمَا كُنْتُ أَخَذْتُ إِلَى فِذَاهِ إِلَى النَّارِ فَادَاهِي مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبِثْرِ  
 وَإِذَا هِيَ أَقْرَنَانِ وَإِذَا فِيهَا النَّاسُ وَدَعَرَفَتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ فَلَمَّا مَلَكَ  
 آخِرُهَا لِي لَمْ تَرَ عَاقِبَتَهَا عَلَى حَقِصَةٍ فَقَصَّهَا حَقِصَةٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَسَالَ نَعِمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَكَانَ بَعْدَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا ۖ عَنْ  
 جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَشْكَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْلَمَتَيْنِ  
 ۖ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ بَنَتْ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَقَالَ لَا تَصْلِيَانِ فَنَامَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسُنَا بِاللَّهِ فَإِذَا  
 شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا فَانصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْءٍ نَمَعْتُهُ وَهُوَ مَوْلٍ يَضْرِبُ خِذَّةً  
 وَهُوَ يَقُولُ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ النَّاسُ  
 بِهِ فَيَقْرَضُوا عَلَيْهِمْ وَمَا سَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُجْدَةً أَنْصَحِي قَطُّ وَإِنِّي لِأَسْجُهَا  
 ۖ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَقُومَ أَوْ يَصَلِّي

(وكنست أنام الخ) يؤخذ منه جواز  
 النوم في المسجد وإن لم يكن هناك  
 ضرورة (سطوية الخ) مبنية الجواب  
 كبناء البئر (قرنان) جانبان (لم  
 ترع) لم تحفظ ولا تشبهني إن ترع  
 ولتساوي لي إن ترع يحذف الالف  
 ويخرج على لغة من يجزم بلن وشي  
 قليلة حكاهما الكسائي (جندب)  
 بضم الجيم وفتح الدال ونسبها حيث  
 وقع (يسد الله) اتفق السلف  
 والخلف على أن الجارية مستحيلة  
 على الله لكن السلف يقولون له يد  
 لا كالأيدي وقولهم اسلم والخلف  
 يقولون المراد باليد القدرة قالوا  
 قواهم - أحكم أدبه يتعين معنى  
 المتشابه الذي لا يعمله إلا الراشحون  
 في العلم لكن صدر التفسير يشرح  
 للوقت على لفظ الجلالة فافهم -  
 في التمرح (يضرب خذته) مستحبا  
 من سرعة جوابه وعدم موافقته  
 على الاعتذار عما اعتذر لكن  
 لا ينبطال قطع منه بقوله أنفسنا  
 الخ فهو عذر في النافله لا  
 التبرئة



عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له **عن عائشة رضي الله عنها** أنها سألت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل قالت كان بنام أوله ويوم آخره فيصلي ثم يرجع إلى فراشه فإذا أذن المؤذن ونب فإن كان به حاجة اغتسل والأوضأ وخرج **وعنه** رضي الله عنهما أنها سألت عن صلاته صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنة من وطأهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنة من وطأهن ثم يصلي ثلاثا قالت فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عني تسلمان ولا ينام قلبي **عن أنس بن مالك رضي الله عنه** قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم فإذا أحبل ثم دو بين السارين فقال ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حلوه ليصل أحدكم نساء طه فإذا فترت فليتهمد **عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما** قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لا تسكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل **عن عبادة رضي الله عنه** أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعار من الله لي فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له لله الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال اللهم اغفر لي أو دعا استجيب له فإن توتأ أو مضى قبأت **عن أبي هريرة رضي الله عنه** أنه قال وهو يقص في قصصه وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أخاككم لا يقول الرفث يعني بذلك ابن رواحة رضي الله عنه

(ينزل ربنا) حقيقة النزول  
الاتصال من علو إلى سفلى  
وعقيدة الموحدين أن الحركة  
والاستقبال على الله من بين الممال  
قاله في ينزل الله الملك الموكل برحمته  
إلى السماء الدنيا فيقول من يدعوني  
ربى فيستجيب له الخ فالاستناد  
يجازي أن قلت ما فائدة قول  
الملك مع أنا لم نسمعه قلت هي من  
قول طه لمن وفق أذالك في الشرح  
وقد حكى ابن فورك أن بعض  
المشايخ ضبطه بضم الياء من ينزل  
فيكون معدي إلى مفعول واحد  
أي ينزل الله ملكا ويبدل له رواية  
النسائي أن الله عز وجل يهمل  
حتى يمضي شطر الليل الأول ثم يأمر  
ملائكته يقول هل من داع فيستجاب  
له أم يتصرف فالاستناد عليه حقيقي  
فهو ضم الياء وقصها لا اشكال  
(تعار) استيقظ مصونا بقوله لا إله  
إلا الله الخ (في قصصه) في جملة  
قصصه جمع قصة وبقيتها في  
البونينية أي وواعظه (الرفث)  
الباطل من القول والفعل (يعني  
الخ) مقول الهينم أو الزهري



وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ • إِذَا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ  
أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا • بِهِ مَوْقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ  
يَسِيتُ بِهَا فِي جَنَبِهِ عَنْ فِرَاشِهِ • إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

عَنْ ابْنِ مَرْزُوقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
بِيَدِي قِطْعَةً مِنْ اسْتَبْرَقٍ فَكَأَنِّي لَا أُرِيدُ مَا نَامَنِ الْجَنَّةُ الْإِطَارَتْ إِلَيْهِ وَرَأَيْتُ كَانَ اثْنَيْنِ  
أَتَانِي وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ  
يَقُولُ إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْقَرِيبَةِ ثُمَّ لْيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ  
بِعِلْمِكَ وَأَسْتَعِذُّكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ  
وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ  
أُمْرِي أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَأَقِمْ دِرْءِي وَبَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ  
هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاصْرِفْهُ عَنِّي  
وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ قَالَ وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ عَنْ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النِّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً  
عَلَى رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّفُ  
الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الشُّجْعِ حَتَّى إِنِّي لَا أَقُولُ هَلْ قَرَأْتُمَا الْقُرْآنَ عَنْ أَبِي مُرْبَرَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي ثَلَاثَ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ  
وَصَلَاةُ النَّحْسِ وَنَوْمٌ عَلَى وَرْءِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعِشَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْزِيِّ رَضِيَ اللَّهُ

(كتاب) أي القرآن (من الفجر)  
بيان لمعروف أي يقرأ القرآن وقت  
انشقاق الفجر الساطع وهذه الحال  
لا تنافي غيرها وانما اقتصر عليها  
لان تلاوته اذ ذاك محل تنزل  
الرحمات وجمع ملائكة الله ل  
والنهار (العمى) الضلالة (ما قال)  
أي من المغيبات (فاقدرة) بضم  
المدال وحكى عياض كسر هاء عن  
الاصلي أي أظهر لي من الآن  
ما قدرته أزل أفليس المعنى ان  
يستأنف في المسئلة قبل تقديره اذ  
قد رآه الله مقادير الاشياء قبل ان يخلق  
السموات والارض فاستأنفها  
عليه محال وفائدة الدعاء حينئذ  
التعبد والتمتع في غير المبرم بكل  
ميسر لما خلق له

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية  
أن يتخذها الناس سنة

\*(بسم الله الرحمن الرحيم)\*

## (باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال إلا إلى  
ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الأقصى وعن رضي الله عنه  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجد من هذه الثلاثة في مساواة إلا  
المسجد الحرام عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان لا يصلي من الضحى إلا في يومين يوم  
يكة دم مكة فإنه كان يثد به الضحى فيطوف ثم يصلي ركعتين خلف المقام ويوم يأتي مسجد  
فباء فإنه كان يأتيه كل سبت فإذا دخل المسجد كرم أن يخرج منه حتى يصلي فيه وكان يحدث  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزوره راجيا وما شيا وكان يقول إنما أضنع كرايت  
أضغاني يمتنعون ولا أمتنع أحدا أن يصلي في أي ساعة شاء من ليل أو نهار غير أن  
لا تتكروا طلوع الشمس ولا غروبها عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي

\*(بسم الله الرحمن الرحيم)\*

## (باب الاستعانة في الصلاة)

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو  
في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند الجلوس سألنا عليه فلم يرد علينا وقال إن في الصلاة  
شغلا وفي رواية عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال كان أحدنا يكلم صاحبه في الصلاة

(قال) أي ثلاثا (صلوا) أي ركعتين  
كما عند أبي داود فهو وجبة لمن طلب  
قباهار ركعتين ويشهد له عموم بين  
كل اذانين أي اذان واقامة صلاة  
وجبة مالك في أنه لا يصلي قبلها عمل  
أهل المدينة فضلا عن حديث ابن  
عمر ما رأيت أحدا يصلي ركعتين  
قبل المغرب على عهد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم (لا تشد الرحال)  
في شهرين معنى النهي والرحل للبعير  
كالسرج للفرس والتعبير بتشدد  
للقالب والافالمشي ونحو ركوب  
الفرس كذلك يدل لذلك بعض طرقه  
انما يسافر (الأقصى) إضافة مسجد  
البيت من إضافة المسمى الى اسمه  
أو الموصوف الى صفته أي مسجد  
المكان القاصي أي البعيد من مكة  
(الالمسجد الحرام) أي فليست  
الصلاة في مسجد ذي فضل عليه  
بالالف وتفضيل المدينة عليه جل  
تحقق المالكية والسيوطي وهو  
شافعي تأليف في تفضيلها على  
مكة وبالجملة فالعلم عند العليم

حَتَّى تَزَالَ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فَأَمَّا بِالسُّكُوتِ  
 عَنْ مُعْتَقِبِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ بِسُوءِ التَّرَابِ  
 حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ إِنْ كُنْتَ فَأَعْلَفُوا أَحَدَهُ عَنْ أَبِي يَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى يَوْمًا  
 فِي غَزْوَةٍ وَجِلَامُ دَابَّتِهِ يَسْدُهُ فَعَلَّتِ الدَّابَّةُ تَنَارِعَهُ وَجَعَلَ يَتْبَعُهَا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي  
 غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ غَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ ثَمَانٍ وَفِيهِمْ دُثُّ  
 تَبَسُّرُهُ وَإِنِّي إِنْ كُنْتُ أَنْ أَرَا جَمَعَ مَعَ دَابَّتِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَاهَا تَرْجِعَ إِلَى مَالِكِهَا فَيَشُقُّ  
 عَلَيَّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَرَّتْ حَدِيثَ الْخُفُوفِ وَقَالَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ بَعْدَ قَوْلِهِ  
 وَأَقْدَرَا بَيْتَ النَّارِ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنَ الْحُسَيْنِ وَهُوَ الَّذِي سَبَّبَ السَّوَابِ  
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ  
 فَأَنْطَلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ  
 فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ بِهِ أَعْلَمُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ عَلَيَّ أُنْفًا  
 أَبْطَأْتُ ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنْ الْمَرَّةِ الْأُولَى ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرُدَّ عَلَيَّ  
 فَقَالَ إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أَصِلِي وَكَانَ عَلَى رَأْسِي رَاحَتُهُ مَتَّوِّجَةً إِلَى غَيْرِ الْقَبْلِ لَهُ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ  
 مُخْتَصِرًا

• (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) •  
**(أَبْوَابُ السَّفَرِ)**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظَّاهِرَ  
 خَمْسًا قَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ وَمَاذَا قَالَ صَلَّيْتُ خَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ

(فواحدة) بالنصب أى امسح  
 واحدة أو فليكن مسحك واحدة  
 أو بالرفع صفة مبتدأ محذوف أى  
 فمسحة واحدة تكفيك أو خبر أى  
 المشروع فعلة واحدة أى لا يلزم  
 العمل الكثير المبطل أو لا ينافي  
 الخشوع والتعظيم بالرجل أغلبي  
 إذا لم يحكم بعم كل يكلف لم ير مالك  
 بأسا بفتح الحصى أى فى بطلان  
 الصلاة ما لم يكفر حتى يخيل لرائيه  
 أنه ليس بمسك (أو ثمان) بغير  
 ياء ولا تنوين وللجوهى والمسكلى  
 ثمانى ياء من غير تنوين وخرجه  
 ابن مالك على أن الأصل ثمانى  
 غزوات فحذف المضاف اليه وأبقى  
 المضاف على حاله وحسن الحذف  
 دلالة المتقدم انظر الشرح  
 (أراجع) أى نفى أى اجعلها  
 متبعة لدأبى (محطوم) محطوم المتعدي  
 يستفاد من ضبط القاموس  
 أنه من باب شرب ويؤيده ما فى  
 عاصم أنه من الباب الثانى وأما ما  
 فى المصباح من أن حطم من باب  
 تهب فهو ضبط لازم

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا وَكَانَ عِنْدِي نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ قُومِي بِحَبْنَةِ قَوْلِي تَقُولُ لَكَ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَارَأَيْتُكَ تَصَلِّيهِمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَأَسْتَأْخِرِي عَنْهُ فَفَعَلَتْ الْجَارِيَةُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَأَسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتُ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَإِنَّهُ أَتَانِي فَأَسْأَلُ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَتَعْلَمُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهَهُمَا هَاتَانِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

### (بَابُ فِي الْجَنَائِزِ)

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَانِي آتٌ مِنْ رَبِّي فَأَخْبَرَنِي أَوْ قَالَ بَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَتَنِي لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَلَّيَ وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَلَّيَ وَإِنْ سَرَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ وَقُلْتُ أَنَا مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَ نَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَحْنُ أَنَا عَنْ سَبْعٍ أَمْرًا بَاتِبَاعِ الْجَنَائِزِ وَعِبَادَةِ الْمَرِيضِ وَاجَابَةِ الدَّاعِي وَنَصْرِ الْمَطْلُومِ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَنَحْنُ أَنَا عَنْ آيَةِ الْفَضَّةِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ وَالْذِّيَّاجِ وَالْقَسَى وَالِاسْتَبْرَقِ عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ أَمْرًا أَنَّ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ عَمَّنْ بَاتِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنَّهُ أَقْسَمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً فَطَارَ لَنَا عَثْمَانُ بْنُ مَفْلُوحٍ فَأَنْزَلْنَاهُ فِي آيَاتِنَا فَوَجَّعَ وَجْعَهُ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ فَلَمَّا تَوَفَّى وَغَسِلَ وَكُفِّنَ فِي أَتَوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ فَشَهِدَ دَقَّ عَلَيْكَ أَقْدَمَ

(أبي أمية) كنية سهيل أبي أم  
سلة أو حذيفة بن المغيرة الخزومي  
(الذي يابح) الثياب المتخذة من  
الابريسم (والقسي) في الشرح  
في كتاب اللباس هو ثياب يوقى بها  
من الشأم أو مصر مصلعة فيها  
حرير أمثال الأترنج أو كان مخلوط  
بحرير وقيل من القز وهو ردي  
الحرير (الاستبرق) غليظ الحرير  
وسقطت الخصلة السابعة وهي  
ركوب الميائتر جمع ميائة وطاء  
الشرح والحرمة خاصة بالحرير  
(أنه) الضمير للشان (فطار) فوقع  
في سمعنا (فشهدا دق عليك) جلة  
مبتدأ وخبر تستعمل عرفا ويراد  
بهم معنى القسم كأنها قالت أقدم  
بالله لقد أكرمك الله

أَكْرَمَكَ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ قُلْتُ يَا أَبَا أَنْتَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَ يَكْرُمُهُ اللَّهُ فَقَالَ أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَ الْيَقِينُ وَاللَّهُ إِنِّي لَا رَجُولَهُ الْخَبِيرُ وَاللَّهُ  
 مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِي قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أُرَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلَتْ أَكْشَفُ النَّوْبِ عَنْ وَجْهِهِ أَبِي وَيَنْوِي  
 عَنْهُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْهَانِي فَجَعَلَتْ عَمِّي فَاطِمَةُ تُبْكِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ مَا زَالَ الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُهُ بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى رَفَعُوهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ خَرَجَ إِلَى  
 الْمَصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدُ فَاصِيبٍ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرُ فَاصِيبٍ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 رَوَاحَةَ فَاصِيبٍ وَأَنَّ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَدْرِفَانِ ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ  
 مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفُتِحَ لَهُ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ  
 النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَلْعَقُوا الْحَمْتَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ أَيُّهُمْ  
 عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حِينَ تَوَقَّيْتُ ابْنَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا وَخَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ بَعَاءً وَسَدْرًا  
 وَاجْعَلِي فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَادْفَرَعْتَنِي فَأَذْنِي فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنًا فَأَعْطَانَا  
 حَشْوَهُ وَقَالَ اشْعُرْنَاهَا أَيَّامُ تَعْنِي أَرَادَهُ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى أَنَّهُ قَالَ أَبْدَأَنَّ بِمَا مِنْهَا وَبِعَوَاضِ  
 الْوُضُوءِ مِنْهَا قَالَتْ وَمَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ عَائِشَةَ بَيْضَ مَحْوِلِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهِمْ قَيْصُ  
 وَلَا هَامَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَتِمُّ رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(والله ما أدرى الخ) كان ذلك قبل  
 نزول ليغفر لك الله ما تقدم من  
 ذنبك وما تأخر أو المراد ما أدرى  
 ما يفعله لي أي في الدنيا من نفع  
 وضرر والأفالقين التقطعي بأنه خير  
 البرية يوم القيامة وأكرم الخلق  
 (تظله بأجنحتها) أي من الملائكة  
 يتغير أولانه من السبعة الذين يظلمهم  
 الله في ظله حال كونهم مجتهدين  
 عليه متراجحين على المبادرة لصعودهم  
 بروحه وتبشيرهم بما أعد الله له من  
 الكرامة اهتصرف (نعي النجاشي)  
 أخبر أصحابه بموته (فصف بهم)  
 الباء صلة كوشف له فلم يلزم عليه  
 الصلاة على الغائب والالزم أن يصلي  
 على غيره غسل وأما الصلابة فتبع  
 له على أنه لم يصعبه عمل أهل المدينة  
 فلا يرد على من منعها على الغائب  
 واحتج به من أجازها (كرسف) قطن

عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحته فوقفته اوقال فارقسته قال النبي صلى الله  
عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفوه في ثوبين ولا يحطوه ولا يمسحوا برأسه فانه يبعث  
يوم القيامة ملبيا **عن** ابن عمر رضي الله عنهما ان عبد الله بن ابي لهب توفي جاءه ابيه الى  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قبضك اكنفه فيه وصل عليه واستغفر  
له فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قبضه وقال ادني اصلي عليه فاذنه فلما اراد ان يصلي  
عليه جذبه عمر رضي الله عنه فقال اليس الله ثم انك ان تصلي على المنافقين فقال انما بين  
خيرتين قال استغفراهم اولاته تغفراهم ان تستغفراهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فمضى  
عليه فمزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا **عن** جابر رضي الله عنه قال اتى النبي صلى  
الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعد ما دفن فخرجه فدفنت فيه من ريقه واليسه قبضه  
**عن** خباب رضي الله عنه قال هاجر ناعم النبي صلى الله عليه وسلم فلبس وجهه الله  
فوقع اجرنا على الله فنام مات لم يأكل من اجرة شيئا منهم مصعب بن عمير ومنا من ائمتنا له  
عمره فهو يوم اقبل يوم اخذ فلم يجد ما يمسكه فبه البردة اذا عطيتا به برأسه خرجت  
رجلاه واذا عطيتا رجلاه خرج رأسه فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نغطي رأسه وان  
نجعل على رجلاه من الاذخر **عن** مهمل رضي الله عنه قال جاءت امرأة الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ببرد منسوجة فيها حاشيتا اتدرون ما البردة قالوا الشملة قال نعم قالت  
نسجت ابي فحقت لا تكسوكها فاقبضها النبي صلى الله عليه وسلم فحشاها اليها فخرج اليها  
وانما اراد ان يحسنها فلان فقال اكسوها ما احسنتم فقال القوم ما احسنتم ليسها النبي  
صلى الله عليه وسلم فحشاها اليها ثم سأله وعلمت انه لا يرد فقال اتى والله ما سأله لانيها  
اقبال الله لتكون كفي قال سهل فكانت كفته **عن** أم عطية رضي الله عنها قالت

(فوقسته) أي فكسرت عنقه  
وأشك الراوى والمعروف وقص  
فأوقص شاذ (مليسا) وذلك لانه  
يحشر المرأة على ما مات عليه من  
حسن وقبح وان كانت التكاليف  
تقطع بالموت والمدار عند الشافعي  
على صحة الحديث وعند مالك على  
عمل أهل المدينة ولكل وجهة  
رضى الله عناهما (خيرتين) تنقية  
خبرة كفتة أي أنا خير بين  
الاستغفار لهم وعدمه (سبعين  
المرح) فقال عليه السلام لا يزيدن  
على السبعين اقرط حرصه على  
سعادتهم ولكن المالك لكل شيء  
الذي لا يسئل عما يفعل أرادهم ما  
أراد (بمسها) بمعنيها (الاذخر)  
نبت حجازي طيب الرائحة

نَحْنُ عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَانِ زَوْجِ عَلِيٍّ عَنِ امِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَرَضِيَ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ  
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ أَعْلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا عَنِ  
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ اتَّقِي  
 اللَّهَ وَاصْبِرِي فَإِنَّكَ لَمْ تَصْبِي بِصَبِيَّتِي وَلَمْ تَعْرِفِي قَبِيلَ لَهَا إِنَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْتِ بَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ تَجِدِي عِنْدَهُ تَوَابِينَ فَقَالَتْ لَمْ أَعْرِفْكَ فَقَالَ  
 إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أُرْسِلَتْ ابْنَةُ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ أَنْ ابْنَاهُ قُبِضَ فَأَتَانَا فَارْسَلُ يَقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ إِنَّ اللَّهَ  
 مَا أَخَذَ مِنْهُ مَا أُعْطِيَ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى فَلَمْ تَصْبِرِي وَلَمْ تَحْتَسِبِي فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ فَقَسَمَ عَلَيْهِ  
 لِيَأْتِيَنَهَا فَنَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرِجَالُ قُرَيْشٍ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبْرُ وَنَفْسُهُ تَتَقَعَّقُ كَأَنَّهُمْ اشْتَرَوْا قَفَاضَتِ عِيَادَهُ فَقَالَ سَعْدُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَأَنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ  
 الرَّحِمَاءُ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَهِدْنَا بِتَابِثِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ قَالَ فَرَأَيْتَ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ قَالَ فَقَالَ  
 هَلْ فِيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَنَا قَالَ فَأَنْزِلْ فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا عَنِ عُمَرَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قُبِلَغَ  
 ذَلِكَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَعْدَ مَوْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ وَقَالَتْ حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ

(يعزم) مبنى للمفعول كأنها قالت  
 كره لنا اتباع الجنان زوجهذا عند ابن  
 رشد في غير الخشية القسنة ما هي  
 نغروجهما حرام وعنده النساء  
 أربعة أقسام أحكامها في الفقه  
 (تخذ) من أحدا باسقاط ان فهو  
 مرفوع كسميع بالمعبدى أو من  
 حد يحد من بابي ضرب ونصرأى  
 لا يحل للمؤمنة ان تترك زيفتها  
 لأجل ميت الا اذا كان زوجها  
 قتلها أو أربعة أشهر وعشرا  
 وإلى أن تضع حملها ان كانت حاملا  
 (تتقاع) تضارب (شن) قربة  
 خلقة (يتقار) يذنب أو يجمع

ولا تزوروا زرة وزرا أخرى **عن عائشة رضي الله عنها** قالت **مر النبي صلى الله عليه وسلم**  
**على يهودية يئس عليها أهلها** فقال **أنهم ليسوا بكم** **عن عائشة رضي الله عنها**  
**رضي الله عنه** قال **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول** **أن كذبا على أنس ككذب على**  
**أحد من كذب على منعه** **أفليتنبوا أم قد علم من النار** **ومعت النبي صلى الله عليه وسلم**  
**يقول من ينج عليه يعذب بما ينج عليه** **عن عبد الله رضي الله عنه** قال **قال النبي صلى**  
**الله عليه وسلم** **ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية** **عن سعد**  
**ابن أبي وقاص رضي الله عنه** قال **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة**  
**الوداع من وجع اشتد بي** فقلت **إني قد بلغ بي من الوجع ما ترى** وأنا ذو مال ولا يرى إلا بنت  
**أفأنت صدق بشي مالي** قال **لا قلت بالشطر** فقال **لأنك قال الثلث والثلث كثيرا** **وكثيرا** **قلت أن**  
**تذروا رثلكم أخيرا** **من أن تذرهم عالة** **يتكففون الناس** **وأنك إن تنفق نفقة تبتغي بها**  
**وجه الله** **الأجرت بها حتى ما تجعل في في امرأتك** فقلت **يا رسول الله** **أخاف بعد أضيائي**  
**فقال** **أنك إن تخاف فتعمل عملا صالحا إلا أزددت به درجة** **ورفعة** **ثم أعلمك أن تخاف حتى**  
**يتدفق بك أقوام** **ويضرب بك آخرون اللهم** **أضل لأضيائي** **هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم**  
**لكن البأس** **سعد بن خولة** **يرى لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بككة** **عن أبي**  
**موسى رضي الله عنه** **أنه وجع وجعا فغشي عليه ورأسه في حجر امرأته من أدله فبككت فلم**  
**يستطع أن يرد عليه شيئا** **فأفاق** **قال أنابري** **عمن يرى منه رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يرى من الماتقة والماتقة والشاقة** **عن عائشة**  
**رضي الله عنها** **قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة**  
**جلس يعرف فيه الحزن وأنا أنظر من صائر الباب شق الباب فأتاه رجل فقال إن نساء**

(ولا تزور) أي ولا تحمل نفس  
متصصة بالانتم انتم نفس أخرى  
بل كل امرئ بما كسب رهين  
وأما ولحملن أثقالهم وأثقالا مع  
أثقالهم ومن سن سنة سيئة فعليه  
انها وانهم من عمل بها إلى يوم  
القيامة فعناء أن الانتم يحمل انتم  
نفسه وانما مثل انتم من نسب له  
فيه لانه يحمل انتم غيره (ليس منا  
الخ) طريقة النوري عدم تأويل  
مثله اذ لا شارب حكمة في الاطلاق  
لا سيما والتأويل موجب للتجاري  
(بدعوى الجاهلية) أي بان يقول  
بمثل قول أهل قبل البعثة كواعضده  
لما فيه من عدم الرضا بحكم من لم  
يتصرف الا في ملكه (ماترى) فاعل  
بالغ ثبت في بعض النسخ فقط وعلى  
استناطه بلغ أي ما بلغ أي أمر عظيم  
(ابنت) كذا بالقاء الجسر ررة في  
اليونانية اه شرح (أن تذر)  
مدخول أن بدل (عالة) فقر اعمال  
الرجل عليه افتقر (ان تخاف)  
تحقق رجاء من لا ينطق عن الهوى  
فقد عاش حتى فتح العسراق  
(البأس) من عليه أثر البؤس  
والحاجة (الصارقة) الرافعة  
صوته بالسبب المصيبة (شق) بيان  
اصائر أو بدل وصوب المازري  
صير بكسر الصاد



جعفر وذكر بكاءه من فامرهم أن ينهائهم فذهب ثم أتاه الثانية فآخبرهم أنهم لم يطعوه فقال  
 أنهم فأتاه الثالثة فقال والله أقيد غلبتنا يا رسول الله فزعمت أنه قال فاحت في أفواههم  
 التراب **عن أنس** رضي الله عنه قال مات ابن لابي طلحة وأبو طلحة خارج فلما رأت  
 أمه أنه قد مات عبات شيئا ونحته في جانب البيت فلما جاء أبو طلحة قال كيف الغلام قالت  
 قد هددت نفسه وارجوان يكون قد استراح فبات فلما أصبح اغتسل فلما أراد أن يخرج  
 أعلمته أنه قد مات فعلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم أخبره بما كان منهم فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أعل الله تعالى أن يبارك لك في أهلك كما قال رجل من الأنصار رأيت له  
 تسعة أولاد كلهم قد قرأوا القرآن **وعنه** رضي الله عنه قال دخلنا مع النبي صلى الله عليه  
 وسلم على أبي سيف القين وكان ظنرا لإبراهيم فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم إبراهيم  
 فقبله ونعمه ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف وأنت يا رسول الله فقال يا ابن عوف إنما  
 رجة ثم أتبعها بأخرى فقال إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما رضى ربنا وأما  
 أفراقت إبراهيم لهزولون **عن** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اشتكى سعد بن  
 عباد شكاوى له فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعودوه مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن  
 أبي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجدته في عاشة أهل فقال قد قضى قالوا لا  
 يا رسول الله فبكى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم  
 بكوا فقال ألا تسمعون أن الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب به ذا  
 وأشار إلى لسانه أفرحتم وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه **عن** أم عطية رضي الله عنها  
 قالت أخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة أن لا تروح فمروفت من امرأة غير

(وذكر بكاءه من) أي بكاء نسائه  
 جعفر المراد بهن زوجته أسماء بنت  
 عيسى الخنسية وأقارب جعفر  
 ومن في معنى ذلك جملة حالبة من  
 فاعل فقال نذل على خبر أن أي  
 يمكن برفع صوت ولو كان المراد به  
 إرسال الدموع فقط لم يأمر بهن  
 لانه رجة كما سيأتي (فاحت الخ)  
 ما حقيقة لبس دحل النوح  
 فلا يمكن منه أو مجازا عن شدة  
 نهم حتى يكفهن (شيئا) طعاما  
 أو من حالها بان تزييت له تعريضا  
 له بما أباحه الله أو أمر الصبي بأن  
 غلبته وكففته وحنطته وأي مانع  
 من جميع ذلك فليفهم (له) الحبل تلك  
 اللبلة (القين) الحداد (ظنرا) هو  
 زوج المربعة (يجود بنفسه) يدفعها  
 كما يدفع الجسد ماله (أتبعها) أي  
 الدمعة أو الكلمة الجملة وهي  
 لمن رجة بمحصلة (يحزن) لما فيه  
 من عظم الرجة وشدة بين من  
 يحزن رجة وجرعا

خمس أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ وأمر أمان وابنة أبي سبرة  
 وأمر أم معاذ وأمر أم أخرى عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن ماشياً معها فليقم حتى يحلقها أو تحلقه وتوضع  
 من قبل أن تحلقه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه أخذ يدمر وإن وهما في جنازة  
 فليسا قبل أن توضع فجاء أبو سعيد رضي الله عنه فآخذ يد مرون فقال قم فوالله لقد علم  
 هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما عن ذلك فقال أبو هريرة رضي الله عنه صدق  
 عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ما قال مر بنا جنازة فقام لها النبي صلى الله عليه  
 وسلم وقتاً فقام رسول الله أنهما جنازة يوم ودي فقال إذا رأيتم الجنازة فتقوموا **عن**  
 أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وضعت  
 الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت سالمة هالت قد موني وإن كانت غير  
 سالمة قالت يا ويلها أين تذهبون بهم يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعته لم يرق  
**عن** أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أسرعوا بالجنازة  
 فإن تك سالمة فخبر مقدموها اليه وإن تك سوى ذلك فسرّتعونها عن رقابكم **عن**  
 ابن عمر رضي الله عنهما أنه قيل له إن أباهم يري يقول من تبع جنازة فلا قبراً له فقال أكثر  
 أبو هريرة عليه الصلاة والسلام عائشة أباهم يري رضي الله عنهم ما قالت سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول فقال ابن عمر أقصد فرطنا في قراريط كثيرة **عن** عائشة رضي  
 الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه لعن الله اليهود  
 والنصارى اتخذوا قبوراً أنبيائهم مساجد قالت لو لا ذلك لأبرزوا قبره غير أني أخشى  
 أن يفسد مسجداً **عن** حمزة بن جذنب رضي الله عنه قال صليت وراء النبي صلى الله

(بحلقها) يعقبها وأولئك هم  
 (يا ويلها) في التعبير بالنسبة لعلم  
 النصارى عن إضافة ما يكره إلى  
 المتكلم وإن كان ذلك حكاية عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم هذا  
 أو أنك (الصديق) لمت (أنبيائهم)  
 غاب اليهود لأن النصارى لا أنبياء  
 لهم بل عيسى فقط أوفهم أنبياء  
 غير رسول كالخواريين أذهول لم يقل  
 رسلاً هم حتى يقال لم يظهر الجمع  
 بالنسبة للنصارى (لا يبرزوا) أي  
 الصفاة أي امتنع الأبرار لوجود  
 الخسبة فالتعقب توسعة المسجد  
 ولذا جعل بعدها مثلث الشكل  
 لا يتأخر لأحد أن يصلي لجهة التبر  
 مستقبلي القبلة حفظاً من الله لآفة  
 أشرف خلقه

عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاقها فقام عليها وسطها **عن ابن عباس رضي الله**  
**عنهما** أنه صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب قال ليعلوا أنتم أسنة **عن أنس رضي الله**  
**عنه** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العبد إذا وضع في قبره وتولى وأصحابه حتى أنه  
 ليسمع فرع نعالهم أتاه ملكان فاقعداه فيه ولان له ما كنت تقول في هذا الرجل **عن محمد**  
**صلى الله عليه وسلم** فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال انظر إلى مقعدك من النار أبدلك  
 الله به مقعدا من الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم فيراهما جميعا وأما الكافر أو المنافق  
 فيقول لأدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرفة  
 من حديد بين أذنيه فيصبح صبيحة يسعهما من يلبسه إلا الثقلين **عن أبي هريرة رضي الله**  
**عنه** قال أرسل ملك الموت إلى موسى فلما جاءه ضربه فرجع إلى ربه فقال أرسلتني إلى عبد  
 لا يريد الموت فرد الله عليه عيئه وقال أرجع فقد له يضع يده على متن نور له بكل ما غطت به يده  
 بكل شجرة سنة قال أي رب ثم ماذا قال ثم الموت قال فالآن فسأل الله تعالى أن يديه من  
 الأرض المقدسة رمية بجعر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لاريكم قبره  
 إلى جانب الطريق عند الكتيب الأحمر **عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما** قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الراجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول أيهم  
 أكثر أخذ القرآن فإذا أشير له إلى أحدهما أقدمه في اللحد وقال أنا شهد على هؤلاء يوم  
 القيامة وأمر بدفونهم في دماهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم **عن عتبة بن عامر رضي الله**  
**عنه** أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلواته على الميت ثم انصرف  
 إلى المنبر فقال أتى فرطكم وأنا شهد عليكم وأتى والله لا أنظر إلى حوضي الآن وأتى  
 أعطيت مفاتيح خزان الأرض أو مفاتيح الأرض وأتى والله ما أخاف عليكم أن تشركوا

(بفاتحة الكتاب) دل للشافعية  
 أن يقرأ بها في صلاة الجنازة أي  
 بعد التكبيرة الأولى وعن الرافي  
 والنووي جوازها خيرا بعد الثانية  
 ولو كان عمل أهل المدينة على قراءتها  
 لما أمكن ما كان مخالفا لهم فكل  
 وجهة مرضية متبعتها على هدى  
 (سنة) طريقة للشارع فلا يردها على  
 الشافعية القائلين بقرضيتها  
 (أصحابه) تنازعوا وتولى وذهب  
 (ما كنت تقول) يتبادر منه ومن  
 أمثاله أن السؤال بالعربي إلا أن  
 يكون مثل هذا حكاية لعناهم لكن  
 أي داع لا ارتكاب خلاف الطاهر  
 نعم لو جاء نص في غير العربي تعين  
 وأيا كان ثبت الله المؤمن فيلهجه  
 الجواب (متن) ظهور (بنيته) منه  
 يؤخذ أن يجمع للمرتبة أن يدفن  
 بأرض مباركة لا سيما وسط قوم  
 صالحين (الكتيب) الرمل المجمع

بهدي ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها **عن** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال  
 انطلق عمر رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجدوه  
 يلعب مع الصبيان عند أطعمي مغالة وقد قارب ابن صياد الحلم فلم يترحم حتى شرب النبي  
 صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال لابن صياد تشهد أني رسول الله فنظر إليه ابن صياد فقال  
 أشهد أنك رسول الأميين فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم أنت شهد أني رسول الله  
 فرفضه وقال آمنت بالله وبري له فقال له ماذا ترى قال ابن صياد يا نبي صادق وكاذب فقال  
 النبي صلى الله عليه وسلم خلط عليك الأمر ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم اني قد خيبتك  
 خيبتك قال له ابن صياد هو الدخ فقال اخسأ فلن تعود ذلك فقال عمر دعني يا رسول الله  
 أشرب عذقه فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن يكتمه فلن تسلط عليه وإن لم يكتمه فلا خير لك  
 في قتله قال ابن عمر رضي الله عنه ثم انطلق به ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي ثوبان  
 كعب إلى النخل التي فيها ابن صياد وهو يحتمل أن يشمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه ابن  
 صياد فرآه النبي صلى الله عليه وسلم وهو مطيع في قطيعة له فيها رزمة فرأت أم ابن صياد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد يا صاف وهو اسم  
 ابن صياد هذا محمد فقال ابن صياد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تركتم بيني **عن**  
 أنس رضي الله عنه قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فرفضه فأتاه  
 النبي صلى الله عليه وسلم يعود فنهض عند رأسه فقال له أسلم فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال  
 له أطمع أبا القاسم صلى الله عليه وسلم فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله  
 الذي أتقاكم من النار **عن** أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ما من مولود يولد إلا يولد على الفطرة فإمواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه

(في رهط) الرهط مادون عشرة من  
 الرجال ليس فيهم امرأة وسكون  
 الهاء أفصح من فتحها أو من شبعه  
 إلى عشرة أو مادون السبعة إلى  
 الثلاثة نفر هو والتعسر والقوم  
 والعشر والعشيرة أسماء جوع  
 لا واحد لسكن من انقطه كلها الرجال  
 دون النساء أم لخصاص المصباح  
 (قبل) جهة (وجدود) أي وجد  
 الرسول ومن معه من الرهط ابن  
 صياد (اطعم) ينام من حجر كانهصر  
 وقيل هو التنصير (مغالة) قبيلة  
 من الانصار (فرفضه) أي فترك  
 سؤاله ان يسلم لياسه منه ولا يذر  
 بالصاد قال المازري له ان رفضه  
 بالسنن أي من ربه برجله (اخصأ)  
 استكت صاغرا طرودا يجره

الكلب

كَاتَتْجُ الْهَيْمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمَاعًا هَلْ تَحْسُونَ فِيهَا مَنْ جَدَعَا ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ۖ عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَهُ  
 عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةٍ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِأَبِي طَالِبٍ أَيُّ عَمٍّ ذُلَّ لَآلِهَ إِلَّا اللَّهُ كَلَّمَهُ أَتَمُّهُدٍ لِلَّهِ بِعِنْدِ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي  
 أُمَيَّةٍ يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْفُبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْزِزُهَا  
 عَلَيْهِمْ وَيَعُودُنَ لِمِلَّةِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرُ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ  
 وَأَيُّ أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللَّهِ لَا تَسْتَعْفِرُونَ لَكَ مَا لَمْ  
 أَنْتَ عَنْكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ الْآيَةُ ۖ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي  
 بَيْتِ بَيْعِ الْغُرَقَةِ فَأَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مَخَضِرَةٌ فَكَسَّرَ  
 لِحْمًا لِيَسْكُتَ بِمَخَضِرَتِهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ مَا مِنْ نَفْسٍ مِنْ نَفْسٍ مَنُوسَةٍ إِلَّا كَتَبَ مَكَانَهَا مِنْ  
 الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَلَا أَقْدَرُ كَذِبَ شَيْءٍ أَوْ سَعِيدَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَسْكُنُ عَلَى كَاتِبِنَا  
 وَتَدْعُ الْعَمَلَ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَبِّحْ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ  
 أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَبِّحْ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ قَالَ أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسْبُرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ  
 السَّعَادَةِ وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسْبُرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَرَأَ قَامَةً مِنْ أَعْطَى وَاتَّقِ الْآيَةَ  
 ۖ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْفُضَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِعَلَّةٍ غَيْرِ  
 الْإِسْلَامِ كَذِبًا تَعَمَّدَ أَفْهَوْكَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِجَدِيدَةٍ عَذَّبَ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ ۖ عَنْ  
 جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بَرَجُلٌ جَرَّاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ  
 اللَّهُ تَعَالَى بَدْرُنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ عَزَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ

(جَمَاعًا) فَامَّةُ الْأَعْضَاءِ (جَدَعَا)  
 مَقْطُوعَةُ الْأُذُنِ وَالْأَنْفِ (فِطْرَةَ  
 اللَّهُ) خَلْقُهُ أَبَاهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ  
 لَكُونَهُ عَلَى مَقْتَضَى النَّظَرِ الصَّحِيحِ  
 حَتَّى لَوْ تَرَكَوْا وَطَبَاعَهُمْ السَّلَامَةَ  
 لَمَّا اخْتَارُوا عَلَيْهِمْ سِوَاهُ بِنَاءٍ عَلَى أَنْ  
 الْأَصُولُ نَبَتْ بِالْعَقْلِ وَالشَّرْعِ  
 مَقْصُورٌ وَالَّذِي عَلَيْهِ الْأَشَاعِرَةُ أَنْ  
 الْأَحْكَامُ كُلُّهَا أَنْ تَنْزِعَ فَعْنَى فِطْرَةَ  
 اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ الْحَيُّ أَيُّ خَلْقِهِمْ  
 قَابِلِيَّةٌ لِلتَّوْحِيدِ بِالْعَقْلِ وَلَوْ تَرَكَوْا  
 وَأَنْفُسَهُمْ لِمَا عَرَفُوا التَّوْحِيدَ الْمَعْتَدَ  
 بِهِ قَانَ تَلَقَّى الْمَسْرُومَاتُ بِالْشَّرْعِ  
 أَعْتَدَ بِهِ أَيْ الزَّمَمُوا التَّوْحِيدَ التَّامَ  
 الشَّاسِلَ لِفُرُوعِ الْإِسْلَامِ (الْغُرَقَةُ)  
 شَجَرُ الْعَوْجِجِ كَانَ يَنْبُتُ بِالْبَيْعِ  
 فَأَضْيَفَ إِلَيْهِ فَنَزَلَ الشَّجَرُ  
 وَاسْتَحْرَتْ التَّسْمِيَةَ مَدْفُونِ أَهْلِ  
 الْمَدِينَةِ

النبي صلى الله عليه وسلم الذي يَحْتَقُّ نَفْسُهُ بِخَنَافَةٍ فِي النَّارِ وَالَّذِي يَطْعُنُ نَفْسَهُ بِطَعْنٍ فِي النَّارِ ۖ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَشْرَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَشْرَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ وَجِبَتْ فَسَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَا وَجِبَتْ قَالَ هَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَهَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شَهِدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ۖ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ سَلِمَ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَقُلْنَا وَثَلَاثَةٌ فَقُلْنَا وَثَلَاثَانِ قَالَ وَثَلَاثَانِ ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ ۖ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَقْعَدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُنَى ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ شَهِدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِأَقْوَالِ الثَّابِتِ ۖ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَطْلَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ فَقَالَ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَقِيلَ لَهُ أَتَدْعُونَا وَأَنَا قَالُ مَا أَنْتُمْ بِأَمْعٍ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَتَمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ إِلَّا أَنْ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى ۖ عَنْ أُسْمَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فَذَكَرَ قِسْمَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يَقْتَتِلُ فِيهَا الْمَرْءُ فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً ۖ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَجِبَتْ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ يَهُودٌ تُعَذِّبُ فِي قُبُورِهَا ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ وَمِنْ قِسْمَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ وَمِنْ قِسْمَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ۖ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا مَاتَ عَرَّضَ عَلَيْهِ

(القلوب) البرؤاؤه أبو جهل بن هشام وأميمة بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وهم يعذبون (فَقِيلَ لَهُ) القائل عمر بن الخطاب (وَجِبَتْ الشَّمْسُ) سقطت أي غربت (قِسْمَةُ الْحَيَاةِ) الابتلاء مع عدم الصبر والرضا وترك متابعة طريق الهدى (وَالْمَمَاتِ) أي وقسمة الممات وهي سؤال منكروك تكبير مع الخيرة والخوف وعذاب القبر وما فيه من الأهوال

مَعْدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ قَالَ هَذَا مَعْدُهُ لَحْتِي يَعْثُكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ﴾  
قَالَ مَا تَوَقَّيْ أَبْرَاهِيمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ ﴿عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا﴾ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللَّهُ إِذَا خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ﴿عَنْ سَعْدَةَ بْنِ جُبْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ﴾ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ السُّجُودِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصًّا أَوْ قَوْلَ مَا شَاءَ اللَّهُ فَاسْتَأْذِنُوا مَا قَالَ هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا فَقُلْنَا لَا قَالَ لَسْتُ بِرَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَانِي فَأَخَذَا بِيَدِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ هَذَا رَجُلٌ جَالِسٌ وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلْبٌ مِنْ حَدِيدٍ خَلَفِي شِدْقَهُ حَتَّى يَلْبَسَ قَفَاهُ ثُمَّ يَنْهَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ وَيَلْبَسُهُ شِدْقَهُ هَذَا فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ قُلْتُ مَا هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُصْطَبِحٍ عَلَى قَفَاهُ وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِنَهْرٍ أَوْ صَخْرَةٍ فَيَشْدُخُ رَأْسَهُ فَإِذَا ضَرَبَتْهُ تَدَاهَدَهُ فَأَنْطَلِقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْبَسَ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسَهُ كَمَا هُوَ فَعَادَ إِلَيْهِ فَضَرَبَتْهُ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلِقْنَا إِلَى نَقَبٍ مِثْلِ النَّوْرِ أَعْلَاهُ ضَبَقٌ وَاسْمُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ نَحْمَةً نَارًا فَإِذَا اقْتَرَبَ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا فَإِذَا اخْتَدَتْ رِجْعُوا فِيهَا وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِمَارَةٌ فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلَ بِحِجْرِ فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ فَعَمِلَ لَهَا جَاهًا لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِحِجْرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ وَقُلْتُ مَا هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ فِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَمِثْلَانِ وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يوقدُهَا فَيَسْعُدُ أَبِي

(فن اهل النار) أى فقلعه من  
مقاعد أهلها (الله اذ الخ) فيه  
تقوي بعض حال ابائهم من كونهم  
في الجنة أو النار الى العلم الخبير  
ووراء الوقت للعلماء أقوال يكونون  
في الجنة لخدمة المؤمنين وقيل  
يتخفون بان يؤمر وايدخلهم  
النار فن امتثل ~~كانت~~  
عليه كما كانت على ابراهيم فيؤمر  
بدخوله الجنة أو مع ابائهم  
أوفى الاعراف وغير ذلك (بشهر)  
بحجر مرء الكف وأوشك الراوى  
ان كان جاءوا آخره ثم عليه بصخرة  
بدون شك (مذهبه) - تخرج

فِي الشَّجَرَةِ وَأَدْخَلَ لَنَا دَارًا لَمْ أَرَقَطُ أَحْسَنَ مِنْهَا فِيهَا رِجَالُ شُبُوحٍ وَشَبَابٌ وَنِسَاءٌ وَصِيدَانٌ  
 ثُمَّ أُخْرِجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ مِنْهَا فِيهَا شُبُوحٌ  
 وَشَبَابٌ قُلْتُ طَوْفَعَانِي اللَّيْلَةَ فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ فَلَا نَعْمَ أَمَّا الَّذِي رَأَيْتُهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ  
 يُحَدِّثُ بِالْكَذِبِ فَتَحْمِلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالَّذِي رَأَيْتُهُ  
 يُشَدُّ رَأْسُهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ يُفَعَّلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ وَالَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّقَبِ فَهُمْ الرِّزَاءُ وَالَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ آكُلُوا الرِّبَا وَالشَّيْءُ فِي أَصْلِ  
 الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ وَالصَّبِيحَانِ حَوْلهُ فَأَوْلَادُ النَّاسِ وَالَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ حَازِنُ النَّارِ وَالذَّارُ  
 الْأُولَى الَّتِي دَخَلَتْ دَارُ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَقَدَارُ الشُّهَدَاءِ وَأَنَا جَبْرِيلُ وَهَذَا  
 مِيكَائِيلُ فَارْفَعْ رَأْسَكَ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَأَذْأَفُوقِي مِثْلَ السَّحَابِ فَلَا أَدْرِي مَنْ ذَلِكَ قُلْتُ دَعَانِي  
 أَدْخُلْ مَنْزِلِي قَالَ لَا يَكُنْ بَقِيَ لَكَ عَمَلٌ تَسْتَكْبِرُ بِهِ فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أُمَّيْ أَقْبَلْتُ نَفْسَهَا وَأَخْطَأْتُ الْوَسْكَامَاتِ  
 تَصَدَّقْتُ فَهَلْ إِيَّاهَا أَجْرَانِ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ ۖ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْتَهُ دُرِّي مَرَضَهُ أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ أَيْنَ أَنَا غَدَا السَّبْطَاءُ الْيَوْمَ عَائِشَةُ فَلَا  
 كَانَ يَوْمِي قَبْضُهُ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ صَخْرِي وَنَخْرِي وَدُفْنِي فِي بَيْتِي ۖ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَاضٍ عَنْ هَؤُلَاءِ السَّبْطَاءِ السَّبْطَاءُ فَسَمِي  
 السَّبْطَاءُ فَسَمِي عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَبُّوا  
 الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَقْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا

\*(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)\*

(بالكذب) بفتح الكاف ويجوز  
 كسرهما (فنام عنه) فأعرض عن  
 تلاوته (في النقب) لابي الوقت  
 في النقب (أقبلت نفسها) أي  
 ماتت قلعة أي خاف من غير تقدم  
 مبادي الموت كل مرض حتى يتمكن  
 من أن تمدا ركة نفسها بالصدقة  
 يذل المال الذي هو شقيق الروح  
 فربما شاهد كثير من الناس ربما  
 أجهد نفسه في نوافل وأنواع من  
 العبادات البدنية ولا يذل درهمًا  
 الذي خله ونسأله من فضله حسن  
 التوفيق (صخرى ونخري) تريد  
 بين جنبي وصديري والسحر الرثة  
 طالت على الجانب مجازا من  
 تسمية المحل باسم الحال فيه  
 والتعريض



## (باب وجوب الزكاة)

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا إلى اليمن فقال ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا ذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا ذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم عن أبي أيوب رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم ألم أخبرني بعمل يدخلني الجنة قال ماله ماله قال النبي صلى الله عليه وسلم أرب ماله تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دأني على عمل إذا علمته دخلت الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده لا أريد على هذا فلما أوتى قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فليكنظر إلى هذا وعنه رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو بكر وكفر من كفر من العرب فقال عمر كيف تقتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه الأبدية وحسابه على الله تعالى فقال والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فواقه ما هو إلا أن قد شرع الله صدراً يبرك للقتال فعرفت أنه الحق وعنه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تأتي الأبل على صاحبها على خير ما كانت إذا هزلت يعط فيها حقها أطأها باخفافها وتأتي الغنم على

(فقراهم) إذا طلق الفقير من محل المسكين أو هو منه يوم بالاولى عندنا لأنه لا يملك شيئاً أصلاً والفقير يملك دون كفاية عامه وأما قوله تعالى أما السفينة فكأنت لمساكين فباعتبار الذل والغلبة أو أنهم كانوا الجراء يعملون فيها وبعد هذا فالقرآن العظيم صريح في أن الصدقات إنما تصرف للثمانية أنواع وليس يلزم تعميمهم عندنا كالم يعمهم هذا الحديث بل لم يذكرهم إقصاء على الأغلب فلو اجتمع بعمل الصدقة ثمانية أنواع جاز صرفها في نوع ونحوه الإمام الشافعي رضي الله عنه أن المدين أجعين (قال ماله ماله) أي قال القوم أي شئ ثبت له (أرب ماله) أرب مبتدأ وما زائدة أرشدت إلى صفة وله خبر أي حاجة عظيمة له وروى أرب كم لم أي احتاج فسأل لما جته أو فطن لما سأل عنه وعقل يقال أرب إذا عقل فهو أرب انظر الشرح (وكان أبو بكر) أي خليفة (عنافاً) هي الاتي من العز

(نظام) نص الشرح نظام بالالف  
من غير واو في الفرع وكذا هو عند  
بعض النحويين لشدوذ هذا  
الفعل من بين نظائره في التعدى  
لان الفعل اذا كان فاؤه واوا  
وكان على فعل مكسور والعين كان  
غير متعد غير هذا الحرف ووسع  
فما شذادون نظائره ما أعطيا  
هذا الحكم وقيل ان أصله يوطئ  
بكسر الطاء فسقطت الواو لوقوعها  
بين ياء وكسرة ثم قعنت الطاء لاجل  
الهمزة فيه عليه صاحب العمدة اه  
وكذا هو في القسط لاني قلت بقى  
ورث وورث سليمان داود ومثى في  
القاموس ومقه كورنه ومتاومة  
أحبه ووصل في القاموس وصلك  
الله بالكسر لغة أى في وصل بالفتح  
وولى في القاموس ولى الشئ وودد  
وردنه ووجد بالكسر في القاموس  
وجد المطلوب كوعد وورم يجده  
ويجده بضم الجيم ولا نظير لها فلم يصح  
المصر في وطق ووسع (يعار) أى  
صوت (بعدل) بعذل وبالكسر  
الحل (فلوه) القلوا المهرحين ينظم  
(العيلة) الفقر (السيل) الطريق  
أى الخافة المارة فيه عن يترصد هم  
في مكان لسلب مال أو هتك  
عرض أو قتل

صاحبها على خير ما كانت اذ المية طفيها اطفاها باطادنها او نطعها بقرونها قال ومن  
حقتها ان تحلب على الماء قال ولا يأتى أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبته الا يعار  
فيقول يا محمد فاقول لا أم لك لا من الله شيئا قد بلغت ولا يأتى مريحه له على رقبته له رغاء  
فيقول يا محمد فاقول لا أم لك لا من الله شيئا قد بلغت وعنه رضى الله عنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله ما لا فلم يؤدرك كانه مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له  
زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ به من ذنبيه يعني بشدقيه ثم يقول أنا مالك أنا كنزك ثم  
تلا ولا يحسن الذين يخولون الآية عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود  
صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل عدة من كسب طيب ولا يقبل الله  
لا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يبيعها بالساحبها كما روى أحدكم فلو حتى تكون  
مثل الجبل عن حارثة بن وهب رضى الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه  
وسلم يقول تصدقوا فان الله يأتى عليكم زمان عيسى الرجل به صدقة فلا يجد من يقبلها  
يقول الرجل لو جئتكم بالانس لتقبلتم افا ما اليوم فلا حاجة لي به عن أبي هريرة  
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنوموا ساعة حتى يكثر فيكم المال  
فيفيض حتى يتم رب المال من يقبل صدقة حتى يعرضه فيقول الذى يعرضه عليه  
لا أرب لي عن عدي بن حاتم رضى الله عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فجاءه رجلان أحدهما يشكو العيلة والاخر يشكو قطع السبل فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أما قطع السبل فانه لا يأتى عليك الا قبيل حتى تخرج العير الى مكة

بَغَيْرِ خَفِيرٍ وَأَمَّا الْعِلَّةُ فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا  
 مِنْهُ ثُمَّ لَيْقَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجَانُ يَتَرْجَمُ لَهُ ثُمَّ لَيْقُونَ لَهُ  
 أَلَمْ أَوْزَكْ مَا لَأَقْلِقُوا بَنِي ثُمَّ لَيْقُونَ أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكُمْ رَسُولًا فَلَا يَقْتُولُونَ بَنِي فَيَنْظُرُونَ عَنْ عَيْنِهِ فَلَا  
 يَرَى إِلَّا النَّارَ ثُمَّ يَنْظُرُونَ شِمَالَهُ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ فَلَيْقَنَّ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ عَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ  
 فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ ۖ عَنْ أَبِي سُوَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبَنَاتِ  
 عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى  
 الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْذُنَ بِهِ مِنْ قَوْلِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةُ النِّسَاءِ ۖ عَنْ أَبِي  
 مُسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ نَابًا بِالصَّدَقَةِ  
 انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيُحَامِلُ فَيُصِيبُ الْمُدَّ وَإِنْ ابْعَضَهُمُ الْيَوْمَ لِمِائَةِ أَلْفٍ ۖ عَنْ  
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلْتُ امْرَأَةً مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا نَسَالُ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ عَمْرَةٍ  
 فَأَعْطَيْتُهُمَا الْيَا هَا فَفَسَمِعْتُمَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنْ  
 لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْثَرُ أَجْرًا قَالَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ تُصَحِّحُ تَعْمَلُ الْفَقْرَ  
 وَتَأْمَلُ الْغِنَى وَلَا تَعْمَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ  
 ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحُوقًا قَالَ أَطْوَلُ كُنْ يَدًا فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرُؤْنَهَا فَكَانَتْ سَوْدَةً  
 أَطْوَلُ لَهَا يَدًا فَعَلِمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهَا كَانَتْ طَوِيلَ يَدٍ هَذِهِ الصَّدَقَةُ وَكَانَتْ أَسْرَعَ لِحُوقًا وَكَانَتْ تُحِبُّ  
 الصَّدَقَةَ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ

(يلذن) يتبعن به (قوله) الرجال  
 بسبب كثرة الحروب الواقعة آخر  
 الزمان كذا في التشرح والله اعلم  
 بامرار كلام أشرف خلقه  
 (فيحامل) أي يتكلف الحيل بأجرة  
 لتصدق بها (لمائة ألف) أي من  
 الدراهم والدنانير والامداد ولا  
 يتصدق (ولا تعهل) بالجزم على  
 النهي أو بالنصب عطف على  
 تصدق أو بالرفع على الاستئناف  
 (بلغت) أي الروح أي فارت  
 (فأخذوا) الضمير يرجع لمعنى الجمع  
 لاللفظ جماعة النساء والاقبل  
 فأخذن

لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ تَخْرُجُ بِصَدَقَتِهِ فَوْضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ عَلَى سَارِقٍ  
 فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ تَخْرُجُ بِصَدَقَتِهِ فَوْضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ  
 تَصَدَّقَ عَلَى زَانِيَةٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ تَخْرُجُ بِصَدَقَتِهِ  
 فَوْضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى  
 زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ فَأَنِّي قَعَبْتُ لَكَ أَهْلًا صَدَقْتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّه أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سِرْقَتِهِ وَأَمَّا  
 الزَّانِيَةُ فَأَعْلَمُهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زَانِهَا وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّه يُعْتَرِفُ بِفَيْدَتِهِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ عَنْ  
 مَعْنَى بْنِ يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأُمِّي وَجَدْتِي  
 وَخَطْبَتِي عَلَى فَاتِكُنِي وَطَاصَعْتُ إِلَيْهِ وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ تَصَدَّقَ بِهَا فَوْضَعَهَا عِنْدَ  
 رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَخُذْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُمْ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَبَالُكَ أَرَدْتُ تَخَاصُمَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ وَلَكِ مَا أَخَذْتَ يَا عَنٍّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مَقْسُودَةٍ  
 كَانَ لَهَا أَجْرُهَا عَمَّا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُ مَا كَسَبَ وَلِلْعَارِزِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْتَقِصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ  
 بَعْضٍ شَيْئاً عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَيْسَ  
 الْعَلِيَّاخِيرُ مِنَ الْيَدِ الْاِسْفَلِ وَأَلْبَدُ الْاِسْفَلِ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ وَمَنْ يَسْتَعِفَّ بِعَنْهُ  
 اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَعِفَّ بِغَنَةٍ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ ذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالْعَقْفَ وَالْمِثْلَةَ الْيَدِ الْعَلِيَّاخِيرُ مِنَ الْيَدِ  
 الْاِسْفَلِ فَالْيَدِ الْعَلِيَّاخِيرُ مِنَ الْمَنْفِقَةِ وَالْيَدِ الْاِسْفَلُ هِيَ السَّائِلَةُ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طَلَبَتْ إِلَيْهِ سَاجِدَةٌ قَالَ  
 اسْتَعْفُوا تَوْجَرُوا وَيَقْنِىَ اللَّهُ عَلَى أَسَانِيبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ عَنْ أَنَسِ بْنِ

(لَكَ الْحَمْدُ لَا تَصَدَّقَنَّ)  
 المثل لك الحمد على سارق أي على  
 تصدق عليه حيث كان ذلك  
 بارادتك لا بارادتي فان ارادتك  
 كلها جملة (تصدق على غني الخ)  
 بينهم أن الصدقة كانت عندهم  
 مختصة بأهل الحاجات من أهل  
 الخير ولهذا يحبوا من الصدقة  
 على هؤلاء وقوله أما صدقتك الخ  
 يشهد أن نية المنصديق إذا كانت  
 صالحة قبلت صدقته ولو لم تقع  
 الموضع (وجدت) الاخذ هو صحابي  
 أيضا (وخطب على) أي طلب  
 النبي صلى الله عليه وسلم من ولي  
 المرأة أن يزوجهما في (عند رجل)  
 أن له أن يصدق بهما على المحتاج  
 إذا ما طلقتا

(لا توكي الخ) يقال أوكى مافي  
سقامه اذا شدته بالوكاه وهو الخيط  
الذي يشده به رأس القربة أي  
لا تربط على ما عندك أي لا تمنعه  
عن الصدقة خشية نقاده فتقطع  
عندك مادة الرزق (لا تخاصي الخ)  
قلت امل المعنى لا تعدي على الناس  
ولا تمنهم أي لا تؤاخذهم بما صدر  
منهم من القربات في حثك أو في حق  
ما يتعلق بك من مسكن ومركب ونحو  
ذلك بل كوني مغضبة له لا يعا لك  
الله عجل ما كنت تعاملين به عبده  
والله أعلم (ارضخي) الرضخ  
العطاء السير أي أنفق من غير  
إحشاف (أفحنت) أنعبد (وعتاقة)  
لما تفرقة وقد جل على مائه بغير  
(على ما سلف) قال الشارح  
لا يخرج على القواعد الاصولية  
لان الكافر لا يصح منه في حال  
كفره عبادة لان شرطها التوبة وهي  
متعذرة منه الخ قلت قوله في  
الجاهلية صريح في انه قبل البعثة  
وقبلها لا تكليف فلا كفر اذا ستر  
الحق لا يكون الا بعد هاهو المميز  
بثاب اذا فعل قربة قبل التكليف  
وقوله لان شرطها التوبة فيه أن  
أفحنت صريح في انه نوى على ان  
مثل هذا لا يحتاج لنية عندهم  
كما أخبر به وقول النبي في ابن  
جدعان انه لم يقل رب اغفر لي الخ

أي بكر رضي الله عنهم ما قالت قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لا تؤككي فيؤككي عليك  
وفي رواية لا تخاصي فيخصي الله عليك وفي رواية لا تؤككي فيؤككي الله عليك ارضخي ما  
استطعت ﴿عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أرايت أشياء كنت  
أفحنت بها في الجاهلية من صدقة أو عتاقة أو صلة رحم فهل فيها من أجر فقال النبي صلى  
الله عليه وسلم أسأت على ما سلف من خير ﴿عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ ورعاً قال يعطى ما أمر به كاملاً موفراً  
طيباً به نفسه فيدفعه الى الذي أمر به أحد المصدقين ﴿عن أبي هريرة رضي الله عنه  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان يترلان فيقول  
أحدهما اللهم أعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر اللهم أعط ممسكاً تلفاً ﴿وعنه رضي الله عنه  
أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان  
من حديد من نديهما ما الى تراقيهما فافانما المنفق فلا ينفق الا سبعت أو وفرت على جلده حتى  
تخني بنائه وتعفو أثره وأما الخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً الا رقت كل حلقة مكانها فهو  
يوسعه فلا تنسع ﴿عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على  
كل مسلم صدقة فقالوا يا أي الله فن لم يجد قال يعمل بيده فينتفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم  
يجد قال يعين ذاك الحاجة المأهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر  
فإنها له صدقة ﴿عن أم عطية رضي الله عنها قالت بعث الى نسيمة الانصارية بشاة  
فأرسلت الى عائشة منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم عندكم شيء فقلت لا إلا ما أرسلت به  
نسيمة من تلك الشاة فقال هات فقد بلغت محالها ﴿عن أنس رضي الله عنه أن أبا بكر  
الصديق رضي الله عنه كتب له أن امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ومن بلغت

صَدَقَهُ بِنْتُ خَاضٍ وَلَيْسَتْ عَنْدهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنَّمَا تَقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمَصَدَّقُ  
عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ فَإِن لَمْ يَكُنْ عَنْدهُ بِنْتُ خَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا وَعِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ فَإِنَّهُ  
يَقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الْتِي  
فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةً  
الْصَّدَقَةِ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الْتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَمَا كَانَ مِنْ خَاطِبَيْنِ فَإِنَّمَا يَتَرَا جَعَلَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَّةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَمْرًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَيَحْيَاكَ إِنْ  
شَأْنُكَ أَتَدِيدُ فَهَلْ لَكَ مِنْ ابْلِ تُوَدَّى صَدَقَتُهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاهْلُ مِنْ وَرَاءِ الْجَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ  
يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ  
الصَّدَقَةِ الْتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بِلَغَتِ عَنْدهُ مِنَ الْابْلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ  
وَلَيْسَتْ عَنْدهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حَقَّةٌ فَإِنَّمَا تَقْبَلُ مِنْهُ الْحَقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَبَسَّرْنَا  
لَهُ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا وَمِنْ بِلَغَتِ عَنْدهُ صَدَقَةُ الْحَقَّةِ وَلَيْسَتْ عَنْدهُ الْحَقَّةُ وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ  
فَإِنَّمَا تَقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ وَيُعْطِيهِ الْمَصَدَّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ وَمِنْ بِلَغَتِ عَنْدهُ  
صَدَقَةُ الْحَقَّةِ وَلَيْسَتْ عَنْدهُ الْابِلُ فَإِنَّمَا تَقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَيُعْطَى شَاتَيْنِ أَوْ  
عَشْرِينَ دِرْهَمًا وَمِنْ بِلَغَتِ صَدَقَتَهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حَقَّةٌ فَإِنَّمَا تَقْبَلُ مِنْهُ الْحَقَّةُ وَيُعْطِيهِ  
الْمَصَدَّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ وَمِنْ بِلَغَتِ صَدَقَتَهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عَنْدهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ  
خَاضٍ فَإِنَّمَا تَقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ خَاضٍ وَيُعْطَى مَعَهَا عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ وَعَنْهُ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابُ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْهَجْرَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ  
الرَّحِيمِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الْتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالْتِي أَمَرَ

بَقِيْدُ أَيضًا أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَقْرَأًا بِالْبَيْعِ  
لَنَفَعَهُ اطْعَامُ النَّاسِ أَفْلَسَ أَوَّلَى  
مَنْ تَعَنَّتْ لَأَسْمَاءَ إِنْ كَانَ مَقْرَأًا  
يَقْبَلُ يَدِينُ سَلَمَ مِنَ التَّبْدِيلِ كَأَبْرَاهِيمَ  
إِلَى الْبَيْعَةِ وَيَلْزِمُ الشَّارِحُ أَنَّ  
لَا نَوَابَ فِي تَعَنَّتِ الْمَصْطَفَى قَبْلَ  
الْبَيْعَةِ نَعَمْ لَوْ كَانَ تَعَنَّتْهُ بَعْدَهَا لَوُورِدَ  
مَا قَالَ (بِنْتُ خَاضٍ) بَانَ كَانَ  
عِنْدَهُ مِنَ الْابْلِ خَمْسٌ وَعَشْرُونَ  
إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَبِنْتُ الْخَاضِ  
يَفْقَهُ الْمِيمَ الْآخِيَةَ مِنَ الْابْلِ مَا دَخَلَتْ  
فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ وَهِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ  
أَسْمَاءَ إِنْ لَهَا أَنْ تَلْحَقَ بِالْخَاضِ  
وَهُوَ وَجَعُ الْوِلَادَةِ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَإِذَا  
دَخَلَتْ فِي الثَّلَاثَةِ فَبِنْتُ لَبُونٍ وَإِنْ  
لَمْ تَكُنْ أُمَّهُ إِذَا تَابَ ابْنُ وَابْنَا الْخَاضِ  
وَالْابْنُ كَذَلِكَ (يَتْرَكَ) يَنْقُصُ  
(مِنْ عَمَلِكَ) أَيْ مِنْ نَوَابِ عَمَلِكَ  
(الْجَذَعَةُ) هِيَ مَا طَعْنَتْ فِي السَّنَةِ  
الْخَامِسَةِ (حَقَّةٌ) مَا طَعْنَتْ فِي  
السَّنَةِ الرَّابِعَةِ قَبْلَ مَعِيَّتِ بِذَلِكَ  
لَأَنَّ السَّحْقَ أَنْ يَجْعَلَ عَلَيْهَا

اللَّهُ بِرَسُولِهِ فَنَسَّهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطَاهَا وَمَنْ سَتَلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطَى فِي أَرْبَعٍ  
 وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَادُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعَشْرِينَ إِلَى  
 خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بَنَتْ مَخَاضٌ أَنْثَى فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بَنَتْ  
 لَبُونٌ أَنْثَى فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حَقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْجَمَلِ فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً  
 وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ فَإِذَا بَلَغَتْ بَعْنَى سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى ثَمَانِينَ فَفِيهَا بَنَتْ لَبُونٌ  
 فَإِذَا بَلَغَتْ أَحَدَى وَثَمَانِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حَقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى  
 عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَنَتْ لَبُونٌ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ  
 مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاةٌ وَفِي صَدَقَةِ  
 الْغَنَمِ فِي سَاعَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى  
 مِائَتَيْنِ شَاتَانِ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثٌ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثَيْنِ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ  
 شَاةٌ فَإِذَا كَانَتْ سَاعَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا  
 وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ فَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْإِثْمَعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا أَنْثَى إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ۖ وَعَنْهُ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ أَمْرًا لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَلَا يَخْرُجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسُ الْأَمَاشَاءِ الْمُصَدِّقُ ۖ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدِيثٌ بَعَثَ مُعَاذٌ إِلَى الْيَمَنِ تَقَدَّمَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ قَالَ إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ  
 أَهْلُ كِتَابٍ وَذَكَرَ بَنِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ وَتَوَقَّ كَرَامَتَهُ أَوَالِ النَّاسِ ۖ عَنْ أَنَسٍ  
 ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَا لَمْ يَنْخُلْ وَكَانَ أَحَبَّ  
 أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بِرَحَاءٍ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا  
 وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا انْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَسْأَلُوا الرِّحْقَ تُنْفِقُوا عَمَّا

(ساعاتها) أي راعيتها وأولامته وم  
 الساعته إذا لم يلوقة والعاملة كذلك  
 عند المالكة ونص على الساعته  
 لأن سواشي ما بين البحرين وهي  
 جزيرة العرب أغلبها ساعته بدليل  
 قوله وفي الرقة أي الفضة ربع  
 العشر إذا ذهب كذلك اتذاقا  
 ونص على الرقة كالساعة لأن  
 تقوده هم كانت رقة لا لا احتراز  
 (تسعين ومائة فليس الخ) أي لأن  
 نصاها مائتا درهم (برحاء) في  
 القاموس وبرحاء كقبة على أرض  
 بالمدينة ويحدها الحدون برحاء  
 أم ونخص القسطاني في هذه  
 الكلمة أوجهها كثيرة فانظره

تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى يَقُولُ إِنَّ تَسَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُتَّقُوا عَمَّا تُحِبُّونَ وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْتِهِمْ وَأَتَمَّ  
صَدَقَةَ اللَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُرَّهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ قَالَ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخَّ ذَلِكَ مَالٌ رَاحِمٌ ذَلِكَ مَالٌ رَاحِمٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّي أَرَى  
أَنْ تُحِبَّ لَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفَعَلَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَ لَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي  
عَمِّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُهُ فِي خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِلَى الْمُصَلَّى تَقَدَّمَ وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ قَالَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ  
تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَقَبِلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ زَيْنَبُ فَقَالَ أَيُّ الزَّيْنَبِ فَقَبِلَ امْرَأَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ  
نَعَمْ أَلَا تَوَالِيهَا فَأَذِنَ لَهَا فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي  
فَأَرَدْتُ أَنْ أَصْدُقَ بِهِ فَرَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ ثُمَّ فَقَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَوَجَدَ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغَلَامِهِ  
صَدَقَةٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ  
ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمَنَبْرِ وَجَلَسَ حَوْلَهُ فَقَالَ إِنَّ مِمَّا أَحْبَبْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةٍ  
النَّشَاءِ وَزَيْنَتِهِمْ أَفَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْبَانِي الْخَيْرُ بِالْخَيْرِ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَبِلَ لَهُ مَا شَاءَ نَكَاحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَكَلِّمُكَ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ قَالَ  
فَسَمِعَ عَنْهُ الرَّحَضَاءُ فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ وَكَانَتْ جَدَّةُ فَقَالَ إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْخَيْرِ بِالْخَيْرِ وَإِنْ مِمَّا  
يُنْبِتُ الرِّبْعَ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ الْأَسْكَالَ الْخَضِرَاءَ أَكْثَرَ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَا  
الشَّمْسِ فَلَطَطَتْ وَبَالَتْ وَرَبَعَتْ وَإِنْ هَذَا الْمَالُ خَضِرٌ تَحْلُوهُ فَنَعِمَ صَاحِبُ الْمَالِ مَا أُعْطِيَ

(تسالوا) تسالوا (البر) حقيقة أي  
الذي هو كمال الخير أو هو الرحمة  
والرضا والخلة (عما تحبون) أي  
من بعض ما تحبون من المال أو ما  
يعمله وغيره كبدل الجاه في معاونة  
الناس والبدن في طاعة الله  
والمهجة في سبيل الله (برها) خيرها  
(مخ) ساكنة ومكسورة ومكسورة  
منونة ومنونة مضمومة كلمة  
تقال عند الرضا والاعجاب بالشيء  
أو الغفر والمدح انظر القاموس  
(راجع) كاذب أي ذور مخ أي يرجع  
صاحبه في الآخرة أو مبروح  
ففاعل بمعنى مفعول (الوحى) فاعل  
ينزل ما قط من نسخة الشرح وعليه  
فعل مائب ينزل مبداء المفعول  
(الرحضاء) العرق الكثير (جده)  
أي لما راوا في وجهه المصطفى من  
البشرى باستنارة وجهه بعد  
أن فهمه وأن يكونه عند السؤال  
المنكاره (فناطت) فأنات  
المرقين سه لارقيقا



(عنى) كان الظاهر ان يقال عنا  
وتشقق وكذا ياقها واجاب  
الكرمانى بان المراد كل واحدة منها  
أو اكتفت في المسكبة بحال  
نفسها لكن قال الكرماني  
فيه نظر وفي رواية النسائي على  
أزواجنا وياتم في حجورنا (فقبل)  
القاتل عمر لانه المرسل لجمع الصدقة  
(منع الخ) اى ان يعطوا صدقات  
أموالهم (واعنده) جمع عند  
بفتحين ما يعده الرجل من  
السلح والذواب وآلات الحرب  
أى كيف يمنع خالدا القرض وقد  
تطوع بوقف خيله وسلاحه وآلات  
الحرب التى كانت للتجارة على  
المجاهدين (ومثلها معها) اى  
وعليه فيكون النبى الزيد  
تضعف صدقته كقدرته بدر  
ليكون ذلك أرفع لقدره وأبهر  
لذكره وأننى للذب عنه (خير له الخ)  
في الحديث فضيلة الاكساب بعمل  
اليد فان كانت زراعة فهي اطيب  
المكاسب وأفضلها العموم اللهها  
(فيأنى) يدل فيحطط الخ

منه المسكين واليتيم وابن السبيل أو كما قال النبى صلى الله عليه وسلم وأنه من يأخذه بغير  
حقه كالذى يأكل ولا يشبع ويكون شهيدا عليه يوم القيامة عن زينب امرأة عبد  
الله بن مسعود رضى الله عنهما حديثها المتقدم فرياً وقالت في هذه الرواية انطلقت الى  
النبى صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الأنصار على الباب سلجتم مثل حاجتي فخر  
عليها بالان فالتفت الي النبى صلى الله عليه وسلم أيجزى عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي  
في حجرى فقال نعم لها أبران أجر القرابة وأجر الصدقة عن أم سلمة رضى الله  
عنها قالت قالت يا رسول الله ألى أبران أن أنفق على بنى أبي سلمة لئلا يفتهم عني فقال أنفق عليهم  
فإن أجرين ما أنفق عليهم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بصدقة فقيل منع ابن جليل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب فقال النبى  
صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جليل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله ورسوله وأما خالد فأنكم  
تظلمون خالداً قد أحسن أدراعه وأعدته في سبيل الله وأما العباس بن عبد المطلب فعم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة وسئلها معها عن أبي سعيد الخدري  
رضى الله عنه أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ثم سألوه  
فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى نفد ما عنده فقال ما يكون عندى من خير قل أن أدخره  
عنكم ومن يستغفب يغفبه الله ومن يستغن يغنيه الله ومن يصبر يصبره الله وما أعطى  
أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحطط على ظهره خيرة له من أن  
يأتى رجلاً فبأله أعطاه أو منعه وفي رواية عن الزبير عن النبى صلى الله عليه وسلم قال  
فيأتى بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خيرة له من أن يسأل الناس

أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ ۖ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ خُلُوعٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِخَضِرَةٍ نَفْسٍ بَوْرَكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِأَشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَالْيَدُ الْعَلِيَّةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى فَقَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثْتَ بِالْحَقِّ لَا أَرَى أَحَدًا بَعْدَكَ شَبَّاحِي أَفَارِقُ الَّذِي لَا يَفْكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَا فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ ثُمَّ أَنْ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا لَهُ طَبِيعَةً فَأَيُّ أَنْ يَقْبَلُ مِنْهُ شَيْئًا فَقَالَ عَمْرٍو إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَوْمَ عَشْرِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَنْهُ عَلَيْهِ حَقُّهُ مِنْ هَذَا النَّقِيِّ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ يَرِزْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَفَّى ۖ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَا وَأَقُولُ أَعْطِهِ مِنْ هَذَا أَفَقْرَ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ لِحُذِّهِ وَمَا لَا تَتَّبِعُهُ نَفْسُكَ ۖ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِلْ مَا رَأَى الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مَرَّةٌ لَحْمٍ وَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ تَذْوِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَلْغِيَ الْعَرَقُ نَصْفَ الْأُذُنِ فَيَنْتَهِي عَنْ ذَلِكَ أَشْفَاؤُا بَادِمٌ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يُطَوَّفُ عَلَى النَّاسِ تَرَدُّدًا لِلْفَقْمَةِ وَاللَّتْمَتَانِ وَالْقُرَّةُ وَالْقُرَّتَانِ وَأَكْبَنُ الْمُسْكِينِ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى بَغْنِيَّةٍ وَلَا يَفْطَنُ لَهُ قِيَّةٌ صَدَقَ عَلَيْهِ وَلَا يَقْرُومُ قِيَّةً أَلِ النَّاسِ ۖ عَنْ أَبِي حَنِيدَةَ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَزَوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَلَمَّا جَاءَ وَادِي الْقُرَى إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيثَةٍ أَلَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَهَابِيهِ اخْرُصُوا وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(خضرة) مفسدة لمحذوف خبران  
 أى إن هذا المال في الرغبة فيه  
 وحرص النفوس عليه كروضة  
 خضراء أو المراد من خضرة نفس  
 الروضة ولا يجب توافق المتبدا  
 لوجود الخبر في التذكري والتأنيث  
 إذ يجوز أن تقول هذه الدار مكان  
 طيب وزيد نعمة بحسب (بسخاوة  
 نفس) من غير حرص عليه أو  
 بسخاوة نفس المعطى والسبب  
 يساعدا لاول (لأرزا) أى  
 لا انقص أى لا آخذ أحداً  
 من أحد (مشرف) في الصباح  
 استشرفت الشئ رفعت البصر  
 انظر إليه واشرفت عليه بالانف  
 اطلعت عليه والتظاهر المراد  
 غير متعاقب قللك بمحصوله اليك  
 (مرعة) قطعة من اللحم أو تفتة  
 منه اذل وجهه بالسؤال فسد  
 لوجهه فينتفخ بذلك في الحشر  
 ويتأذى بالشمس أكثر من في  
 وجهه لحم (خرصوا) احرصوا  
 أى قدروه

وسلم عشرة أو سق فقال لها أحصى ما يخرج منها فلما أتنا بولك قال أما أنت استب الليلة ربح  
شديدة فلا يقومن أحد ومن كان معه بعير فليبعه ففعلنا ما أو عبت ربح شديدة فقام رجل  
فألقته بجبل طي وأهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساء بردا وكتب  
له بصرهم فلما أتى وادي القرى قال للمرأة كم جأت حديقتك قالت عشرة أو سق خر من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني متجهل الى المدينة  
فمن أراد منكم أن يتجهل معي فليتهجل فلما أشرف على المدينة قال هذه طابة فلما رأى أحدا  
قال هذا جبيل يحبنا ونحبه ألا أخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى قال دور بني النجار ثم دور  
بني عبد الاشهل ثم دور بني ساعدة أو دور بني الحرث بن الخزرج وفي كل دور انصار يعني  
خيرا **عن** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت  
السماء والعيون أو كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر **عن** أبي هريرة  
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقى بالتمر عند صيرام الثعل فحبى  
هذا بقره وهذا من قره حتى يصير عنده كوما من تمر فجعل الحسن والحسين رضي الله عنهما  
يلعبان بذلك التمر فأخذ أحدهما تمره فجعلها في فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فأخرجها من فيه فقال أما علمت أن آل محمد لا يأكلون صدقة **عن** عمر رضي الله عنه  
قال سمعت علي قرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده فأردت أن أشتر به فظننت أنه  
يبيعه برخص فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعدي صدقتك وإن  
أعطاك كذا درهم فإن العائد في صدقته كالعائد في قبضته **عن** ابن عباس رضي الله عنهما  
قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ممتة أعطيتهام وولاه لم يؤذني الله عنهم ان الصدقة  
قال النبي صلى الله عليه وسلم هلا انتم عنتم بخولها قالوا انهم امية قال اغاسرهم أكلها

(سلك أيلة) اسمه يوحنا بضم المثناة  
التحتية وفتح الحاء المهملة وفتح شدي  
النون ابن روبة اسم أمه العلماء  
لكمراء ويلة بلدة قديمة بساحل  
البحر (بحرهم) أي يباهون والمراد  
بأمان أهل بحرهم لأنهم كانوا ساكني  
بساحل البحر على ما التزم من  
الجزيرة (حديقتك) الحديقة  
البيستان والمراد قرها أي كم بلغ  
قرها (طابة) من أسماء المدينة  
(جبيل) بالتصغير وللاربعة بالتكبير  
(يحبنا) حقيقة ولا يشكر وصف  
الجمادات يحب الرسول فتحدث  
الاسطوانة على مفارقتها صلى الله  
عليه وسلم وسمع القوم حينها حتى  
سكنها وقد جاء أن حجرا كان يسلم  
عليه قبل الوحي بل جميع اجزاء  
المدينة تحبه وتحن الى لقائه حال  
مفارقتها اياها الذي أوجد  
الاشياء لامن شيء لا يعجز في إيجاد  
ادراكها ومحبة الحبيبة (السماء)  
المطر ذكر الحمل وأريد الحمل (عثريا)  
ما يسقي بالسبيل الجاري في حفر  
وتسمى الحفر عانورا تعثر المار بها  
اذ لم يعلمها (من قره) ذكر الجحى  
منه بعد الجحى به وهما متلازمان  
وان تغاير افعهما

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتَى بِطَحْمٍ تُصَدِّقُهُ عَلَى رِبْرَةٍ  
فَقَالَ هُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ حَدِيثٌ مُعَاذِ رَبِّعُنَّهٗ إِلَى الْبَيْتِ تَقْدِمُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ وَاتَّقِ  
دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ فَإِنَّهُ  
أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنْ يُسَلِّقَهُ أَلْفَ دِينَارٍ  
فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَلَمْ يَجِدْ مَرَكَبًا فَأَخَذَ خَشَبَةً فَفَرَّهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ فَرَفَى  
بِهَا فِي الْبَحْرِ فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَقَهُ فَأَذَابَ الْخَشَبَةَ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
الْجِبَاءُ جِبَارٌ وَالْمِزْجِبَارُ وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ الْخَمْسُ عَنْ أَبِي حَبِيدَةَ السَّاعِدِيِّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي  
سُلَيْمٍ يَدْعُو ابْنَ الْأُمَيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ عَاسِبُهُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لِيَجْعَلَكَ فَوَاقِشَةً فِي يَدِهِ الْمِيسَمِ بِسْمِ أَبِي الْقَاسِمِ صَدَقَةٌ

\*(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)\*

### (أَبْوَابُ صَدَقَةِ الْفَطْرِ)

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفَطْرِ صَاعًا  
مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَرَ  
بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
كَأَنَّهُ خَرَجَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَكَانَ طَعَامُنَا

(اتق دعوة المظلوم) أي تجنب  
جميع أنواع الظلم للأيدي وعليك  
المظلوم (بينه) أي المظلوم ولا ي  
ذريتها أي دعونه أي وإن كان  
المظلوم عاصيًا يخرج أحد دعوة  
المظلوم مستجابة وإن كان فاجرا  
فتجوره على نفسه وليس لله حجاب  
يحببه عن خلقه (أبي أوفى) اسمه  
عليه بن خالد بن الحرث الأسدي  
هو آخر من مات من الصحابة  
بالكوفة سنة سبع وخمسين وقول  
المنادي أوفى بشفاعتهم هو (آل أبي  
أوفى) يريد أبا أوفى نفسه لأن آل  
يطلق على ذات الشيء كما قال عليه  
السلام عن أبي موسى الأشعري  
لقد أوفى من مار من منار آل  
داود يريد داود نفسه (الجباء) أي  
البيعة لأنهم لا يتكلم أي جرحها  
(جبار) أي هدر غير مضمون إذا  
ربطت ربطا يمنعها عادة أو أغلق  
عليها كذلك فلا ضمان على ربه فيها  
أُتلفت بانقلاصها اليلا أو نهار ولو  
عادة انظر تفصيل المسئلة بالفقهاء  
وكذا مسئلة البئر (اللتية)  
أمة أو هو بفتح اللام والمثناة أو  
بضم اللام وفتح المثناة اسمه عبد  
الله من بني ليث من الأزد (الميسم)  
حديدة يكوى بها

الشعير والزيت والاقط والتمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة القطر صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر على الصغير والكبير والحز والمملوك

(بسم الله الرحمن الرحيم)  
(كتاب وجوب الحج وفضل)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان الفضل بن العباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خنم فجعل الفضل ينظر اليها وتظفر اليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة أفأجعه عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته يذى الخليفة ثم يهل حتى تستوي به فاقعة عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على راحل وكانت راحلته عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله ترى الجهاد أفضل الأعمال أفلا تجاهد فقال لا لكن أفضل الجهاد حج مبرور عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلمن لهم ولأن أبا عليين من غيرهم ممن أراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فن حبت أنشأ حتى أهل مكة من مكة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أناج بالبطحاء التي يذى الخليفة فصلى بها وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما يفعل ذلك وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(خنم) غير منصرف للعلمة والثأث  
لا الهـ او وزن الفعل كد حرج  
كما قبل والالزم منع جعفر ولا قاتل  
به اذ ليس فيه الوزن المعبر عنهم  
(قال نعم) فيه جواز الحج عن الغير  
ومعناه ما لك مع انه راوى الحديث  
لانه يرى أن الحج من الاعمال  
البدنية كالملاة لا يقبل النيابة ولم  
يعصيه عمل أهل المدينة حتى يأخذ  
به (زاملته) حاملته وحامله متاعه  
لأن الزاملة البعير الذي يستظهر  
به الرجل لحمل متاعه وطعامه  
فاقصد أي أقصد به عليه الصلاة  
والسلام وقد روى حج الأبرار على  
الراحال وفي الحديث ترك الترفه  
حيث جعل متاعه تحت وركب  
فوقه (قال لا) سقط لفظ لا لابي ذر  
(يرفث) يجامع أو يفسق وقال  
الازهرى الرفث كلمة جامعة لكل ما  
يريد الرجل من المرأة ولم يفسق  
لما يتيسر ولا معصية (كيوم  
ولدته أمه) أي عاد بالارتباب من  
الصغار والكبار وروايات كما  
كان كذلك حين ولادته أمه وبني  
يوم على الفصح لا ضاقته لبي

عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وإن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم كان إذا خرج إلى مكة يصل في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي الحليفة  
بيتن الوادي وبات حتى يصبح **عن** عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه  
وسلم ينادي العتيق يقول أنا نبي الألة أت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل  
عمره في حجة **عن** ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه روى وهو  
معرس بذي الحليفة بيتن الوادي قبل أن يقطع أمم باركة **عن** يعلى بن أمية رضي  
الله عنه أنه قال أعرضى الله عنه أرفى النبي صلى الله عليه وسلم حين يوحى إليه قال فيخبر  
النبي صلى الله عليه وسلم بالجرأة ومعه نفر من أصحابه جاءه رجل فقال يا رسول الله كيف  
ترى في رجل أحرم بعمره وهو متضيق بطيب فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ساعة ثم قام  
الوحي فأشار عمر رضي الله عنه إلى الخنث وعلى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب قد  
أظلم به فأدخلت رأسي فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم محمض الوجه وهو يغط ثم سري عنه  
فقال أين الذي سأل عن العمرة فأتني برجل فقال اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات  
وانزع عنك الجبة واضنع في عمرتك كما تضنع في حجتك **عن** عائشة زوج النبي صلى الله  
عليه وسلم ورضي عنها قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحرامه حين يحرم  
ولحله قبل أن يطوف بالبيت **عن** ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول ما أريد الله عنه قال ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من  
عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة **عن** ابن عباس رضي الله عنهما أن أسامة  
كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة إلى المزدلفة ثم أُرْدِفَ الفضل من المزدلفة  
إلى منى فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبى حتى رمى بحجره العقبه **عن** وعنه

(الشجرة) أي التي عند مسجد  
ذي الحليفة (المعرس) بالمهملات  
والراء مشددة مفتوحة نزل  
المسافر آخر الليل أو مطلقا وهو  
أسفل من مسجد ذي الحليفة فهو  
أقرب للمدينة (وبات الخ)  
أي بذي الحليفة ثم توجه إلى  
المدينة لئلا يفتأ الناس أهاليهم  
ليلا (عمره في حجة) أي جعلت  
أحرام أي المحرم به حجة مع حجة  
(يعلى) يتوعد نفسه من شدة قتال  
الوحي (سري عنه) كشف عنه  
شأنا شيئا (ثلاث مرات) مفعول  
اغسل لا يقال استدل به على منع  
استدامة الطيب بعد الإحرام  
لأنه يغسل أثره من التوب  
واليدن لعموم قوله اغسل الطيب  
الذي بك وهو قول مالك ومحمد  
ابن الحسن

رضي الله عنه قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعدما ترجل وادخن وابس  
ازاره وردائه هو وأصحابه فلم ينه عن شيء من الأزدية والأزرتلبس إلا المزعفرة التي تردع  
على الجلد فأصبح بذى الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء أهل هو وأصحابه  
وقلد بدنه وذلك لحس بين من ذى القعدة فقدم مكة لأربع ليل خلون من ذى الحجة  
فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ولم يحل من أجل بدنه لانه قلدها ثم نزل بأعلى مكة  
عند الجحون وهو سهل بالحج ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة وأمر  
أصحابه أن يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا من رؤسهم ثم يحلوا وذلك لمن لم  
يكن معه بدنه قلدها ومن كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب والثياب ﴿عن  
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن ناسية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبسك اللهم لبسك لبسك  
لا شريك لك لبسك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ﴾ ﴿عن أنس رضي الله عنه  
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه بالمدينة الظهر أربعاً والعصر بذى  
الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى أصبح ثم ركب حتى استوت به على البيداء مع الله وسبح  
وكبر ثم أهل بحج وعمره وأهل الناس بها فلما قدمنا أمر الناس فحلوا حتى كان يوم التروية  
أهلوا بالحج قال ونحمر النبي صلى الله عليه وسلم بدات يده قياماً وخرج رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بالمدينة كبشين أملحين ﴿عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يلبس من ذى  
الحليفة فإذا بلغ الحرم أمسك حتى إذا حذى طوى بات فيه فإذا صلى الغداة اغتسل وركع  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ﴾ ﴿عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أما موسى فكأنني أنظر إليه إذا انحدر في الوادي يلبس ﴿عن  
أبي موسى رضي الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى قومي باليمن فحئت وهو

(تردع) أي تلتصق لابنه باثرها  
حال كون الأثر مستقراً على الجلد  
(من أجل بدنه) إذا لا يجوز لأصحاب  
الهدى أن يصل حتى يبلغ الهدى  
محل (البسك) اجابة لك به - اجابة  
فليس المقصد مرتين فقط بل  
التكثير (عن ابن عمر رضي الله  
عنهما أنه كان يلبس الخ) كذا في نسخة  
الغزي ونسخ المتن التي يلبس  
والذي في البخاري كان ابن عمر  
رضي الله عنهما إذا صلى بالغداة  
بذى الحليفة أمر براحلته فركلت  
ثم ركب فإذا استوت به استقبل  
القبلة قائماً ثم يلبس حتى يبلغ الحرم  
ثم يمسك حتى إذا حذى طوى بات  
به حتى يصبح فإذا صلى الغداة  
اغتسل وركع أن رسول الله فعل  
ذلك (موسى) قيل الصواب عيسى  
لانه حين سينزل حكيم بصرع المصطفى  
وأجيب بأنه لا فرق بينهما إذا طاف  
من أن يجعل الله لروح موسى مثلاً  
يرى نقطة وقد رأى ليلة الامراء  
موسى صلى قائماً في قبره (فكأنني)  
كذا في نسخة المتن بالنساء وفي البخاري  
حذفها وجوز ابن مالك حذفها  
في السعة

بِالْبَطْلَانِ فَقَالَ بِمَا أَهَلَّتْ قُلْتُ أَهَلَّتْ كَاهِلَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلْ مَعَكَ مِنْ  
 هَدْيٍ قُلْتُ لَا فَأَمَرَنِي فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَمَرَنِي فَأَهَلَّتْ فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ  
 قَوْمِي فَشَطَطَنِي أَوْغَسَلَتْ رَأْسِي فَقَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنْ تَأَخَّذَ بِكِ كِتَابُ اللَّهِ فَإِنَّهُ  
 بِأَمْرِ نَابِ الْقِسَامِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَتُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ وَإِنْ تَأَخَّذْتُمْ مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى تَخْرُجَ الْهَدْيُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَحَدِشُهَا فِي الْحَجِّ قَدْ تَقَدَّمَ  
 قَالَتْ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ خَرَجَ نَامَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَلَبَّى بِالْحَجِّ  
 وَحَرَّمَ الْحَجَّ فَتَزَلَّ بِسَرَفٍ قَالَتْ تَخْرُجُ إِلَى أَفْجَاهِهِ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحْبَبَ  
 أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا قَالَتْ فَلَا تَأْخُذْ بِهِمِ الْتَارِكُ لَهُمْ أَمِنْ  
 أَفْجَاهِهِ قَالَتْ فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجَالُ مَنْ أَفْجَاهِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ  
 مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَقْدُرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ وَذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ ۞ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي رِوَايَةٍ  
 قَالَتْ خَرَجَ نَامَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ فَلَمَّا قَدِمْنَا طَوَفْنَا بِالْبَيْتِ  
 فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ لِحُلٍّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ  
 وَنِسَاءُ لَمْ يَسْقُنَ فَأَحْلَلْنَ قَالَتْ صَفِيَّةٌ مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ فَقَالَ عَقْرًا حَلَقًا أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ  
 النَّحْرِ قَالَتْ قُلْتُ بَلَى قَالَ لَا بَأْسَ أَنْفَرِي ۞ وَعَنْهَا فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَتْ خَرَجَ نَامَعَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَنَامَعَ أَهْلَ الْعُمْرَةِ وَمِنَّا مَنْ أَهْلُ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا  
 مَنْ أَهْلُ بِالْحَجِّ وَأَهْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ فَأَمَّا مَنْ أَهْلُ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ  
 وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ ۞ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ وَأَنْ  
 يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا رَأَى عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ أَذْلَجَ بِهِمَا الْبَيْتَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ قَالَ مَا كُنْتُ لَا دَعِ  
 سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ أَحَدٍ ۞ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانُوا

(بما أهلت) بإثبات الف ما  
 الاستخفاف بهامة على القليل كذا  
 في الشرح وفي نسخ المتن بدون  
 الف على الكثير (فقدّم عمر) أي  
 زمان خلافته لا في حجة الوداع  
 كما بين في مسلم واختصره المؤلف  
 وألفظ مسلم ثم أتيت امرأة من قيس  
 فقالت رأيتني ثم أهلت بالحج فكنت  
 أفتى به الناس حتى كان في خلافة  
 عمر رضي الله عنه فقال له رجل  
 يا أبا موسى أرى يا عبد الله بن قيس  
 رويك بعض قيس الثقات لا تدري  
 ما أحدث أمير المؤمنين في النسك  
 بعدك فقال يا أبا أيهم الناس من كان  
 أفتيناه قيساً فاستد فان أمير المؤمنين  
 فادم عليكم فأنقوابه قال فقدّم عمر  
 فذكرت له ذلك فقال إن الحج (عقرا  
 حلقاً) يكتبان بالف مقصورة  
 للتأنيث فلا ينومان أي عقرها الله  
 في جسدها وحلقها أي أصحابها  
 وجعل في حلقها أو حلق شهرها  
 كلمة انتسعت فيها العرب فنطلقها  
 ولا تريد حقيقة معناها فهي  
 كثر تبداه



بِرُونَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَثَرِ الْحَجِّ مِنْ أَجْلِ الْفَجْورِ فِي الْأَرْضِ وَيَجْعَلُونَ الْحَرَّمَ صَفَرًا وَيَقُولُونَ  
 إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ وَعَفَا الْأَثَرُ وَأَنْسَخَ صَفَرَ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ قَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَأَصْحَابَهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ مَهْلَيْنِ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا عُمْرَةً فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عَنْهُمْ فَقَالُوا  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْحِلِّ قَالَ حِلُّ كُلُّهُ **عَنْ** حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ  
 عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حُلُّوَابِعَةَ مَرَّةٍ وَلَمْ يَحِلِّ أَنْتَ مِنْ حَجْرَتِكَ قَالَ إِنِّي  
 أَبَدْتُ وَأَسَى وَقُلْتُ هَذَا لِي فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَتَحَرَّ **عَنْ** ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ  
 سَأَلَ رَجُلًا عَنِ التَّمَتُّعِ وَقَالَ نَهَى النَّاسُ عَنْهُ فَأَمَرَ بِهِ قَالَ الرَّجُلُ فَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ كَانَتْ رَجُلًا  
 يَقُولُ لِي حَجٌّ مَبْرُورٌ وَعُمْرَةٌ مُتَقَبِّلَةٌ لَهُ قَالَ فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ سَنَةُ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **عَنْ** جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَمْ يَوْمِ سَاقِ الْبَدَنِ مَعَهُ وَقَدْ أَهْلُوا بِالْحَجِّ مَقْرَدًا فَقَالَ لَهُمْ أَسَلُّوْا مِنْ أَسْرَافِكُمْ يَطُوفُ  
 الْبَيْتَ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَصِّرُوا ثُمَّ أَقْبُوا حِلًّا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّوْبَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ  
 وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مَتَاعَةً فَقَالُوا كَيْفَ تَجْعَلُهَا مَتَاعَةً وَقَدْ سَمِينَا الْحَجَّ فَقَالَ أَفْعَلُوا  
 مَا أَمَرْتُكُمْ فَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ أَلْهَدَى لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ وَأَكُنْ لَا يَحِلُّ لِي حَرَامٌ  
 حَتَّى يُلْغِ الْهَدَى مَحَلَّهُ فَعَلُوا **عَنْ** عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَمَتَّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَلَّ الْقُرْآنُ قَالَ رَجُلٌ بَرَأَيْهِ مَا شَاءَ **عَنْ** ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كُدَامٍ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلَيَّا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ وَخَرَجَ  
 مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى **عَنْ** عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ  
 الْجُدْرَانِ مِنَ الْبَيْتِ هُوَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَمَا لَهُمْ لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ قَالَ إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ  
 النَّفَقَةُ قُلْتُ فَمَا شَأْنُ بَابِهِمْ مَرْتَفَعًا قَالَ فَعَلْ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَأْوَارِغِهِ وَمِنْ شَأْوَا

(برأ) بلا همز أو به اتفاق (الدبر)  
 الجرح يـ يكون من اصطكاك  
 الأقتاب أو من حبال الاحمال  
 أو من نقر غراب مثلاً في ظهر البعير  
 (وعفا الأثر) أي ذهب أثره  
 الحاج من الطريق وانغمى بعد  
 رجوعهم بوقوع الأمطار وغيرها  
 أطول الأيام أو ذهب أثر الدبر ولا ي  
 داود وعفا الورى رأى كثر وير الابل  
 الذي حلق بالرحال (رابعة) صفة  
 لمذرف أي ليله (مهلين) مهلين  
 (رجل) اسمه نصر بن عمران الضبي  
 (قال الرجل) أي نصر (قال رجل  
 برأيه) هو عمر بن الخطاب لا عمن  
 ابن عفان لأن عمر أقول من نهي  
 عن المتعة فكان من بعده تابعه  
 في ذلك ففي مسلم أن ابن الزبير كان  
 ينهي عنها وابن عباس بأمر بها  
 فسألا جابراً فأشار إلى أن أقول  
 من نهي عنها عمر (كدام)  
 مصروف على إرادة الموضع  
 أو مخدوع على إرادة البقرة للعامة  
 والتأنيث

وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تَنْكَرُوا قُلُوبَهُمْ أَنْ تَدْخُلَ الْجَدْرُ فِي  
 الْبَيْتِ وَإِنَّ الصَّقَّ بَابُهُ بِالْأَرْضِ ۖ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ لَأَمْرَتْ بِالْبَيْتِ فَهَدَمَ فَأَذْخَاتُ فِيهِ مَا تَوَجَّعَ مِنْهُ  
 وَالزَّقَّةُ بِالْأَرْضِ وَبَعَثَتْ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَبَلَّغَتْ بِهِ أَسْمَ بْنَ إِبرَاهِيمَ ۖ عَنْ  
 أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَا أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَاوِلَةِ عِمَكَةَ فَقَالَ وَهَلْ تَزِلُّ  
 عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ ذُرٌّ وَكَانَ عَقِيلٌ وَلِوَرْتِ أَبِطَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ وَلَمْ يَرَهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا لَأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ مَتَرًا فَعَدَّ أَنْ شَاءَ اللَّهُ  
 تَعَالَى بِخَيْفِ بَنِي كَثَّانَةَ حَيْثُ تَقَامُوا عَلَى الْكُفْرِ بِعَنِي ذَلِكَ الْهَضْبُ وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكَثَّانَةَ  
 تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ أَنْ لَا يَأْتُوا بِكُفْرِهِمْ وَلَا يَبْعَثُوهُمْ حَتَّى يَسْأَلُوا إِلَهُهُمْ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 يُخْرِجُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانُوا  
 يَصُومُونَ عَاشُورًا قَبْلَ أَنْ يُقَرَّضَ رَمَضَانُ وَكَانَ يَوْمَ تَنْزِيلِهِ الْكَعْبَةُ فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ  
 رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُومْهُ وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ  
 فَلْيَتْرُكْهُ ۖ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيْحَسَنَ  
 الْبَيْتِ وَابِعَمْرٍو بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ۖ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانِي بِهِ أَسْوَدًا فَخُيِّقَ لَهَا حَجَرًا حَجَرًا ۖ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ أَنَّهُ جَاءَهُ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ قَبْلَهُ فَقَالَ إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ ۖ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(الجدور) لاني ذرا الجدار (عقيل  
 الخ) ورت عقيل وطالب أباهما  
 أباطالب واسمه عبد مناف الكفر  
 الجميع (وكثانة) عطف عام على  
 خاص لان قريش من ولد النضر بن  
 كثانة وإنما كثانة فاعقب من غير  
 النضر فكل قريشي كثنائي ولا عكس  
 (حتى يسألوا الخ) كتبوا بذلك  
 كما بخط منصور بن عكرمة  
 العبدري فثبت يده أو بخط بعض  
 ابن عامر وعلقوه في جوف الكعبة  
 فاشتد الأمر على بني هاشم وبني  
 المطلب في الشعب الذي انحازوا  
 إليه فبعث الله الأرضة فلعبت  
 كل ما فيها من جور وطلم وبني  
 ما كان فيها من ذكر الله فاطلع الله  
 رسوله على ذلك فاخبر به عنه  
 أباطالب فقال لهم ذلك وقال ان  
 كان ابن أخي صادق فارتعتم عن سوء  
 رأيكم وان كان كاذبا فغته اليكم  
 قالوا انصفتنا فوجدوا الصادق  
 الصدوق قد أخبر بالحق فاستقط  
 في أيديهم ونكسوا على رؤسهم

قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من  
يستتره من الناس فقال له رجل ادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال لا  
عن ابن عباس رضي الله عنه ما قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابي ان  
يدخل البيت وفيه الالهة فامرهم فاحرجت فاحرجوا صورة ابراهيم واسماعيل في  
أيديهم ما الا زلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اوما والله قد علموا انهم ما  
لم يستقسموا بها قط فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصلي فيه وعن رضى الله عنه قال  
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وقد وهنتهم  
حتى يثرب فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط الثلاثة وان يعيشوا ما بين  
الركعتين ولم يمتعه ان يامرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم عن  
ابن عمر رضي الله عنهما قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم  
الركن الاسود اول ما يطوف يحب ثلاثة اطواف من السبع عن عمر رضي الله  
عنه انه قال قالوا والرمل انما كثر اذ بناه المشركين فبدأ هؤلاء هم الله ثم قال شي  
صنع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يحب ان تتركه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال  
ما تركت استلامه من الركعتين في شدة ولا رخاء منذ رايت النبي صلى الله عليه وسلم  
يستلمهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة  
الوداع على بعير يستلم الركن بعين عن ابن عمر رضي الله عنهما ما انه سأل رجلا عن  
استلام الحجر فقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله فقال الرجل  
ارأيت ان زحمت ارايت ان غلبت قال اجعل ارايت بالعين رايت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يستلمه ويقبله عن عائشة رضي الله عنها ان اول شيء بدأ به حين قدم النبي صلى

(بقدم) يرد النبي أي واصحابه  
وجله وقد وهنتهم حالة أي حالة  
كون الحى موهنة أهم ففاعل يقدم  
مسترولا بي ذربل وقد وفد بالقاء  
فاعل به وجله وهنتهم أي أضعفهم  
في محمل دفع صفة وفد وضمير انه  
للشان ( يثرب ) اسم المدينة  
في الجاهلية ( والرمل ) بالنصب  
نحو مالك وزيد او يروي والرمل  
بإعادة اللام ( راءينا ) بوزن فاعلنا  
أي أرى بناهم بذلك أنا أقوياء  
لا يهجز عن مقاربتهم ولا تضعف عن  
محاربتهم ( بالعين ) أي أتبع السنة  
واترك الرأي وكأنه فهم من كثرة  
السؤال التدريج الى الترك  
المؤدى الى عدم الاحترام  
والتعظيم المطلوب شرعا

(أنه توفاه) مدخول ان في محل  
 رفع خبر ان من قولها ان أول شيء  
 (منه) فكان أول شيء بدأ به  
 الطواف ثم لم تكن فعله كل  
 منهما عمرة فعلم من هذا ان ما ذهب  
 اليه ابن عباس مخالف لقول  
 النبي وصاحبه وان أمره السابق  
 أصحابه ان يتسخطوا بهم فيجعلوه  
 عمرة خاص بهم أو نسخ وان من  
 أهل الحج مفردا لا يضره الطواف  
 بالبيت (فقد) حذف منصوبه  
 كذا في الشرح وفي نسخ المتن قد  
 أي قد يابشر طلقا ولديده فان  
 ربط السريده وطواقكم مقررين  
 من فعل الشيطان (لا يجمع) لا  
 نافية (فاستقى) كذا في المتن  
 في الشرح وأصله والذي في نسخ  
 المتن فاستقى بواحدة أي طلب  
 الشرب (صالح) يؤخذ منه ان  
 يدح الانسان بحضرته اذا آمن  
 عليه الاعجاب ونحوه (وأشار الى  
 عاتقه) ساقط من نسخ المتن الا أنه  
 موجود في الشرح وأصله والبحار  
 الطبع (من زمزم الخ) فيه  
 استحباب شرب ما فيها ورخصة  
 الشرب فاعا روى الفاكهي وغيره  
 عن ابن عباس صلوا في مصلى  
 الاخير واشربوا من شراب  
 الاربار قبل وما صلى الاخير قال  
 تحت الميزاب قبل فاشرب الاربار  
 قال زمزم وخاصة ما فيها وان  
 نقل

الله عليه وسلم أنه توفاه طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج أبو بكر وعمر رضي الله عنهما مثله عن  
 ابن عمر رضي الله عنهما حديث طواف النبي صلى الله عليه وسلم تقدم قريبا وزاد في هذه  
 الرواية أنه كان يسجد سجدة بعد الطواف ثم يطوف بين الصفا والمروة عن ابن  
 عباس رضي الله عنهما ما أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوهو يطوف بالكعبة بانسان ربط  
 يده الى انسان يسيرا ويحيط أو ينسج غير ذلك ففعله النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال  
 فبيده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعنه في الحجة  
 التي أمره الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر يعني في رده  
 يؤذن في الناس ألا يجمع بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت مريان عن عبد الله بن  
 عباس رضي الله عنهما ما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف وسعى بين الصفا  
 والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة عن ابن عمر رضي الله  
 عنهما ما قال استأذن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أن يبيت بمكة ليالي من أجل سقايته فأذن له عن ابن عباس رضي الله عنهما ما أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستقى فقال العباس يا فضل اذهب الى  
 أمك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرب من عندها فقال استقي قال يا رسول الله  
 انهم يجعلون أيديهم فيه قال استقي فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال  
 اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا أن تغلبوا الترات حتى أضع الحبل على هذه يعني  
 عاتقه وأشار الى عاتقه وعنه رضي الله عنهما ما قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
 زمزم فشرب وهو قائم وفي رواية عنه أنه كان يومئذ على بعير عن عائشة رضي الله  
 عنها أنها سألت ابن أختها عروة بن الزبير عن قول الله عز وجل إن الصفا والمروة من شعائر

(أن لا يطوف) في عدم تطوافه  
 أي سعيه (للمائة) سميت لأن النساء  
 كانت تضيء أي تراقى عندها وهي  
 اسم صنم كان في الجاهلية  
 والطاعة صفة إسلامية (المشال)  
 ثنية مشرفة على قديد وكان اغيرهم  
 صنان بالصفا الساف كرمهم وبالمروة  
 نائلة كقائمة كانوا رجلا وامرأة  
 زيناد اخل الكعبة فبعضهم الله  
 يحرين نصبا ليعظمهم ما الناس  
 قال الامر الى ان زين لهم  
 الشيطان عبادتهم ابذبح قرايئهم  
 اليهم ما (ما استدبرت) ما موصولة  
 أي الذي أو موصوفة أي شيئا  
 استدبرته أي لو كنت الآن  
 مستقبلا زمن الامر الذي  
 استدبرته ما هديت حتى لا يثقي  
 عليكم انفرادكم عنى بالقسح ولما  
 احوجتكم الى التوقف والمراجعة  
 ويمنعني من التعلل ان معي الهدى  
 ولا يجوز ان معه الهدى ان  
 يتخلل حتى ينحصر يوم الضرر قد  
 أقاد الحديث في ذاته ان الافضل  
 لمن لا هدى له ان يعتبر ثم يرجع بل  
 يرجع الى الحج مرة ثم يرجع فيكون  
 مقبلا وان من ساق الهدى الافضل  
 في حقه أن لا يتبع فلا يطلق القول  
 بان أحدهما أفضل بل كل واحد  
 أفضل في حال والمالكية  
 والشافعية على ان الافراد أفضل  
 ومن تمتع بعد دخول أشهر الحج  
 لزمه هدى

الله من حج البيت أو عرفة فلا جناح عليه أن يطوف به ما قال فوالله ما على أحد جناح أن لا  
 يطوف بالصفا والمروة قالت بشعما قالت يا ابن أخي إن هذه لو كانت كما أوتها عليه كانت  
 لا جناح عليه أن لا يطوف به ما وأهنتها أنزلت في الانصار كانوا قبل أن يسلموا أي لو  
 لمائة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشال فكان من أهل يثرب أن يطوف بالصفا  
 والمروة فلما أسألو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله إنا كنا  
 نخرج أن نطوف بين الصفا والمروة فأنزل الله تعالى إن الصفا والمروة من شعائر الله الآية  
 قالت عائشة رضي الله عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس  
 لأحد أن يترك الطواف بينهما ما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم إذا طاف الطواف الأول خبثا ثلثا ومشى أربعة أركان كان يضيء بطن المسيل  
 إذا طاف بين الصفا والمروة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أהל النبي صلى الله  
 عليه وسلم هو وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة  
 وقدم علي من اليمن ومعه هدى فقال أهلت بما أהל به النبي صلى الله عليه وسلم فأمر النبي  
 صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلقوا الأمن كان معه  
 الهدى فقالوا نتطلق الى منى وذكر أحدنا قطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو  
 استقبلت من أمري ما استدبرت ما هديت ولو لا أن معي الهدى لأهلت ما عن أنس  
 ابن مالك رضي الله عنه أنه قال له رجل فقال له أخبرني بشي عقلت عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم أين صلى الظهر والعصر يوم التروية قال يعني قال فابن صلى العصر يوم النفر قال  
 بالابطح ثم قال أنس أفعل كما يفعل أمراؤك عن أم الفضل رضي الله عنهما قالت شك  
 الناس يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم

بِشَرَابٍ فَذَرِبَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَقْبَى يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ رَأَتْ الشَّمْسُ فَصَاحَ  
 عِنْدَ مُرَادٍ الْجَبَّاحِ خَرَجَ وَعَلَيْهِ مَلْهَفَةٌ مَعْقُورَةٌ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ الرُّوحُ  
 إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ قَالَ هَذِهِ السَّاعَةُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أَفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ خَرَجَ  
 فَزَلَّ حَتَّى خَرَجَ الْجَبَّاحُ فَسَارِقًا قَالَ لَهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ مَعَ أَبِيهِ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ  
 فَأَقْسِرِ الْخُطْبَةَ وَجَعَلِ الْوُقُوفَ جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ صَدَقَ  
 وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ قَدْ كَتَبَ إِلَى الْجَبَّاحِ أَنْ لَا يَحْثُفَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْحَجِّ عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَضَلَّتْ بَعِيرِي إِلَى فِذَاهِ بَطْنِ أَبِي عَرَفَةَ قَرَأْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَاقِفًا بِعَرَفَةَ فَقُلْتُ هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحَسَنِ فَاشَأَنُهُ هَهُنَا عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 أَنَّهُ سُمِّلَ عَنْ سَيِّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُجَّةِ الْوُدَّاعِ سَيْنٍ دَفْعَ قَالَ كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقُ  
 فَادَّاءُ وَجَدَ جَوْهَرَةً نَصَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَوْمَ عَرَفَةَ فَدَعَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَاهُ زُجْرًا شَدِيدًا أَوْضَرَ بِالْأَذِلِّ وَأَشَارَ  
 بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الرِّبَاسَ بِالْإِبْضَاعِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
 أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ نَزَلَتْ لَيْلَةً جَمَعَ عِنْدَ الْمُرَدَّاقَةِ فَمَاتَتْ تَصَلَّى فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ  
 قَالَتْ يَا بَنِي هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قَالَ لَا فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ يَا بَنِي هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قَالَ نَعَمْ قَالَتْ  
 فَارْتَحِلُوا قَالَ فَارْتَحِلْنَا وَمَضَيْنَا حَتَّى رَمَتْ الْجَمْرَةَ ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتْ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا قَالَ  
 فَقَالَتْ أَيُّهَا هَتَمًا مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَبَتْ مَا قَالَتْ يَا بَنِي إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ  
 لِلنَّاسِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَزَلْنَا الْمُرَدَّاقَةَ فَاسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَسَلَّمَ سَوْدَةً أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ وَكَانَتْ امْرَأَةً بَطِيئَةً فَأَذِنَ لَهَا فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ  
 النَّاسِ وَأَفْتَحْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ ثُمَّ دَفَعْنَا يَدَهُ فَلَمَّا أَنْ أَكُونُ اسْتَأْذَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(فصاح) انتصير الجحاح في تعجيل  
 الروح (مرادق) خيمة أو ما يحيط  
 بها (ملهفة) أزار كبير (معصورة)  
 مصبوعة بالصفر (وعجل الوقوف)  
 أكثر الروايات عن مالك وعجل  
 الصلاة بل غلطت رواية الوقوف  
 لكن وجهه بان تعجيل الوقوف  
 يستلزم تعجيل الصلاة (الحسن)  
 في التماموس الحسن جمع أحسن  
 وبه لقب قريش وكثالة وجاهد به  
 ومن تابعهم اتبعهم في دينهم  
 أو لا اتبعناهم للعصاة وهي الكعبة  
 لأن حجرها أبيض إلى السواد  
 (فما شأنه) تعجب من جبر وانكار  
 منه لما رأى النبي واقفا بعرفة  
 لأن الحسن لا يقفون بها بل  
 لا يخرجون من الحرم سؤل لهم  
 التسيطان انكم ان عظمتم غير  
 حرككم استخف الناس به فكانوا  
 لا يخرجون منه مع اعترافهم بان  
 الوقوف من المشاعر وكان سائر  
 الناس يقف بعرفة فذلك قوله ثم  
 أفيضوا من حيث أفاض الناس  
 (العنق) سير بين الإبطاء والامراع  
 (نص) النص سير شديد الخ به  
 الغاية (بالإيضاع) بالسير السريع  
 (هتاه) هذه (لاظن) جمع ظعينة  
 المرأة في الهودج (حطمة) زجة

عليه وسلم كما استأذنت سودة أحب إلى من مفروح به **عن** عبد الله رضى الله عنه أنه  
 قدم جماعة صلى الصلاتين كل صلاة وحدها بأذان وإقامة والعشاء بينهم ما ثم صلى الفجر حين  
 طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال إن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال إن ما بين الصلاتين حوتان وقنما في هذا المكان المغرب والعشاء فلا  
 يقدم الناس جمعاً حتى يتموا صلاة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتى أسفر ثم قال لو أن  
 أمير المؤمنين أفاض الآن أصاب السنة فما أدري أقوله كان أسرع أم دفع عثمان رضى  
 الله عنه فلم يزل يلبى حتى رمى بحجرة العقبة يوم النحر **عن** عمر رضى الله عنه أنه صلى  
 بجمع الصبح ثم وقف فقال إن المشركين كانوا لا يقضون حتى تطلع الشمس ويقولون  
 أشرق نبي وإن النبي صلى الله عليه وسلم حاقهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس **عن**  
 أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة فقال أركبها  
 فقال أنها بدنة فقال أركبها فقال أنها بدنة قال أركبها أو تلك في الثالثة أو في الثانية  
**عن** ابن عمر رضى الله عنهما قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع  
 بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهدى من ذى الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فجمع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج  
 فكان من الناس من أهدى فساق الهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه  
 وسلم مكة قال للناس من كان منكم أهدى فإنه لا يحل شيء حرم منه حتى يقضى حجه ومن  
 لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفاء والمرورة ولما قصروا لبسوا ثيابهم بالحج فن لم يجد  
 هدياً فلبسوا ثيابهم ثلاثاً أيام في الحج وسبعة إذا رجعوا إلى أهلهم **عن** المنذر بن عوف ومروان  
 رضى الله عنهما قال أخرجه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة زمن الحديبية في بضع عشرة

(والعشاء) الواو بمعنى مع والعشاء  
 منصوب على المفعولية وصلاته  
 الفجر عطف على المغرب الواقع  
 بدل بعض من كل فصول المغرب  
 صلاتها بجمع تأخير مع العشاء  
 وتحويل صلاة الفجر رايها  
 أول وقتها فكانوا في غير مزدلفة  
 ينتظرون من يطهر روي داره  
 بعيدة حتى تقام جماعة واحدة  
 وذلك قبل الاسفار (تنبيه)  
 إنما عربت العشاء مقبولة  
 معه لعدم صحة عطفه على المغرب  
 لأن العشاء ليست إحدى الصلاتين  
 المحولتين فلم يكن بدلاً من المعطوف  
 على البدل بدل ولا وجه لرفعه  
 بتقدير مبتدأ وعلى رواية ابن  
 عباس كرسقوطها لا إشكال فلا قيل  
 ولا قال (جمعاً) مزدلفة (أشرف)  
 أمر من الأشراق (بشير) منادى  
 حذف منه حرف النداء زاد أبو  
 الوليد كيما تغير أي لذهب سريعاً  
 لغير الاضاحي وكان الشمس تشرق  
 أي تطلع في رأى الراى من شيب حتى  
 يجمع قواهم ذلك وان كان طلوعها  
 لا يتقدم بقواهم وانما هو من قلة  
 صبرهم

مائة من أضيافه حتى إذا كانوا يذبحون الحليفة فلما أتى صلى الله عليه وسلم الهدى وأشهره  
 وأحرم باله مرة **عن عائشة** رضي الله عنها أنه بلغها أن ابن عباس رضي الله عنهما  
 يقول من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى يفرغ هديه فقالت عائشة ليس كما  
 قال أنا قلت فلا يهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي ثم قلدها رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يديه ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء **أله الله له**  
**حتى فخر الهدى** **وهنا** رضي الله عنها في رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى عتمة  
 وفي رواية عنها أنه صلى الله عليه وسلم قلدها الغنم وأقام في أهله خللاً وفي رواية عنها فقالت  
 فذات فلاندها من عتمة كان عندي **عن علي** رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم أن أصدق بجلال البدن التي تحوت ويحلوها **عن عائشة** رضي الله عنها  
 قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة فقدم وفي هذه  
 الرواية زيادة فدخل علينا يوم التخرج لهم بقر فقلت ما هذا قال فخر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عن أزواجه **عن عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما أنه كان يفرغ في المنصر يعني  
 فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم **وعنه** رضي الله عنه أنه رأى رجلاً قد أراح بدنه بفخرها  
 فقال ابعتها قياماً فبذرة سنة محمد صلى الله عليه وسلم **عن علي** رضي الله عنه قال أمرني  
 النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم على البدن ولا أعطي عليها شيئاً في جزائرها **عن جابر بن**  
**عبد الله** رضي الله عنه ما قال كلاً نأكل من لحوم بدنتنا فوق ثلاث مئة فرخص لنا النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقال كلوا وارتزوا فكلنا وارتزونا **عن ابن عمر** رضي الله عنهما قال خلق  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة **وعنه** رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال اللهم ارحم الملقين قالوا والمقصرون يا رسول الله قال اللهم ارحم الملقين قالوا

(يخبر) مربي للامعول وهدية  
 نائبه ومضاف اليه أو بالبناء  
 للذاعل (قلدها الغنم) يتقلدها قال  
 الشافعي وأحمد للهدية وأما مالاً  
 وأبو حنيفة فعند مالاً لمافي من  
 تدهيبها وعدم العمل حتى يأخذ  
 به مالك (مهن) صوف نص خليل  
 وتندب نسلان بزيات الارض أي  
 ندب نقار الهدى يجعل من كلفاء  
 لا من صوف لعدم عمل أهل  
 المدينة (سنة) مفعول لهدوف  
 حال من فاعل ابعتها أي مقتنيا  
 سنة ويجوز رفعه بتقدير هو  
 (جزائرها) بكسر الجيم اسم للفعل  
 يعني عمل الجزار (والمقصرون)  
 أي قل وارحم المقصرين



والمقصيرين يا رسول الله قال والمقصيرين **عن** أبي هريرة رضي الله عنه من ذلك  
 إلا أنه قال اغفر يدك ارحم قاله سائلنا قال وللمقصيرين **عن** معاوية رضي الله عنه  
 قال قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشق **عن** ابن عمر رضي الله عنهما أنه  
 سأل رجل متى أرى الجار قال إذا رمى إمامك فارمة فأعاد عليه المسئلة قال كأنهم فإذا  
 زالت الشمس رميت **عن** عبد الله رضي الله عنه أنه رأى من بطن الوادي فقيل له إن  
 ناسا يرمونهم من فوقها فقال والذي لا اله غيره هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة  
 صلى الله عليه وسلم **وعنه** رضي الله عنه أنه انتهى إلى الجرة الكبرى فجعل البيت عن  
 يساره ومضى عن يمينه ورى سبع وقال هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة صلى الله  
 عليه وسلم **عن** ابن عمر رضي الله عنهما ما كان يرى الجرة الدنيا سبع حصيات يكبر  
 على إثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع  
 يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيستهل ويقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا  
 ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف  
 عندها ثم يتصرف ويقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل **عن** ابن عباس  
 رضي الله عنهما قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض  
**عن** أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم على الظهر والعصر والمغرب  
 والعشاء ثم رقد رقة بالمحصب ثم ركب إلى البيت فطاف به **عن** ابن عباس رضي  
 الله عنهما ما قال رخص للحائض أن تنفرا إذا أقاضت قال وسعت ابن عمر رضي الله عنهما  
 يقول أنما لا تنفري ثم سمعته يقول بعد إن النبي صلى الله عليه وسلم رخصهن **وعنه**  
 رضي الله عنه قال ليس التعميم بشيء إنما هو منزل نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم

(عشقه من) نصل عربض يرمي به  
 الوحش أو الطويل من النصال  
 وليس بعربض (تصين) تنقل من  
 الحين وهو الزمان أي تراقب الوقت  
 (رمينا) أي الجار الثلاث في أيام  
 التشريق وكان ابن عمر خاف على  
 الرجل وهو وبرة بن عبد الرحمن  
 أن يخاف الأمير فيصعد له منسه  
 ضرر فلما أعاد عليه المسئلة أعلمه  
 بما كانوا يفعلونه في زمن النبي  
 صلى الله عليه وسلم (الدنيا) أي  
 القرية الحجة مسجد الحيف  
 (أثر) عقب

(أبواب العمرة) كذا في نسخ المتن  
والذي في الغزى وأصله باب  
العمرة فانظره وهي لغة الزيادة  
أو القصد إلى مكان عامر وشرعا  
قربة ذات احرام وطواف وسمى  
(كفارة) أي للصغار لا يقال انها  
تكفر باجتناب الكفار فكيف  
الجمع لما اشتهر ان الذنوب كالامراض  
بل هي الامراض في الحقيقة  
والمكفر كالادوية أي فكما أن لكل  
دواء لكل ذنب كفارة ولذا  
تنوعت المكفرات (أربعا) كذا  
في نسخ المتن والذي كتب عليه  
الغزى أربع خير محذوف ونسبت  
الاولى لابي ذر قالوا هي الاقيس  
وارتضاها الدمامي (وجب)  
بالصرف لعدم ارادة معين بل ظاهر  
المصباح انه مصروف وان أريد به  
معين قلت ان قيل هو اسم جنس  
لا علمه حيث أريد به غير معين قلت  
يشكل عليه رمضان فانه ورد  
منه مراد به غير معين للعلمية  
الجنسية والزيادة كن حاتم رمضان  
ايما نال الخ فلم يكن بد من علمية رجب  
والالزم التصحيم قلت كانوا أهملوا  
العلمية الجنسية في رجب فلم  
يعرفوها اول العدل واعتبروها في  
أسامة لضعف علم العدل وقوة  
التأنيث (أراه) أظنه اعترض

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا أقبل بأي طوى حتى إذا أصبح دخل وإذا  
انقصر من أي طوى وبات بهم حتى يصبح وكان يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان  
يفعل ذلك

(بسم الله الرحمن الرحيم)

## (أبواب العمرة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة إلى العمرة  
كفارة لما بينهن ما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه  
سئل عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس وقال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يهجر  
وعنه رضي الله عنه أنه قيل له كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال أربعة أحداهن في  
رجب قال السائل فقلت لعائشة يا أم المؤمنين ما يقول أبو عبد الرحمن قالت ما يقول  
قال يقول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات أحداهن في رجب قالت  
يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر عمرة الا وهو شاهد وما اعتمر في رجب قط عن أنس رضي  
الله عنه أنه سئل كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال أربعة عمرة الحديبية في ذي القعدة  
حيث صده المشركون وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم وعمرة البقرانية  
انقسم غنينة أراه حينئذ قلت كم حج قال واحدة وفي رواية أنه قال اعتمر النبي صلى الله عليه  
وسلم حيث ردوه ومن القابل عمرة الحديبية وعمرة في ذي القعدة وعمرة مع حجة عن  
البراء بن عازب رضي الله عنهما قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل  
أن يهجر مرتين عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم  
أمره أن يردف عائشة ويعمرها من التميم وأق سراقه بن مالك بن جعشم إلى النبي صلى الله

عليه وسلم بالعقبة وهو يريد بها فقال أنكم هذه خاصة يارسول الله قال لا بل لا بد حديث عائشة رضي الله عنها في الحج تكبر كثيرا وقد تقدم بتمامه وعنهما رضي الله عنهما في رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إلهي العمرة وإيكم على قدر الله قمتك أو نصيبك عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنها كانت تكلمت بالحجون تقول صلى الله على محمد فقد نزلنا معه ههنا ونحن يومئذ خفاف قليل لظهورنا قليلا أزوادنا فاعقرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما سمعنا البيت أحلانا ثم أهلنا من العشي بالحج عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قتل من غز أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير أيون تأيرون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبله الغيلة بن عبد المطلب فحمل واحد بين يديه وآخر خلفه عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق أهل كان لا يدخل الأغرة أو عشيبة عن جابر رضي الله عنه قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم أن يطرق أهل كان لا يدخل الأغرة أو عشيبة عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر فأبصر درجات المدينة أوضع ناقته وإن كانت دابة حركها وزاد في رواية من جهتها عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشقرة قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ويؤممه فإذا قضى نهمته فليجئ إلى أهله

(أو نصيبك) تعبك لما في اتفاق المال في الطاعات من الفضل ورفع النفس من شهواتها من المشقة وقد وعد الله الصابرين أن يوفهم أجورهم بغير حساب (بالحجون) قال التقى القامى في تاريخ البلاد الحرام هو جبل بالعلافة مقبرة أهل مكة على يسار الداخل إلى مكة ويعين الخارج منها إلى مقي ثم قال وأهل الحجون الجبل الذي يقال فيه قبر ابن عمر وأهل الجبل المقابل له الذي بينهما ما الشعب المعروف بشعب العنقاريت (واحد) أي منهم هو عبد الله ابن جعفر (وآخر) هو قثم بن العباس (يطرق) أي المسافر وفي بعض النسخ الرجل (أوضع ناقته) حملها على السبع السريع

\*(بسم الله الرحمن الرحيم)\*

## (أَبْوَابُ الْمُحْصَرِّ)

عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ قَدْ أَحْصَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْقَ رَأْسِهِ  
وَجَمَعَ نِسَاءَهُ وَنَحْرَهُ دِيَةً حَتَّى اعْتَمَرَا مَا تَابِلَا عَنْ أَبِي عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَنَّهُ كَانَ  
يَقُولُ أَلَسَ حَسْبُكُمْ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ حَسِبَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ  
بِالْبَيْتِ وَبِالْمَسْجِدِ وَالْمَرْقُومِ حُلٍّ مِنْ كُلِّ نَبِيٍّ حَتَّى يَجْعَلَ عَامًا قَابِلًا فِيهِ دِيَةُ أَقْبُومٍ أَنْ لَمْ يَجِدْ هَذَا  
عَنْ الْمُسَوِّدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَرَّقَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ وَأَمَرَ  
أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ عَنْ كَعْبِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَرَأَى يَتَهافت قِلَافَتَا يُوذَيْكَ هُوَامُكَ قَالَتْ نَمَّ قَالَ فَاحْلَقَ رَأْسَهُ قَالَ  
فِي نَزَاتِ هَذِهِ الْآيَةِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ إِلَى آخِرِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقِ بَيْنِ سَنَةٍ أَوْ أُنْثَى عَمَّا تَسْتُرُ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ فِي رَوَايَةٍ قَالَ نَزَاتَ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ

\* (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) \*

## (بَابُ جِرَاءِ الصَّيْدِ وَنَحْوِهِ)

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ  
فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أَحْرَمْ أَنَا فَأَتَيْنَا بَعْدَ وَبَعْدَ تَوْبَةٍ فَهَذَا نَحْوُهُمْ فَبَصُرَ أَصْحَابِي بِمَا رَأَى  
وَحَسِبَ لِحَدِّ بَعْضِهِمْ يَهْتَكُ إِلَى بَعْضٍ فَتَنَظَّرْتُ فَرَأَيْتُهُ خَمَلَتْ عَلَيْهِ الْفَرَسُ فَطَعَنَتْهُ فَأَتَتْهُ  
فَأَسْتَقَمْتُمْ فَأَبَوْنَا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثُمَّ حَلَقْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَشِينَا  
أَنْ نَقْطَعَ أَرْفَعُ فَرَسِي شَاوًا وَأَسِيرَ عَلَيْهِ شَاوًا فَاقْبَتَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي غَضَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ  
فَقَاتَلَا أَيْنَ نَزَكَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَرَكَتُهُ بَيْنَهُمَا وَهُوَ قَاتِلُ السَّقِيَا

(الحج) الوُفُوفُ (يتهاوت) يتساقط  
(يؤذيك) بدون أدانة استغفهام  
(يفرق) محترق أو يسكون الزاه  
ميكال معروف بالمدينة بسبع سبعة  
عشر وطلا (انسك) نسك من باب  
قتل إذا انطوى بقرية أقامه المصباح  
لكن المراد هنا الإيجاب أي أنت  
بما تسير لك من أنواع الهدى  
(بغيتة) موضع من بلاد بني غفار  
بين الحرم وفي القاموس موضع  
بظهر حررة النار لبني ثعلبة بن سعد  
(نقطع) أي بالعدودون المصطفي  
وجله أرفع حالية (شأوا) غاية  
وأمدأ يرشأ كاف فرس السير  
السريع في مسافة حتى كأنه دفعة  
وأخرى على السير الهين ليس تريح  
حتى لا يلف والله أعلم (يتهمن) في  
القاموس تعهن مثلثة الأول  
مكسورة الهاء موضع بالحجاز  
(قائل) من القول والقيام فعول  
لحذوف نحو واقصدوا هي موضع  
بين المدينة وراوى الصفر أو من  
القبائل والسقيا على نزع الخافض

فَلَمَقَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقِّي أَقْبَنُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَصْحَابَكَ أُرْسِلُوا  
 يَقْرُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَانْتَهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يَقْطَعَهُمُ الْعَدُوُّ وَنَكَ فَانْظُرْهُمْ فَعَمَلُ  
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَهْمَدْنَا جَارَ وَحْشٍ وَإِنْ عِنْدَنَا مَنَّهُ فَاضِلَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ كُأَوَّاهُمْ تَحْرِمُونَ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ كَأَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِالْفَاحَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثٍ وَمِنَّا الْحَرَمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْحَرَمِ قَدْ كَرَّ الْحَدِيثُ وَعَنْهُ  
 فِي رِوَايَةٍ أَنَّهُمْ لَمَّا أُنْزِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمْنُكُمْ أَحَدًا أَمْرًا أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهِ  
 أَوْ أَشَارَ إِلَيْهِ أَوْ أَلَا قَالَ فَسَكَوْا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ  
 الصَّعْبَ بْنَ جَنْشَامَةَ اللَّيْثِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَهْمَدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَارًا  
 وَحَشِيَةً وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ يُوْدَانِ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ إِنَّا لَمُ نَرُدُّهُ عَلَيْكَ الْآنَا  
 حُرْمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ  
 كُكُلُهُنَّ فَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي الْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْقَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَتَخَفُنَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ بَنِي أَدْنَلٍ  
 عَلَيْهِ وَالْمَرْسَلَاتُ وَإِنَّهُ لَيَتَلَوُّهَا وَإِنِّي لَأَتْلُوها مِنْ فِيهِ وَإِنْ قَامَ لِرُطْبٍ بِهَا إِذْ وَبَّتْ عَلَيْهَا حَبِيبَةٌ  
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْتُلُوها فَاذْبَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَقَبِيتُ شَرِّكُمْ كَأَوْقَيْتُمْ شَرِّهَا عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ عَنْهَا  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلزَّوْجِ فَوَيْسِقُ وَلَمْ أَسْمَعْهُ يَأْمُرُ نَابِقَةَ عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ اقْتَحَمَ مَكَّةَ لَا هَبْرَةَ  
 وَلَكِنْ بِهَادِيَّةٍ وَإِذَا اسْتَفْرَغْتُمْ فَأَنْفِرُوا عَنْ ابْنِ جُبَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَحْبَبْتُ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَحْرِمُ بِلْحَى جَلٍّ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ

(عليك السلام الخ) أي هذا الناظر  
 تأمل (فانظرهم) بهم موصول وضم  
 الظاء انتظرهم (أصدنا) أصله  
 اصعدنا من باب الافتعال قلبت  
 التاء صادًا وادغم أي اصطدنا  
 (بالقاحة) قبل السقياب نحو ميل  
 (الابواء) موضع قرب ودان بينه  
 وبين المدينة ثم إلى المدينة نحو  
 ثلاثة وعشرين ميلاً (حرم) أي  
 وما صيد لا جمل المحرم لا يحل ولو  
 اغتر محرم بدليل لحم الصيد لكم في  
 الأحرام حلال ما لم تصيدوه أو يصاد  
 لكم خرج اثبات ألف يصاد على  
 بعض اللغات وحديث أبي قتادة  
 السابق وحاصل الفقه ما صاد الحل  
 نفسه بلا دخل لمحرم يحل وإن  
 لمحرم وما صاده لمحرم ميتة كصيد  
 للمحرم مدخل في صيده فلا يحل  
 لأحد (كاهن) أي كل فرد  
 من أفراد خمسة الأنواع فاسق  
 بخروجه عن حكم غيره بالإيذاء  
 والافساد وهذه العلة يقتل  
 كل مؤذ من برغوث وبق وضبع  
 وذئب وسبع ووزغ وحية وغير  
 ما ذكر (بلحى جمل) موضع بين  
 مكة والمدينة لكنه إلى المدينة  
 أقرب انظر القاموس

الله عنه - ما أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم عن أبي أيوب  
 الأنصاري رضي الله عنه أنه قيل له كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه  
 وهو محرم فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأ طأ حتى بدا إلى رأسه ثم قال لا إنسان يصب  
 عليه أصيب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيده فأقبل بهم وأدبر وقال هكذا رأيته صلى  
 الله عليه وسلم يفعل عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزع جابر بن عبد الله قال إن ابن خطبة لم يتعلق بأستار  
 الكوفة فقال اقتلوه عن ابن عباس رضي الله عنه - ما أن امرأة من جهينة جاءت  
 إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أبي نذرني أن تتحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها  
 قال نعم تحج عنها أرايت لو كان على أمك دين أكنت قاضية عنها أقضوا الله فالله أحق  
 بالوفاء عن السائب بن زيد رضي الله عنه قال حججني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وسلم وأنا ابن سبع سنين عن ابن عباس رضي الله عنه ما قال لما رجع النبي صلى الله  
 عليه وسلم من حجة قال لا تمسنا الأنصارية ما تمسنا من الحج قالت أبو فلان تعني زوجها  
 كان له ناضحان حج على أحدهما والآخر بقي أرضا قال فإن عمرتي في رمضان تعضي  
 حجة معي عن أبي سعيد رضي الله عنه وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ثلث عشرة  
 غزوة قال أربع سمعتن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعجبني وأتقني أن لا تسافر  
 امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم ولا صوم يومين الفطر ولا ضحى ولا صلاة  
 بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال  
 إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى ومسجد الأقصى عن أنس رضي الله  
 عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا من بني النضير قال ما بال هذا قالوا نذرنا أن

(محرم) أي داخل الحرم فعن نفس  
 ميمونة أنه كان حلالا وإن سلم أنه كان  
 محرم ما تخم وصية له فلا ينافي  
 لا يترك المحرم ولا يترك (المغفر)  
 كمن يزدن من الدروع  
 على قدر الرأس أو يرفف البيضة  
 أو ما غطى الرأس من السلاح  
 كالبيضة لا ينافي حديث جابر  
 وعليه عمامة سوداء لا يحتمل أن  
 يكون المغفر فوقها وقاية لرأسه  
 المسمى من صدر الحديد أو  
 هي فوق المغفر فاراد أنس بذكر  
 المغفر دخوله متأهبا للعرب وجابر  
 كونه غير محرم أو ليس العمامة  
 بعد أن أزال المغفر فحكي كل منهما  
 ما رواه وسند الرأس يدل على أنه  
 دخل غير محرم انظر الشرح  
 (ناضحان) بعيران (وأنتني)  
 أي أعجبني

عَمِّي قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَنَّا ذِي بَرٍّ هَذَا نَفْسُهُ لَعَنِي وَأَمْرُهُ أَنْ يَرْكَبَ ﴿عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَذَرْتُ أَخِي أَنْ تَعِشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَعْتِقَ لَهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعْتَقْتُ لَهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيسٍ وَلَتَرْكَبَ

\*(بسم الله الرحمن الرحيم)\*

### (فضائل المدينة)

﴿عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَن كَدَا إِلَى كَدَا لَا يَقْطَعُ شَجَرَهَا وَلَا يَحْدُثُ فِيهَا حَدَثٌ مِّنْ أَحَدٍ حَدَثَ فِيهَا حَدَّثْنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ﴾ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَرَمٌ مَا بَيْنَ لَاتِي الْمَدِينَةَ عَلَى إِسَائِي قَالَ وَأَيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَّ حَارِثَةُ فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ بَيَّ حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ ثُمَّ اتَّفَقْتُمْ فَقَالَ بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ ﴿عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا عُدْنَا شَيْئًا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى وَهَذِهِ الضَّعِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَامِرٍ إِلَى كَدَا مَن أَحْدَثَ فِيهَا حَدَّثْنَا وَأَوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَقَالَ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ فَمَنْ أَخْغَرَمْتُمْهَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ أَدْنٍ مَّوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ﴿عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ بِقَرِيْبَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ يَتَرَبَّ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَتَّقِي النَّاسَ كَمَا يَتَّقِي الْكَبِيرُ خَبِثَ الْحَدِيدُ ﴿عَنْ أَبِي حَمْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي لُحَيْثٍ أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ

(من كذا الى كذا) من عير الى تور في القاموس نور جيل بمكة وقية الغار المذكور في التنزيل ثم قال وجبيل بالمدينة ومنه الحديث الصحيح المدينة حرام ما بين عير الى تور وعاب نفسه ولم يدخل الى باحده وأيد مدعاه فانظره (لابي) تنسبة لابة وهي الحرة أي الارض ذات الجارية السود (صرف ولا عدل) في القاموس الصرف في الحديث التوبة والعدل القدية وهو النافلة والعدل الفريضة أو بالعكس أو هو الوزن والعدل السكيل أو هو الاكتساب والعدل القدية أو الحيلة ومنه فابسته طبعون صرفا ولا نصرا معناه فابسته طبعون ان يصرفوا عن أنفسهم العذاب

طَابَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ يَدْعُو فِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ وَآخِرُ  
 مَنْ يُخْشِرُ رَاعِيَانِ مِنْ مَرْبِئَتِهِ يَرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْتَعِمَانِ بَعْضُهُمَا فَيُعِدُّهُمَا وَشَاخِئِ إِذَا  
 بَلَغَا ثَمَنِيَةَ الْوَدَاعِ خَزَاعِي وَجُوهِهِمَا ۖ عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَقَعُّ الْعَيْنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ  
 وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَتَقَعُّ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ فَيَتَحَمَّلُونَ  
 بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَتَقَعُّ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ فَيَتَحَمَّلُونَ  
 فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ الْإِيمَانَ لِيَأْزِلَ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْزِلُ  
 الْحَبَّةُ إِلَى بَحْرِهَا ۖ عَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْعَمَاعٌ كَمَا يَفَاعُ الْمَخُوفُ فِي الْمَاءِ ۖ عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ اشْتَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْعَمٍ مِنْ أَطْعَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى  
 لَمْ يَلْنِي لَا أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالِ يَوْمِكُمْ كَوَاقِعِ الْقَطَرِ ۖ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رَبُّ الْمَسِيحِ الدَّجَالُ إِلَّا يَوْمَ مَمْدَسَ بَعْثَةٍ  
 أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكٌ ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا أَطْعَامُونَ وَلَا الدَّجَالُ ۖ عَنْ  
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَبْعُ مَوَاقِعَ  
 الدَّجَالِ الْأَمْكَةُ وَالْمَدِينَةُ لَيْسَ لَهَا مِنْ نَقَابِهَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا فِيْنَ يَحْرُسُونَهَا  
 ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ ۖ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(العواف) قالوا آخره فامع  
 غير ما جمع عافية وهي التي تطلب  
 أقواتهم أو لا يذرعوا في جذف  
 أو لا يبيع بعد الفاء ذكر  
 الأخباريون أنه رحل عنها أكثر  
 الناس لبعض فتن جرت بها وبق  
 أكثر غارها للعوافي وخت مذهب  
 تراجع الناس إليها واختار الزوي  
 أن هذا التركيب يكون عند قيام  
 الساعة واستظهره الأبي أنه لم يقع  
 وأنه بين يدي نفخة الصعق كما يدل  
 عليه موت الراعيين (مزيئة)  
 قبيلة من مضر (يعفان) بصيحات  
 (يهيرون) من بابي ضرب ونصر  
 يسوقون دوابهم إلى المدينة سوفا  
 لينة (لو كانوا يعلمون) بما فيها من  
 القوائد الدنيوية والأخروية  
 (ان الإيمان ليأزول) أي ان  
 أهل الإيمان انفسهم ويتجمع إلى  
 المدينة كأنهم فتن وتبوت الحية  
 في جحرها فالإيمان وان انتشر  
 في الآفاق فنبهه ومقره المدينة  
 (سبطون) سيدخله (ترجف)  
 تنزل



الْحَدَّثَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ  
الدَّجَالِ فَكَانَ فِيهِمَا حَدَّثَانِهِ أَنْ قَالَ يَأْتِي الدَّجَالُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ  
فَيَنْزِلُ بِعَظْمِ السَّبَاحِ آتِيًا بِالْمَدِينَةِ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خَيْرِ  
النَّاسِ فَيَقُولُ أَنَّهُ دَأْمُكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثُهُ  
فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ هَذَا أَمْ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ لَا فَيَقْتُلُهُ  
ثُمَّ يُحْيِيهِ فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ مِنِّي بِصِيرَةِ الْيَوْمِ فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَقْتُلْهُ  
فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ ۞ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَبَارِعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَخَافَ مِنَ الْعَدُوِّ مَحْجُومًا فَقَالَ أَقْلِي فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ الْمَدِينَةُ  
كَالْكَبْرِ تَتَنِي خَبْنَهَا وَيَنْصَعُ طَبِيبُهَا ۞ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ ۞ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَعَلَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ فَكَانَ  
أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ \* وَالْمَوْتُ أَذْنِي مِنْ شِرَالِ تَعْلَهُ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ

أَلَا كَيْتَ شَعْرِي عَلَى أَيْتِنِ لَيْلَةٍ \* يُوَادُّ حَوْلِي إِذْ خَرْتُ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أُرْدَنُ يَوْمًا مِيَامَ مَجْنَنَةٍ \* وَهَلْ يَدُونُ لِي شَامَةٌ وَطَنِيلُ

قَالَ اللَّهُمَّ اعْنِ شَيْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ وَعُثْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا  
إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ حَبِّبِ الْبَيْتَ الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا  
بِمَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مَدَنَانَا وَفَتْحِهَا لَنَا وَاقْتُلْ حَمَاهَا إِلَى الْخَنَةِ

(نقاب المدينة) جمع نقب قال ابن  
وهب يعني مدخلها وهي أبوابها  
وفوهات طرقها التي يدخل إليها  
منها كما جاء في الحديث السابق  
على كل باب ملكان وقيل طرقها  
(رجل) يقال إنه الخضر وكذا  
حكاه معمر في جامعه وهذا إنما  
يتم على القول ببقاء الخضر كما عليه  
أهل الكشف (ما كنت قط الخ)  
لأن من لا ينطق عن الهوى أخبر  
بأن علامة الدجال أنه يحيي  
المتنول ولن يسلط عليه بعد إذا  
أراد قتله بل ولا على غيره كما يفيد  
رواية مسلم (وينصع) من التصرع  
وهو الخلوص (شرال) أحاديث  
العمل التي تكون على وجهها  
(أقلم) مبيى للمفعول ولا يذر  
لنفسه لى كلف (عقيرته)  
صوته (مجننة) موضع على أميال  
بمسيرة من مكة بناحية من الظهران  
(شامة وطنيل) جبلان على نحو  
ثلاثين ميلا من مكة

(جنة) وقاية من المعاصي لانه  
يكسر الشهوة ويضعفها ومن  
النار خرج الترمذي جنة من  
النار وايضا الصوم وقاية من  
الشهوات والنار محروقة بها فهو  
وقاية منها فينبغي ان لا يترك الصوم  
نفسه بالصوم عن المعاصي كان  
الصوم له ستر من النار (لخلاف  
المخ) لانه فقهه اذكى عند الله  
في الدنيا والاخرة ولم يكن دم  
الشهيد كذلك مع ان مشقة الصوم  
دون بذل النفس لانه فرض عين  
والجهاد فرض كفاية او ان  
الشهيد اعطى اعظم وهي الحياة  
ورزقه من مشتهى الجنات (أجرى  
به) معلوم ان ما يولى العظم اعطاه  
لا يكون الاعطيا وقرى بعبد  
وقله المثل الاعلى بين ما يعطيه الملك  
بنفسه وما يعطيه على يد وزير  
مثلا (نعم) يدعى منها كلها على  
سبيل التخيير في الدخول من أيها  
شاء لاستحالة الدخول من الكل  
معاً كذا قالوا قالت أنت خير بما  
اشتهر عن الاثبات بان الولي في آن  
واحد قد تكون له أجسام  
متعددة في دار الاكدار فكيف  
بدار تخرق فيها الاطوار قال  
سعدى على وقال الانسان في الجنة  
يا نخل بجميع جسده ويشرب  
بجميع جسده ويسمع ويصر  
ويشم كذلك قال وهذا القدر  
اليسير من احوالها

قالت وقد منّا المدينة وفي أو بأرض الله قالت فكان بطعمان يجري نجا لتعني ماء آجفا

## (كتاب الصوم بسم الله الرحمن الرحيم)

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة  
فلا يرقى ولا يجهل وإن امرؤ فاته أو شاعه فليقل إلى صائم مرتين والذي نفسي بيده  
لخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجل  
الصيام لي وأنا أجرى به والحسنة بعشر أمثالها **عن** سهل رضي الله عنه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال إن في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل  
منه أحد غيرهم يقال أين الصائمون فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم فإذا دخلوا أغلق  
فلم يدخل منه أحد **عن** أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال من أتقن زوجين في سبيل الله نودي من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان  
من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن  
كان من أهل الصيام دعى من باب الريان ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة  
وقال أبو بكر رضي الله عنه يا أي أنت وأنت يا رسول الله ما على من دعى من تلك الأبواب  
من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم **وعنه**  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة  
وفي روايته عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان فتحت أبواب  
السماء وغلقت أبواب جهنم وسلبت الشياطين **عن** ابن عمر رضي الله عنهما قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأى نومه فقوموا وإذا رأى نومه فافطروا

يستغربه عقل من يسمعه فكيف  
بالصغير ونحوه لابن الفارض  
وحينئذ فأي استحالة في دخول  
مثله من جميعها ويكون ذلك زيادة  
في نعيمه والتقدير قد يرعى أغرب  
من ذلك (أي ربه) أي رآه بلا  
كيف ولا انحصار وبالجمله أقول  
عقيدة ذوي الاستبصار كما نطقت  
به الآيات والآثار أن الله يرى  
في خسر داري القرار بلا كيف  
ولا انحصار كل على قدره حتى  
أن الله رجا لا لوجه أو عنه طريقة عين  
لا يستغاثوا من الجنة ونعيمها كما  
تستغاث أهل النار من النار تعالى  
من خلق الزمان والمكان أن  
يجويه مكان أو زمان وتعالى  
وب البرية أن يشبهه شيئا حتى  
يتكيف بكيفية (بصومه) أي  
يجزاه صومه (وباء) فاطع للشهوة  
حيث كثروا ما صوم يسير الأيام  
فما يجهها يرشد له هذا اللفظ عليه  
والجبرية شاهد عدل (لا ينقصان)  
أي ولو اتفق أن أحدهما تسع  
وعشرون الخبيريوم العيد قلت  
لا يصح هذا بالنسبة لرمضان أن كان  
تسعا وعشرين لأن يوم العيد قال  
له فالاسلم أن يقال لا ينقصان معنى  
لجبر النقص بكثرة فضائلهما إلا أن  
النقص الحسي يجبر بالعبسدين كما  
قيل (أمة) نصب على الاختصاص

فإن غم عليكم فاقدرُوا له يعني هذا رمضان ﴿عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع  
طعامه وشرابه﴾ وعن رضي الله عنه الحديث المتقدم **كُلْ عِلَّ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّيَّامُ**  
**فَانَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ** وقال في آخره للسائم فرحتان يفرحهما ما إذا أظفر فرح وإذا التي ربه  
فرح بصومه ﴿عن عبد الله رضي الله عنه قال كُتِبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
**مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصِيرِ وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ**  
**بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ** ﴿عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروا فان غم عليكم فأكلوا العدة  
ثلاثين﴾ ﴿عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى من نسائه شهرًا  
فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا أو راح فقيل له ألك حائض أن لا تدخل شهرًا فقال  
إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما﴾ ﴿عن أبي بكر رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال شهران لا ينقصان شهر ربيع الأول وشهر الحجة﴾ ﴿عن ابن عمر رضي الله عنهما  
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن أمة أمة لا ينقص ولا تنقص الشهر هكذا  
وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين﴾ ﴿عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل  
كان يصوم صوما فليصم ذلك الصوم﴾ ﴿عن البراء رضي الله عنه قال كان أصحاب  
محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يقطر لم يأكل  
لسته ولا يومه حتى يمسي وإن قيس بن مريم الأنصاري كان صائما فلما حضر الإفطار أتى  
امرأته فقال لها أعندك طعام قالت لا ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته

عَيْنَاهُ بِخَاتَمِهِ أَمْرًا أَنَّهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَيْبَةً لَكَ فَلَمَّا انْتَهَى النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ قَدْ كَرَّ ذَلِكَ  
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَجَلَ لَكُمْ أَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِهِمْ  
فَقَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا وَتَزَلَّتْ وَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَطِيطُ الْإِيْضُ مِنَ الْخَطِيطِ  
الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تَزَلَّتْ حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَطِيطُ  
الْإِيْضُ مِنَ الْخَطِيطِ الْأَسْوَدِ عَمَدَتُ إِلَى عَقَالِ اسْوَدَ وَالْيَ عَدَالِ إِيْضُ لِحَاظَهُمْ مَاتَتْ  
وَسَادَتْ بِقَعْلَتِ أَنْطَرِي فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَمِينُ لِي فَتَعَدَّوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَدَكَّرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ أَمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَيَبَاضُ النَّهَارِ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَسْهَرُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَقَبَّلَ لَهُ كَمْ كَانَ  
بَيْنَ الْأَذَانِ وَالشُّهُورِ قَالَ قَدْ رَجَعِينَ آيَةً عَنْ أَزْرِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْهَرُوا فَإِنَّ فِي الشُّهُورِ بَرَكَةً عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَاعِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يَأْتِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ  
إِنَّ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فَلَيْتُمْ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ الْفَجْرَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ثُمَّ يَقْتَسِلُ  
وَيَصُومُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَيُشَارُ  
وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمَلَكُمْ لَكُمْ لَا زِيَادَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْتُمْ صَوْمَهُ فَأَتَمَّ أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ  
وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَتِمُّ مَنْ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَهُ رَجُلٌ  
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ كُنْتَ قَالَ مَالِكٌ قَالَ وَقَعْتَ عَلَى أَمْرٍ أُنِي فِي رَمَضَانَ وَأَنَا صَائِمٌ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ

(خَيْبَةً) مفعول مطلق حذف عامله  
وجوبه بالأصل خيبت خيبة أي  
حرمت حرمانا (فقد كراخ) زاد  
أحمد وغيره وكان عمر أصاب النساء  
بعد ما نام ولابن جرير وغيره عن  
كعب بن مالك قال كان الناس  
في رمضان إذا صام الرجل قام سي  
فنام حرم عليه الطعام والشراب  
والنساء حتى ينطهر من الغد فرجع  
عمر من عند النبي صلى الله عليه  
وسلم وقد سمع عنده فأراد أمرأته  
فَقَالَتْ إِنِّي وَقَعْتُ قَالَ مَاتَتْ وَوَقَعَ  
عليها وصنع كعب بن مالك مثل  
ذلك (الشُّهُور) يفتح السين اسم  
لما يتسهر به ويضعها الفعل  
(لأربه) لعضوه أي ذكره لكن  
قال الزين العراقي الأولى بالصواب  
تفسيره عساياه في الموطأ أيكم أملاك  
لنفسه ورجح الحافظ روايته ففتح  
الهمزة والراء أي أيكم أغلب  
لهوام وحاجته (وشرب) يروي  
بأوا أيضا

شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد طعام سبتين مسكيناً قال لا قال فسكت عند النبي  
 صلى الله عليه وسلم فبينما نحن على ذلك أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه عرق والعرق  
 المكتل قال أين السائل فقال أنا قال خذها ذاقها فدق به فقال له الرجل أعلى أوفر مني  
 يا رسول الله فوالله ما بين لابتها يريد الحزبين أهل بيت أوفر من أهل بيتي ففعلك النبي صلى  
 الله عليه وسلم حتى بدت أنيابها ثم قال أطعمه ذلك **عن ابن عباس** رضي الله عنهما أن  
 النبي صلى الله عليه وسلم اختبم وهو مخرم واحتبم وهو صائم **عن ابن أبي أوفى** رضي الله  
 عنه ما قال كُلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستر فقال لرجل أنزل فاجدخ لي قال  
 يا رسول الله الشمس قال أنزل فاجدخ لي قال يا رسول الله الشمس قال أنزل فاجدخ لي فدخل  
 فجدخ له فشرب ثم رمى بيده عنها ثم قال إذا رأيتم الليل أقبل من ههنا فقد أفطرا الصائم  
**عن عائشة** زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورَضِيَ عَنْهَا أَنَّ حَزْرَةَ بِنْتِ عُمَرَ وَالْأَسْلَمِيَّ قَالَ  
 لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصُومُ فِي السَّفَرِ وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ فَصُومْ وَإِنْ شِئْتَ  
 فَافْطِرْ **عن ابن عباس** رضي الله عنهما ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى  
 مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد فافطرا فافطرا الناس **عن أبي الدرداء** رضي الله  
 عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل  
 يده على رأسه من شدة الحر وما فيه من أصنام إلا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن  
 رواحة **عن جابر بن عبد الله** رضي الله عنهما ما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في سفر فرأى رجلاً قد ظل عليه فقال ما هذا افتقا لوصائم فقال ليس من البراء الصوم  
 في السفر **عن أنس بن مالك** رضي الله عنه قال كنا سافر مع النبي صلى الله عليه وسلم  
 فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم **عن عائشة** رضي الله عنها أن رسول

(المكتل) هو زبد كبري  
 خمسة عشر صاعاً (الحزبين) تنبيه  
 حرة أرض ذات حجارة سود (أفطر)  
 بنصبه خبر ما على أنها حجازية أو  
 رفته على أنها تميمية (اجدخ) أحس  
 من الجدح أي أخطأ السويق  
 بالماء أو اللبن بالماء وخر كذا فطر  
 عليه (الشمس) بآلة أي نورها  
 فالشمس مبتدأ ومفعول أي انظر  
 الشمس (الكديد) موضع ينسبه  
 وبين المدينة سبع مراحل  
 أو نحوها وينسبه وبين مكة نحو  
 مرحلتين (ليس من البراء) أي ليس من الطاعة والعبادة  
 أي ليس من الصوم في السفر حيث بلغ الصوم به  
 هذا المباح من المشقة ورواية ليس  
 من البراء صيام في السفر بل بال  
 اللام بما وهي لغة أهل اليمن ليست  
 في البخاري بل في مسند أحمد

الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه ولبيته **ع** عن ابن عباس رضي  
 الله عنهم ما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اتي ماتت وعليها  
 صوم شهر افا قضيه عنها قال نعم فدين الله احق ان يقضى **ع** حديث ابن ابي اوفى وقول  
 النبي صلى الله عليه وسلم له انزل فاجدح لما تقدم قريسا وقال في هذه الرواية اذا رايتم الليل  
 قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم وشاربا ضبعة قبل المشرق **ع** عن سهل بن سعد رضى  
 الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر  
**ع** عن أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنه ما قالت افطرا على عهد النبي صلى الله عليه  
 وسلم يوم غيم ثم طاعت الشمس **ع** عن الربيع بنت معوذ رضى الله عنه ما قالت ارسل  
 النبي صلى الله عليه وسلم غدا عاشورا الى قري الانصار من اصبح ففطر اقليم بقبعة يومه  
 ومن اصبح صائغا فليصم قالت فكانت صومه بعد وصوم صديقاتها وجعل لهم الله به من  
 العون فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يسون عند الافطار **ع** عن  
 ابي سعيد رضى الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فيكم اذا اراد  
 ان يواصل فليواصل حتى السحور **ع** عن ابي هريرة رضى الله عنه قال نهى النبي صلى الله  
 عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل يا رسول الله قال  
 وانكم مني اتي ابيت يطعمني ربي ويسقين فلما ابوا ان يفتوا عن الوصال واصل بهم يوم ما  
 ما ثم راوا الهلال فقال لو تاخرتكم كالتسكيل لهم حين ابوا ان يفتوا وفي رواية عنه  
 قال لهم فانكم من العمل ما تطيقون **ع** عن ابي جحيفة رضى الله عنه قال اخى النبي  
 صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء رضى الله عنهم ما فرار سلمان ابا الدرداء فرأى أم  
 الدرداء متبذلة فقال اها ما شأنك قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا **ع**

(صام عنه ولبيته) لعدم عمل أهل  
 المدينة لم يقبل به المالك اذ معاذ  
 الله ان يخالف مالك ما عليه  
 الالوف عن تهاكت نفوسهم على  
 اقتناء آثار حبيبه ان قلت كيف  
 يتصور في خيرا القرون ان يموت  
 احدهم وعليه صوم فانهم مبرون  
 عن التقصير في المسنون فضلا  
 عن المتروك حتى تصح دعوى  
 المالك قلت الحق ما قلت الا انه  
 يتصور في مسافر يرمضان آب  
 لوطنه وعزم على قضاء الصوم بعد  
 اوفى الحائض أو النساء ثم بعد  
 الطهر عزم على الصوم فبعد يوم  
 مثلا اخفرتها المنية وايضا فان  
 عائشة لما سالت عن امرأة ماتت  
 وعليها صوم قالت يطعم عنها وعنهما  
 قالت لا تصوموا عن موتاكم  
 وأطعموا عنهم وعن ابن عباس  
 قال في رجل مات وعليه رمضان  
 قال يطعم عنه ثلاثون مسكينا وعنه  
 أيضا لا يصوم احد عن احد اذ لو  
 كان العمل على الحديث هنا لما  
 جاء عن روايته خلافة ولا عن  
 غيره كما كذلك فهذا مما يعضدان  
 العمل على خلافة فضلاء عن  
 معاصرة مالك وأشياخه لهم  
 مع السبر لاحوالهم (ما عجلوا  
 الفطر) بعد تحقق الغروب

أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ كُلْ قَالَ فَأَنَى صَائِمٌ قَالَ مَا أَنَا بِكُلِّ حَتَّى تَأْكُلَ فَأَكُلَ فَلَمَّا  
 كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ قَالَ ثُمَّ فَنَامَ ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ ثُمَّ فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ  
 قَالَ سَلْمَانُ قُمْ الْآنَ فَصَائِمًا فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ إِنَّ رَبَّكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَنَفْسُكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلَا هَلَكَ  
 عَلَيْكَ حَقًّا فَأَعْطَا كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَأَنَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ سَلْمَانُ ۞ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَنْطَرُ وَيَقْطُرُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَصُومُ فَإِذَا رَأَى رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرِ الرَّمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ  
 وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي رِوَايَةٍ زِيَادَةٌ وَكَانَ يَقُولُ خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ  
 لَا يَبْلُغُ حَتَّى تَمُوتُوا وَحُبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دُرِيعٌ عَلَيْهِ وَإِنْ قُلْتُمْ وَكَانَ إِذَا  
 صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا ۞ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ مَا كُنْتُ أَحَبَّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ مَا نَمَّا الْأَرَاءِيَّةُ وَلَا مَقْطَرُ الْأَرَاءِيَّةِ وَلَا مِنْ اللَّيْلِ  
 فَأَعْمَا الْأَرَاءِيَّةُ وَلَا نَمَا الْأَرَاءِيَّةُ وَلَا مَسَّتْ نَخْرَةٌ وَلَا حَرِيرَةُ الْبَنِّ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا شَمَّتْ مَسْكَةٌ وَلَا عَمِيرَةُ أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ۞ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَقَدَّمَ وَقَالَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ فَكَانَ  
 عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبَّرَ بِالنِّبْتِ قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي رِوَايَةٍ  
 عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ صِيَامَ دَاوُدَ قَالَ وَكَانَ لَا يَفْرَازُ إِذَا لَاقَى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ مَنْ لِي بِهِ لَمْ يَنْبِ اللَّهُ قَالَ  
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبْدَمَرَيْنِ ۞ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَتَتْهُ بِقُرْصَيْنِ قَالَ أَعْبَدُوا سَمْعَكُمْ  
 فِي سِقَانِهِ وَغَرَّكُمْ فِي وَعْائِهِ فَأَنَى صَائِمٌ ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ فَقَدَعَا

(لا يبل) قال النووي المثل السامة  
 وهو بالمعنى المتعارف في سقنا  
 محال في حق الله فيجب تأويله  
 فقال المحققون أي لا يعاملكم  
 معاملة المثل فيقطع عنكم ثوابه  
 وفضله ورحمته وقوله حتى تمهلوا أي  
 تفضلوا أفعالكم (عبارة)  
 العبير طبيب معمل من الخلط  
 ولابن مسأكر ولا عسيرة بنون  
 ساكنة فوحدة مفتوحة أي  
 قطعة من الغنم المعروف (لا صام  
 من صام الأبد) قال ابن العربي إن  
 كان معناه الدعاء فيسويج من  
 أصله دعاء النبي صلى الله عليه  
 وسلم وإن كان معناه الطبرية يويج  
 من أخير عنه بأنه لم يصم وإذا لم  
 يصم شرعا فلم يكتب له ثواب  
 لوجوب صدق قوله عليه السلام  
 لأنه نفي عنه الصوم ومن هذا  
 الحديث استدلل من كره صوم الأبد

لَا مَسَاسَ لَكُمْ وَأَهْلُ بَيْتِهَا فَقَالَتْ أُمُّ سَلَيْمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خَوْصَةً قَالَتْ مَا هِيَ قَالَتْ خَادِمُكَ  
 أَنَسُ فَمَاتَ خَدِيمُكَ خَيْرَ خَيْرٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ فَإِنِّي لَمَنْ أَكْثَرُ  
 الْإِنْسَارِ مَالًا وَوَحْدَتِي ابْنِي أُمَيَّةُ أَنَّهُ دُفِنَ لِي بِمَقْدَمِ حِجَابِ الْبَصْرَةِ بَضْعَ وَعِشْرُونَ  
 وَمِائَةً **عَنْ** عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 رَجُلًا فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ أَمَا صَدَقَ سِرُّهُ هَذَا الشَّهْرُ قَالَ الرَّجُلُ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتُ  
 فَصُمْ يَوْمَيْنِ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ مِنْ سِرِّ شُعْبَانَ **عَنْ** جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ أَنَّهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ نَعَمْ **عَنْ** جَوْرِ بْنِ يَزِيدَ الْخَزَنَدِيِّ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ  
 أَصُمْتَ أُمِّسَ قَالَتْ لَا قَالَ أَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا قَالَتْ لَا قَالَ فَأَفْطِرِي **عَنْ** عَائِشَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ عَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَصِمُ مِنَ الْيَوْمِ شَبَابًا قَالَ  
 لَا كَانَ عَمَلُهُ دُعَاةً وَأَيْكُم يُطَبِّقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطَبِّقُ **عَنْ** عَائِشَةَ  
 وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ يَرْخَصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصُومَ إِلَّا مَنْ لَمْ يَجِدْ الْهَدْيَ  
**عَنْ** عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا  
 فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَدْ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **عَنْ** ابْنِ عَبَّاسٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ  
 فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا يَوْمَ صَالِحَ هَذَا يَوْمُ نَجَّى اللَّهُ مَوْجِدَ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ  
 مُوسَى قَالَ فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كتاب صلاة التراويح

(خوبصة) بضم الخاء المجهدة وفتح  
 الواو وسكون المثناة التحتية  
 ونشد يد الصاد المهملة تصغير  
 خاصة وهي مما اغتفر فيه التقاء  
 الساكنين اه افط الشرح وانما  
 لم اكف كما دني بتوشيح الاقلام  
 لاني كنت ابرما كنت اسمع الجهم  
 الغفـ برمن طلاب العلم بالحنون  
 في مصغر موازن فاعله المدغم  
 عمنه في لانه فيقولون دريصة  
 وخوبصة وسورة بكسر الواو  
 ليكون ما قبل المدغمين حرف مد  
 ليسهل التقاء عليهم (حجاج) لابي  
 ذر الحجاج اي التقى سنة خمس  
 وسبعين وعمر أنس اذ ذلك ليل  
 وعثمانون سنة سرر) آخره ومن  
 غمان وعشرين الى آخره برمي  
 بذلك لانه سررا لانه رأى استناره  
 في تلك الليالي واستكمل هذا  
 بجدت لانه تموارضان بصوم  
 صوم أو يومين الا من كان يصوم  
 وما فليصمه فان قضاءه ان لا يصام  
 سرر شعبان وأجيب ما هذان  
 الرجل كان معنادا بصيام السرر  
 أو كان قد نذر فلذا أمر بصيامه



عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة في جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة وبينهما شخاظة في اللفظ وقال في آخره الرواية فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمير على ذلك

## بسم الله الرحمن الرحيم باب فضل ليلة القدر

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر إلا كان منخريا أهله في السبع الأواخر عن أبي سعيد رضي الله عنه قال أعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا قال أتى أريت ليلة القدر ثم أنسيتها أو نسيتها أهله في العشر الأواخر في الوتر والي رأيت أتى أسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قزعة فقامت صحابة فطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل واقبت الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جنبته صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال القسوها في العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر في ساعة تبقى في ساعة تبقى في ساعة تبقى وعنه رضي الله عنه في رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي في العشر الأواخر في سبعين أو في سبعين يعني ليلة القدر عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر شد منزله وأحيا ليلة وأيقظ أهله

(فليصبرها في السبع الأواخر) أي لأن أغلب ما تنجي في رمضان فيها ولا تلزم ليلة من أي شهر حتى لو علق إطلاق زوجة على بجي ليلة القدر لا تطلق إلا بعض سنة من وقت الحلف عند غير المالكية أما عندهم فتطلق من وقته لأن قاعدتهم التحيز في المعاني على محقق الحصول (في ماء وطين) بنسبها في ليلة طرو يجمع بينه وبين كونها لا طرفها بانهم آثار كذا و آثار كذا والله حكم في اختتامها وذكر العلماء علاماتها ككون الشمس صبيحتها بضائقة وسدوبة الماء المالح في تلك الليلة وعدم نباح الكلاب وكونها لا يربح فيها ولا حر ولا برد لانشط من وجدها في بقية لياليتها أو يومها (قزعة) قطعة رقيقة من السحاب (سال سقف) أي ماؤه النازل من السماء أنفاس السقف لا يسيل

بسم الله الرحمن الرحيم الباب الاعتكاف في المساجد كلها

**عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم** رضى عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان  
يعتكف العشر الاخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده **وعنها**  
رضى الله عنها قالت وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدخل على رأسه وهو في  
المسجد فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا حاجة إذا كان معتكفا **عن عمر** رضى الله عنه  
أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت تدرى في الجاهلية أن اعتكف ليلة في المسجد  
الحرام قال فأوفى بنذر **عن عائشة** رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد  
أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه إذا أخبية خباء عائشة  
وخباء حنيفة وخباء زئيب فقال البرثولون بين ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف  
عشرين شوال **عن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم** رضى عنها أنها جاءت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الاخر من رمضان  
فحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فتأم النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى إذا  
بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الانصار فسألا على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صغية بنت حيي فقالا  
سبحان الله يا رسول الله وكبر عليم ما قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يبلغ من  
الانسان مبلغ الدم واتي خشيت أن يتدفع في قلوبكم شيئا **عن أبي هريرة** رضى الله  
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام  
الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً

(ليلة) مذهب المالكية أقل  
الاعتكاف ليلة ويوم مع صيامه  
ولادلالة فيه على أن الاعتكاف  
يصح بدون صوم وإن كان الليل  
ليس ظرفاً للصوم لأن العرب تطلق  
الليلة وتريد يومها ما قال تعالى  
وواعدنا موسى ثلاثين ليلة لاسمعا  
وقدر رده عنه يومئذ ليله فوجب  
أن مراده يوم وليلة فأنصف ثم  
يناب المرء عندهم إذا قصد الجوار  
في المسجد ليلاً أو نهاراً ولو قل  
(تقولون) تظنون على لغة سليم  
الجرية القول مجرى الظن أى  
اتظنون أن المذاهب كرات من  
أمهات المؤمنين طابن البر وخالص  
العمل (تنقلب) ترجع لقلبها  
(يقلبها) يرجعها (رسلكما) هيتكما  
فليس شئ تسكره انه (شأ) أى شرا  
وإلا أن تفهم أن المصطفى نسبها  
إلى أم سلمة يظنان به سواء لما تقرر  
عنده من صدق إيمانها ولكن  
خشى أن يوسوس لهما الشيطان  
ذلك فيه ضيق مما إلى الهلاك  
فبادر إلى اعلامها ما حسم للمادة  
وتعلم أن يتفق له مثل ذلك لاسم  
المقتدى به فلا يحرم الخلق بركة  
متابعته

**(بسم الله الرحمن الرحيم كتاب البيوع)**

**عن عبد الرحمن بن عوف** رضى الله عنه قال لما قدمنا المدينة أخطى رسول الله صلى الله

عليه وسلم بين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع اني اكثر الانصار مالا فاقدم لك نصف مالي وانظر اى زوجتي هويت تزوت لك عنها فاذا احلت تزوجتها فقال له عبد الرحمن لا حاجة لي في ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع فعدا اليه عبد الرحمن فاقب باقطوشين ثم تابع الفدوق فالتب ان جاء عبد الرحمن عليه اثر الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تزوت قال نعم قال ومن قال امرأتك من الانصار قال نعم سقت اليها قال زنة نواقم من ذهب او نواقم من ذهب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة **عن** الثمان بن بشير رضى الله عنه ما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما ما امر ومشتبه فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك ومن اجترا على ما يشك فيه من الاثم او شك ان يواقع ما استبان والمعاصي حتى الله من يرتفع حول الحى يوشك ان يواقع **عن** عائشة رضى الله عنها قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمة مبي فاقبضه قالت فلما كان عام الفتح اخذ سعد بن ابي وقاص وقال ابن اخ قد عهد الى فيه فقام عبد بن زمة فقال اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقتلوا وقال النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن ابي وقاص يا رسول الله ابن اخي كان قد عهد الى فيه فقتل عبد بن زمة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لم استحي منه يا سودة فلما رأى من شبهه بعتبة فمأرأها حتى انى الله عز وجل **عن** رضى الله عنه ما قالت ان قوما قالوا يا رسول الله ان قوما يأتونك باللعن لاندري اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا الله عليه واكلوه

(الصدقة) الطيب الذي استعمله عند الزفاف (مشتبه) أى متعارض دليلا لحل الاتماع بها وعدمه على بعض الامة لافى الواقع ما خرج صفيه من الدنيا حتى ترك ائمة على الحجية البيضاء تركنا كتاب ربنا المبين وسنته صلى الله عليه وسلم من غسلكهم ما حشر مع الاثمين في يوم لا يغنى فيه مال ولا بنون (من الاثم) الظاهر ان من تعليلية أى ترك ما شبه عليه من اجل اتقاء الاثم اى تركه خوفا للوقوع فيه (أو وشك) قرب \* شبه المكاف بالراعى والنفس البهيمية بالانعام والاشبهات بما حول الحى والمعاصي بالحى وتناول المشبهات بالرفع حول الحى (وليدة) أمة (وللعاهر) الزانية (الحجر) الخيبة أو الرجم ان كانت محصنة

(ما أخذ منه) ضمير منه عائدا الى ما  
وفيه ذم ترك التحري في المكاتب  
وهو من بعض دلائل نيوته لاخباره  
بوقوع أمور لم تكن في زمنه وقد  
وقعت بعد ووجه الذم من جهة  
التسوية بين الامرين والافخاذ  
المال من الحلال ليس مذموما من  
حيث هو (بداية) أى ناجر  
في الجنس (نساء) أى تأخير أى  
ذاتا خبرتي اشتمل الصنف وان  
من أحد الجنسين على التأخير ولو  
قل منع كمنع التفاضل ولو بدأ  
عند اتحاد الجنس اما اذا اختلف  
فيجوز التفاضل ان كان يبدأ  
(سنة) متغيرة الرائحة من طول  
المكث زخخة (ولقد سمعته) أى  
النبي صلى الله عليه وسلم لم يحكى ان  
بعض آحاد امتهم دخل بيته لئلا  
يوجد عيبه بالاسراج وعشاء فصار  
يفتحون ابوابهم ويقولون بأى يد كانت  
منى هذا وقد عاينت كنت تفعل ذلك  
باجبات فكيف بسيد من يرضى  
من العيش بأذى بلغة فلا داعي  
لان يجعل القائل سمعته فتسادة  
الراوي عن أنس الصغير لأنس اذا  
لا يتوهم شكوى من سيد الصابرين  
كيف والتفاسات أعياد المردين  
فتداعى الكاملين فتداعى  
سيدهم سيد من يلد ذبيد البلاء  
(هيا) جمع أهيم وهى الابل التى بها  
الهيام وهو داء يشبه الاسنة  
تسرب منه سنفعا

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان  
لا يأتى المرأة ما أخذته من الحلال أم من الحرام عن زيد بن أرقم والبراء بن عازب  
رضى الله عنهم ما حلالا كذا ناجر بن علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن الصنف وقال ان كان يدايه فلا بأس وان كان ذنبا فلا يصح  
عن أبي موسى رضى الله عنه قال استأذنت على عمر فلم يؤذن لي وكأني كان مشغولا  
فرجعت ففرغ عمر قال ألم أسمع صوت عبدا لله بن قيس اذنوا له قيل قد رجعت فدعاني فقلت  
كأنهم يريدونك فقال تأتيني على ذلك باليد فأنطقت الى مجلس الانصار فسألتهم فقالوا  
لا يشم ذلك على هذا الا أصغرنا أبو سعيد الخدري قد هبت بأبي سعيد الخدري فقال عمر  
أخني على هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني الصنف بالاسواق يعني  
الخروج الى التجارة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول من سره أن ييسر له في رزقه أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه عن أنس  
رضى الله عنه أنه مضى الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبر شهير واهاله سنة قال واتقوا ذرهن  
النبي صلى الله عليه وسلم دونه بالمدية عندهم ودي وأخذ منه شعير الاخيه ولقد سمعته  
يقول ما أسمى عند آل محمد صلى الله عليه وسلم صاع بر ولا صاع حب وان عنده أربع نسوة  
عن المقدام رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أكل أحد  
طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل  
يده عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم  
الله رجلا سمعا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى عن حذيفة رضى الله عنه قال قال  
النبي صلى الله عليه وسلم لم تلق الملائكة زورج رجل ممن كان قبلكم قالوا أعيت من

الخيرية أقال كنت أمرتني أن تطروا المعسروا وتجاوروا عن المؤسرين فجاءوا الله عنه  
 عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البهتان  
 بالخيار ما لم يتفرقا وأقال حتى يتفرقا فان صدقا أوينا بوركا لهم ما في بيعة ما وان كتما  
 وكذبا محقت بركة بيعة ما عن أبي سعيد رضي الله عنه قال تكاثروا في قمر الجمع وهو الخياط  
 من القري وكثايبع صاعين بصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا درهمين  
 بدرهم عن أبي جحيفة رضي الله عنه أنه اشترى عبدا فجاءا فامر بمجاهة فسكسرت  
 وقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عن الكلب وعن الدم ونهى عن الواشمة  
 والموشومة وأكل الربا وموكله وعن المصور عن أبي هريرة رضي الله عنه قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلاف منقذة لامة تحقة للبركة عن  
 حبيب رضي الله عنه قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دين فأتيته  
 أنة اضاء فقال لا أعطيك حتى تكفر بعمد فقلت لا أكفر بعمد حتى عيسى لك الله ثم تبعته  
 فقال دعني حتى أموت وأبعث فساوينا ما لا أولاد فأفوض بك فزنت أفرأيت الذي كفر  
 بآياتنا وقال لا وتين ما لا أولاد أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا عن أنس بن  
 مالك رضي الله عنه أن خياطاد عار رسول الله صلى الله عليه وسلم لاطعام صنعة قال أنس بن  
 مالك فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام فقرأت إلى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم خبز أو تمر فأفاه دباء وقد يدف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من  
 حوالى القصعة قال فلم أزل أحب الدباء من يومئذ عن جابر بن عبد الله رضي الله  
 عنهم أقال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فاباطني بجلي وأعبا فأتني على النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شأنك قلت أبطأ على بجلي وأعبا فقلت فأنزل

(الواشمة والموشومة) أي عن  
 فعلها ما والوشم وهو ان يغرز الجلد  
 بآلة ثم يحشي به ونية له فيزرق  
 الجلد من الحرام ومحل له لعة منسد  
 للوضوء والغسل ويلزم ان لا  
 يمكن بلا ضرر (والربا وموكله)  
 أي ونهى عن فعله ما اذ مناسط  
 التكليف الانهال لا الذوات  
 (قينا) - داء (بهاء) قرع

يَحْجُجُهُ بِمَعْجَنَةٍ ثُمَّ قَالَ ارْكَبْ فَرَكِبْتُ فَلَقَ دُرَّائِمَهُ أَكْفَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ تَزَوَّجْتُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بَكَرًا أَمْ ثِيْبًا قُلْتُ بَلْ ثِيْبًا قَالَ أَفَلَا جَارِيَةٌ تُلَاحِظُهَا وَتُلَاحِظُكَ قُلْتُ  
 إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَحْجُمُهُنَّ وَتَعَشُّطُهُنَّ فَتَقُومُ عَلَيْنَّ قَالَ أَمَا أَنْتَ  
 فَادِمُ فَإِذَا قَدِمْتُ فَالْكَيْسُ الْكَيْسُ ثُمَّ قَالَ أَتَيْتُ بِعِجْلٍ قُلْتُ نَعَمْ فَاشْتَرَا مِنْ بَنِي بَارِقَةَ ثُمَّ قَدِمَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلِي وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ فَخَفْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْنَاهُ عَلَى بَابِ  
 الْمَسْجِدِ قَالَ الْآنَ قَدِمْتُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَدَعِ جِلَّكَ وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ  
 فَأَمَرَ بِالْأَنْبَرِ أَنْ يَرْبِثَ لِي أَوْ قَبِيصَةَ فَوَزَنَ لِي بِالْأَنْبَرِ فَارْجَحَ فِي الْمِيزَانِ فَانْطَلَقْتُ حَتَّى وَابَيْتُ فَقَالَ  
 ادْعُ لِي جَارًا فَقُلْتُ الْآنَ يَرُدُّ عَلَى الْجَلِّ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْهُ قَالَ خُذْ جِلَّكَ وَلَكَ عَذَّةٌ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ اشْتَرَى الْإِبِلَ مِنْ رَجُلٍ وَلَهُ فِيهَا شَرِيكَ فَبَايَعَهُ شَرِيكَهُ  
 إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ إِنَّ شَرِيكَي بِأَعْيُنِكَ الْإِبِلَ وَلَمْ يَعْرِفْكَ قَالَ فَاسْتَقْبَلَهَا فَمَا ذَهَبَ بِهَا قَهْرًا قَالَ  
 دَعَاهَا رَضِيْنَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَعْدَايَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ حَجَّمُ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ عَمْرٍ وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ  
 يَخْتَفِقُوا مِنْ خُرَاجِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَّمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَّمَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَيُعْطِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اشْتَرَتْ  
 ثَمَرَةَ رَقَةٍ فِيهَا أَصَابِيرُ فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ قَالَتْ  
 فَمَرَرْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مَاذَا أَفْتَيْتُ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ هَذِهِ الثَّمَرَةِ قُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ اتَّقِ دُعَاهَا وَتَوَسَّدهَا  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ السُّورِ يَوْمَ الصِّيَامَةِ يُعَذِّبُونَ فَيَقَالُ لَهُمْ  
 أَسْبِئُوا مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ السُّورُ لَا تَدْخُلُهُ إِلَّا نَكَّةٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ

(بمعجنته) الحجون عصا موصولة  
 من رأسها يلتقط بها الراكب ما  
 يسقط من متاعه (فالكيس) الكيس  
 الذي ينشأ عنه الولد والأقرب أنه  
 أراد الرفق بنفسه وبأهله أذرعاً  
 أن تكون زوجته حاضوا وشأن  
 المسافر إذا عاد فاختل بأهله أن  
 لا يصبر عن جوارحه من إذا كان  
 ذا عقل فأمره بلزوم الحزم حتى  
 لا يؤذي نفسه وأهله بارتكاب  
 الآثم ثم أعلم أن المتقى قد يؤمر  
 بالتقوى والتصدق لإدامة عليهما  
 فلا يلزم على هذا الحل أنه كان يظن  
 به أنه يواقع أهله حالة الحيض  
 فاحتفظ قلبك لاسماع العصب  
 الذين أثنى عليهم العالمين الكبير  
 (قدح جلت) أي بعد قوله تكون  
 فارغ القلب في حال الصلاة وإن  
 كان مشغل العصب لا يتفهم عن  
 مولا هم شاغل (خراجه) أي ما  
 قرر عليه من عيب أو غير ما يدفعه  
 لسله حسب ما تراضيا عليه كل  
 يوم أو بجهة أو شهر أو سنة

الله عنهم ما قال كُتِبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكَتَبْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لَعْمَرُ فَكَانَ  
 يَغْلِبُنِي فَيَسْتَقْدِمُ أَمَامَ الْقَوْمِ فَيَجْرُهُ عَمْرُ وَيُرْدُّهُ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَجْرُهُ عَمْرُ وَيُرْدُّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْمَرُ بَعْضُهُ فَقَالَ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضُهُ  
 فَبَايَعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ  
 عَمْرٍ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُجَدِّعُ  
 فِي الْبُيُوعِ فَقَالَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَافَ ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو جيش الكعبة فإذا كانوا يبغدون من الأرض يَخْشَفُ بِأَوْلَاهِمُ  
 وَآخِرِهِمْ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَخْشَفُ بِأَوْلَاهِمُ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَشْوَأَهُمْ وَمَنْ لَيْسَ  
 مِنْهُمْ قَالَ يَخْشَفُ بِأَوْلَاهِمُ وَآخِرِهِمْ ثُمَّ يَتَعَثَّرُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ ۖ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَأَلْقَتْ إِلَيْهِ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَاكَ عَوْتُ هَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوِّبَا بَعْضِي وَلَا تَكْذُوبَا  
 بَكَّتَيْتِي ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنَ  
 النَّهَارِ لَا يَكْلُمُنِي وَلَا أَكْلُمُهُ حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ فَوَاسَّ بَنَاتٍ فَاطَمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 فَقَالَ أَتَمُّ لَكُمُ أَمْ لَكُمُ خُبْسَةٌ شَيْءٌ فَظَنَنْتُ أَنَّ النَّبِيَّ سَخَابًا وَنَفَسَ لَهُ فَوَاسَّ بَنَاتٍ حَتَّى عَانَقَهُ  
 وَقَبَّلَهُ وَقَالَ اللَّهُمَّ أَحْبِبْنِي وَأَحِبَّ مَنْ يَحِبُّهُ ۖ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا كَانَا  
 يَسْتَسْتَرُونَ طَعَامًا مِنَ الرُّكَّانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبِيعَتْ إِلَيْهِمَا مِنْ بَيْنِهِمَا أَنْ  
 يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتَّى يَتَعَلَّوْهُ حَيْثُ يَبَاعُ الطَّعَامُ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ يَبَاعُ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ ۖ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ صَفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوَرَةِ فَقَالَ أَجَلٌ وَرَأَى

(لا خِلَافَ) أي لا خيرية في الدين  
 لأن الدين الصحيح قال التور يستحق  
 ألقته النبي صلى الله عليه وسلم هذا  
 القول ليتلفظه عند البيع ليطلع  
 به صاحبه على أنه ليس من ذرى  
 البصائر حتى يعرف قيم السلع  
 وكانوا لا يبيعون أطعمهم المسلم بل  
 يتطرون له أشد ما يتطرون لأنفسهم  
 تأمل زاد البقي ثم أنت بالخيار في  
 كل صلاة أتبعها ثلاث ليال قال  
 البيضاوي حديث ابن عمر هذا يدل  
 على أن الغبن لا يفسد البيع  
 ولا يثبت الخيار لأنه لو كان شيء  
 من ذلك لبيعه الرسول ولم يأمره  
 بالشرط (يبيعون على نياتهم) سم  
 فيعامل كل أحد عند الحساب  
 بحسب قصده وفيه التحذير من  
 مصاحبة أهل المعاصي ومجالستهم  
 سيما أهل الظلم (لكم) في لغة قديم  
 معناه الصغار واليه ذهب الحسن  
 أي أهيأ أنت يا صغير والمعنى به  
 الحسن ابن الزهراء (سخابا) فلادة  
 من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة  
 كقوله (تغسله) به هذا الضبط  
 ولا يذرى الخفيف

أَنَّهُ لَمْ يَوْفُ فِي التَّوْرَةِ بَعْضُ مَقْتِهِ فِي الْقُرْآنِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا  
 وَنَذِيرًا وَحَرِّزًا لِلْأُمِّيِّينَ أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي سَمِّيكَ الْمُتَوَكِّلَ لَيْسَ بِقَطْ وَلَا غَلِظَ وَلَا سَحَابَ  
 فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يَدْفَعُ بِالسِّمْتَةِ السِّمْتَةَ وَلَكِنْ يَغْفِرُ وَيَغْفِرُونَ وَيَقْبِضُهُ اللَّهُ حَتَّى يَقْبِضَ بِهِ الْمَلَّةَ  
 الْعُوجَاءَ بَيِّنَ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيَقْتَحِمُهَا عَيْنًا عُمِيًّا وَآذَانًا مَمْلُوءَةً وَقُلُوبًا غُلْمًا ۞ عَنْ جَابِرِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَوَقَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَرَامٍ وَعَلَيْهِ دِينَ فَاسْتَعَاثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَلَى غُرْمَانِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دِينِهِ فَطَلَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَقْعُوا فَوَقَّعَ عَلَيْهِ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْهَبَ فَصَنَّفَ تَمْرًا أَضْمَاقًا الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ وَعَذَقَ زَيْدٌ عَلَى حِدَةٍ  
 ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى فَعَلَتْ ثُمَّ أُرْسِلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ فُجَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْفَى  
 وَسَطُهُ ثُمَّ قَالَ كُلْ لِلتَّوَمِ فَكَلَّتُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُمْ لَمْ الَّذِي لَهُمْ وَبَقِيَ تَمْرٌ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْتَصِ مِنْهُ شَيْءٌ  
 ۞ عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْلُوا  
 طَعَامَكُمْ يَارَ لَكُمْ ۞ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَاَهَا وَأَحْرَمَتْ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَدَعَاَهَا فِي مَدْنَاهَا  
 وَمَدَعَاَهَا مَثَلُ مَا دَعَاَهَا إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ ۞ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ رَأَيْتُ الَّذِينَ  
 يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ بِحِزَافَةٍ يَضْرِبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْعُوهُ  
 حَتَّى يُؤْوُوا إِلَى رِحَالِهِمْ ۞ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ ذَلِكَ إِذَا رَأَاهُمْ  
 بِدَرَاهِمٍ وَالطَّعَامَ مَرْجَأً ۞ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا الْآهَاءُ وَهَاءُ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا الْآهَاءُ وَهَاءُ وَالْقَمْ بِالْقَمِّ رَبًّا الْآهَاءُ  
 وَهَاءُ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا الْآهَاءُ وَهَاءُ ۞ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ

(شاهدا) ای مؤمنی امتسک  
 بتصدیقہم وعلی الکافرین  
 بتکذیبہم (ومبشرا) للمؤمنین  
 بالنواب (ونذیرا) للکافرین  
 بالعقاب (وحرزا) حصنا (بقط)  
 بسی الخلق جاف (غلظ) قاسی  
 القلب وهو موافق لقوله تعالى  
 فبما رحمة من الله لنت لهم ولو  
 كنت فظا غلظ القلب لانقضوا  
 من حولك (ولاسحاب) أى غیر  
 مکر الصباح علی الناس بل لایرفع  
 صوته ولا یصحع علیهم (العوجاء)  
 مله ابراهيم اعوجت أيام الفترة  
 بانحراجها عن حد الاستقامة  
 (عذق زید) نوع من التمر ردى  
 أضرب الشخص مسمى بزید  
 وكسر العين أبوذر (مرجا)  
 مؤخر ولا ی ذریلاهم من مونا  
 ومعنی الحديث ان یشترى من  
 آخر طعام لاجل یدینار ثم یدفعه  
 المشتري قبل قبضه یدینارین مثلا  
 لباعة أو غیره فیکانه قد باعه  
 الیدینار بالیدینارین فهو رب الفضل  
 ونساء أو نساء فقط ان کان الثانی  
 کلا قول (هأه) خذای الآن یقول  
 کل خذ أى مع عدم التأخیر



(تساجشوا) بلانون من التجسر  
 يتبع فسكون وهو ان يز يد شخص  
 في عن سلعة ليعز غيره ويبيع وما  
 بعده بالرفع على ان لا نافية والمراد  
 النهي (التكفا) اتقاب (فدفعه  
 اليه) أي دفع المصطفى الثمن  
 الذي يبيع به المدير للرجل أبي  
 مذكور الانصاري أو المدير  
 لمشترية نعيم (الجزور) البعيد كرا  
 كان أو أثنى وغيره كحكمه (تنج  
 الخ) مما بنى للفاعل وان كان على  
 صيغة المبني للمفعول أي تضع  
 ولدها ثم يعيش حتى يضع كامه  
 وقال الجازيان وغيرهما ان  
 يقول الساع بعثك هذه السلعة  
 بمن مؤجل الى ان تنج الناقة ثم  
 تنج التي في بطنها وقبل هو يبيع  
 ولد الناقة في الحال بأن يقول  
 اذا تبعت هذه الناقة ثم تبعت  
 التي في بطنها فربعتك ولدها ولا  
 يحق فساد البيع على جميع  
 التفسير (ولا يثرب) أي لا يوضح  
 الامة ويقرها بالزنا بعد الجلد  
 لا ارتفاع اللوم بالحد قال في المصايب  
 وفيه نظر وقال الخطابي معناه  
 أنه لا يقتصر على التنزيه بل  
 يعقب عليه الحد

صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تساجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا  
 يحط على خطبة أخيه ولا تسال المرأة طلاق أخيه التكنأ ما في انائها عن جابر بن  
 عبد الله رضي الله عنه ما أن رجلاً اعتق غلامه عن دبر فاحتاج فأخذ النبي صلى الله  
 عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه عن  
 عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبل  
 وكان يباع بياضه أغل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنج الناقة ثم تنج التي  
 في بطنها عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
 اشترى غنماً مصراً فاحتلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من  
 تمر وعنه رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت الامة فثبت  
 زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو جحد  
 من شعر عن ابن عباس رضي الله عنه ما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا تألقوا الرثا ولا يبيع حاضر لباد فقيس لابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال  
 لا يكون له سمارة عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تألقوا الساع حتى يهبط إلى السوق وعنه رضي  
 الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزانية والمزانية يبيع الثمر بالقر كمالا  
 ويبيع الزبيب بالكرم كمالا عن مالك بن أوس رضي الله عنه أنه التمس صر فاعبائه  
 دينار قال فدعا طلبة بن عبيد الله فتراوضا حتى اضطر مني فأخذ الذهب فلقم في  
 يده ثم قال حتى يأتي خازني من الغابة وعرض رضي الله عنه يسمع ذلك فقال والله لا تأرقه  
 حتى تأخذ منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب ربا والآه رهاه وذكر باقي

الْحَدِيثِ وَقَدْ تَمَّ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ الْإِسْوَاءِ بِسَوَاءٍ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ الْإِسْوَاءِ وَبِيعُوا  
 الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْتَفُوا  
 بَعْضَهُمَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْتَفُوا بَعْضَهُمَا عَلَى بَعْضٍ  
 وَلَا تَبِيعُوا مِنْهُمَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ  
 فَقِيلَ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ لَابْنِ عَبَّاسٍ مَعْتَقَةٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَكِنِّي أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا رِبَا إِلَّا فِي التَّسْبِئَةِ  
 عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا سَمِعَا عَنِ الصَّرَفِ فَقِيلَ وَاحِدٌ  
 مِنْهُمَا يَقُولُ هَذَا خَيْرٌ مِنِّي رَكَاهُ مَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ  
 الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دِينَارًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِيعُوا الثَّمَرِ حَتَّى يَدْخُلَ صَلاَحُهُ وَلَا تَبِيعُوا الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ قَالُوا أَخْبَرْتَنِي وَزَيْدٌ ثَابِتٌ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرَبِيِّ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالثَّمَرِ وَلَمْ يَرَخَّصْ  
 فِي غَيْرِهِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى  
 يَطْبِقَ وَلَا يَبَاعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ إِلَّا الْعَرَايَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَتَأَعَوْنَ الثَّمَارَ فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحَضَرَ تَقَاضِيَهُمْ قَالَ الْمُتَأَعِّعُ أَنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرُ الدَّمَانُ أَصَابَهُ

(تشفوا) من الاشفاق أى  
 لا تفضلوا (غائبا) أى موقفا  
 بمجانسة فلا بد من التقابض  
 في الجانس بلا تفاضل (كل ذلك)  
 رفع كل على الابتداء والعمد  
 محذوف فهو كقراءة ابن عامر  
 في الحديد وكل وعدا لله الحنفى  
 في الشرح أى لم يكن السماع  
 ولا الوجدان وفي بعض الاصول  
 بالنصب على انه منقول مقدم  
 يكون كحديثى البيهقي كل ذلك لم  
 يكن فالمتى المجموع فيكون لسلب  
 العموم بخلاف الرفع فانه للعموم  
 السلب وهو أبلغ وأعم من سلب  
 العموم وهو مراد ابن عباس  
 اذ ليس مراده سلب العموم حتى  
 يكون البعض ثابتا (الا عرايا)  
 أى فان رسول الله رخص فيها كما  
 في بعض طرق الحديث فهو رخص  
 الرطب بعد خرصه بقدر ذلك من  
 القهر

مُرَاضٍ أَصَابَهُ قَشَامٌ عَاهَاتٍ يَحْتَجُونَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَثُرَتْ  
عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ قَامًا لَا فَلَائِقًا يَبْعُو حَتَّى يَدْرُ مَصْلَاحُ الثَّمَرِ كَالثَّوْرَةِ بِشِيرِهَا الْكَثْرَةُ  
خُصُومَتِهِمْ ۞ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تَشْقَحَ قَبِيلٌ وَمَا تَشْقَحُ قَالَ تَحْمَارُ وَنَعْمَ غَارُ وَيُؤْكَلُ ۞ عَنْ أَنَسِ  
ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى تَرْهَى  
فَقَبِيلٌ لَهُ وَمَا تَرْهَى قَالَ حَتَّى تَحْمَرَ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَ رِبَةً بِأَخْذٍ أَحَدُكُمْ  
مَالَ أَخِيهِ ۞ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرٍ فَجَاءَهُ بِثَمَرٍ حَنِيبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَكُلْ غَرَّ خَيْبَرٍ هَكَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ  
بِالثَّلَاثَةِ فَتَمَّ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَتَّعِلْ بَيْعَ الْجَمْعِ بِالْأَدْرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَاعَ بِالْأَدْرَاهِمِ  
جَنْبِيًّا ۞ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
الْمُحَاوَلَةِ وَالْمُخَانَسَةِ وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمُرَابَنَةِ ۞ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هَذَا  
أَمْرٌ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَجُلٌ شَجِيحٌ قَهْلٌ عَلَى  
جُنَاحٍ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا قَالَ خَذِي أَنْتِ وَبَيُولُ مَا يَكْفِيكَ بِالْمَعْرُوفِ ۞ عَنْ جَابِرِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فِي كُلِّ مَالٍ يُقَسَّمُ فَإِذَا وَقَعَتْ  
الْحُدُودُ وَصُرِفَتْ الطَّرِيقُ فَلَا شُعْنَةَ ۞ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةٍ فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُؤَلُّكِ أَوْجِبَارٍ مِنَ  
الْجَبَابِرَةِ فَقَبِيلٌ دَخَلَ إِبْرَاهِيمَ بِامْرَأَتِهِ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ  
هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ قَالَ أُخْتِي ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ لَا تَكْذِبِي خَدِيبِي فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكَ أُخْتِي وَاللَّهِ

(مرارض) كصداغ اسم لجميع  
الامراض والمراد عاهة تقع  
في الثمر فتفسد كسر المسم  
الكسوف والمسدل (قشام)  
شيء يصيب الثمر حتى لا يربط  
وبالجملة فقوله عاهات أي عيوب  
وأفات تصيب الثمر فتفسد للثلاثة  
(جنب) هو نوع جديد من أنواع  
التمر (الجمع) الرديء (المحاولة)  
الحقل الأرض التراج وهي التي  
لا شجر بها وقيل هو الزرع إذا  
تشعب ورقه ومنه أخذت المحاولة  
وهي بيع الزرع في سنه بجمعة  
والتمشيرة بيع الثمار قبل بدو  
صلاحه



(هو حرام) أى يبيع الشهور  
حرام اذ من شروطه أن يكون  
المبيع طاهراً ثم يجوز استعماله  
في غير آدمى ومسجد الا ان يكون  
المصباح خارجاً فينتفع بضوئه فيه  
(نمن الكلب) غير كلب الصيد  
والعقل للعراصة أما ما يجوز  
بيعه ما عندنا الطهارة عينهما نقل  
الشرح عن القرطبي مانعه مشهور  
مذهب مالك جواز اتخاذ الكلب  
وكراسته ببعه ولا يفسخ ان وقع  
وكانه لما لم يكن عنده منفساً اذن في  
اتخاذ منافع الحائرة فكان حكمه  
حكم المبيعات لكن الشرع نهى  
عن بيعه تنزيهاً لانه ليس من مكاييم  
الاخلاق ثم قال وانتهى عن الكلب  
محمول على الذي لم يؤذن في اتخاذه  
تأمل (ومهر البغي) ما تأخذه الزانية  
على الزنا وسماه مهر الكونه على  
صورته وهو حرام بالاجماع  
(الكاهن) المراد به من يزعم ان  
له تابعاً من الجن ياتي اليه الاخبار  
او من يدعى أنه يستدرك الامور  
بشهم اعطيه او من يزعم انه يعرف  
الامور بقدرة ما يستدل بها  
على مواقعها كالذي يسرق  
فيعرف المظنون به السرقة ولتهم  
المرأة فيعرف من صاحبها ويسمى  
العراف والحلوان مصدر حلونه  
حلوانا اذا اعطيه وأصله من  
الحلولة شبهة بالشيء المحلوم  
حيث أخذ سهل بلا كلفة ولا  
مشقة انظر الشرح (آلاف)

من الدراهم

فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ تُحَرِّمُ الْمَيْتَةَ فَأَنْتَ بَاطِلٌ بِهَا السُّنُّ وَيُذْهِبُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَنْجِ  
بِهَا النَّاسُ فَقَالَ لَا هُوَ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ  
الْيَهُودُ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَلَّوْهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا مِنْهُ ۖ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَلَاثٍ الْكَلْبُ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ وَحُلُوانُ  
الْبُكَاهِنِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ السُّلَمِ

عَنْ أَبِي عَمَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ  
وَالنَّاسُ يُسَلِّتُونَ فِي الثَّمَرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ فَقَالَ مَنْ أَسْلَفَ فِي ثَمَرٍ فَلْيَسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ  
وَوُزْنٍ مَعْلُومٍ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ ۖ عَنْ أَبِي أُوَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ  
إِنَّا كُنَّا نَسْلِفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
فِي الْخَنْظَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ وَالْقُرُوفِ وَرِوَايَةٌ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَسْلِفُ نَيْبَ أَهْلِ الشَّامِ  
فِي الْخَنْظَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ فَتَبَيَّنَ لَنَا إِلَى مَنْ كَانَ أَحَدُ  
عِنْدَهُ قَالَ مَا كُنَّا نَأْكُلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الشُّفْعَةِ

عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي  
وَقَّاصٍ فَقَالَ لَهُ أَسْبَغْ مَنِي يَتَّى فِي دَارِكَ فَقَالَ سَعْدٌ وَاللَّهِ لَا أُرِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ  
مَنْجُمَةٍ أَوْ مَقْطَعَةٍ فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ لَمَّا أُعْطِيََتْ بِهِ مَا خَسَمَ مَا تَدِينَارٍ وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْجَارُ أَخٌ بِشَيْبِهِ مَا أُعْطِيَتْكُمْ كَهَذَا أَرْبَعَةَ آلَافٍ  
وَأَنَا أُعْطِيَْتُ بِهِ خَسَمَ مَا تَدِينَارٍ فَأَعْطَاهَا أَبَا ۖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ

الله ان لي جارين قال ايهم ما اهدي قال الى اقربهم ما منك بابا

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاجارة

عن أبي موسى رضي الله عنه قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم لم ومعي رجلان من الأشعرين فقلت ما علمت أنهم ما يطلبان العمل فقال أن أولئك يعمل على علمنا من أراد. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم فقال أخصابه وأنت فقال نعم كنت أرحمها على قراريط لاهل مكة. عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون له عملا يوما إلى الليل على أجر معلوم فعملوا له إلى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا إلى أجر الذي شرطت لنا وما علمنا باطل فقال لهم لا تشعروا أنكم لو بقيت عليكم وخذوا أجركم كما لافوا وتركوها واستأجر آخرين بعدهم فقال أنكم لو بقيت يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الأجر فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا لا ما علمنا باطل ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه فقال لهم أنكم لو بقيت عليكم فامضوا من النهار حتى يسير فأتوا فاستأجر قوما أن يعملوا به بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس فاستأجر قوما لاجرا الذين كانوا في ذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا إلى المبيت إلى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الفار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم فقال رجل منهم اللهم تم كن لي أبوان شيخان كثيران وكنت لأعقب قبليهما أهلا ولا مالا فنأى بي في طلب شي يوم ما لم أرح عليهما

(رجلان من الأشعرين)  
أورده البخاري هنا مختصرا  
ولفظه في استنابة المرتدين في باب  
حكم المرتد والمرتدة ومعي رجلان  
من الأشعرين أحدهما عن يميني  
والآخر عن يساري ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم يستألف كلاهما  
يسأل أي العمل فقال يا أيها موسى  
أوباهما بالله بن قيس قال قلت  
والذي بعثت بالحق ما أظلماني  
على ما في نفسي وما شعرت أنهما  
يطلبان العمل فكأنني انظر إلى  
سواك تحت شفته فاصت أي الزوت  
(قراريط) قال سويد شيخ ابن  
ماجد يعق كل شاة بتسيرا يعق  
القراريط الذي هو جرس من الدنار  
أو الدرهم وقول من قال انه اسم  
موضع مكة جعله الحافظ مرجحا  
قال لان اهل مكة لا تعرف مكانها  
يقال له قراريط انتهى (رح) من  
أراح أي لم يرجع







أَعْطَيْنَاهُ هَكَذَا وَهَكَذَا فَلَمْ يَجْعَلْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَهُ  
مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ  
فَلَمَّا تَنَافَذْتَهُ فَقَالَتْ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا أَوْ كَذَا فَخَنَانِي حَتِيَّةً وَقَالَ عِدَّةُهَا  
فَعَدَدْتُهُمْ أَفَإِذَا هِيَ خُصْمَانِيَّةٌ وَقَالَ خُذْهُنَّ نِهَايَا

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (كتاب الوكالة)

عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ عَقْبَةً بِقِسْمِهَا عَلَى  
حَسَابِهِ فَقَبِلَ عَقْبَةُ فَقَدْ كَرَّمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَعِ بِهِ أَنْتَ عَنِ كَعْبِ  
ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ نَخْلٌ تَرَى بِسَلْعٍ فَأَبْصُرَتْ جَارِيَةً لَهَا بَشَاءٌ مِنْ عَقْمَا  
مَوْنًا فَكَسَّرَتْ حَجْرًا فَدَجَّحَتْ بِهِ فَقَالَ لَهُمْ لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنْ ذَلِكَ أَوْ أَرْسِلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَسْأَلُهُ وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنْ ذَلِكَ أَوْ أَرْسَلَ فَأَمَرَ بِأَخِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا أَفْعَلْتُ فَعَلْتُ بِهِمْ أَهْوََاءَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهُ  
فَإِنَّ أَصَابَ الْحَقِّ مَقَالُ الْأَثَمِ قَالَ أَعْطَوْهُ سِتًّا مِثْلَ سِتِّهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ مَنْ  
سِتِّهِ فَقَالَ أَعْطَوْهُ فَإِنْ خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً عَنِ الْمُسَوِّرِينَ مُحَرَّمَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هُوَ أَوْ زَيْنُ مَسْلُومٍ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ  
أَمْوَالَهُمْ وَسَبَّحَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ  
فَاخْتَارُوا أَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ أَمَّا السَّبِي وَأَمَّا الْمَالُ وَقَدْ كُنْتُ أَسْتَأْذِنُ بِكُمْ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَظِرُهُمْ بِضَعِ عَشْرَةَ لَيْلَةٍ حِينَ قَتَلَ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا أَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا فَأَنَا نَحْنُ نَرْتَدُّ

(حشية) قال ابن قتيبة هي الحفنة  
وقال ابن فارس مل الكهـين  
(عنود) هو الصغير من المعز إذا  
قوى أو إذا أتى عليه حول (بسلع)  
هو جبل بالمدينة المنورة (فدججتها)  
منه يؤخذ حل ذبيحة الأضحية إذا  
أصاب والذبح بكل ما أنهر الدم  
أي الألسن والظفر كما ورد ولو وقع  
بالسن أو الظفر فهل يؤكل أو لا  
ثاني قريسا (استأذنت) انتظرت  
(بهم) لغير أبي ذر بكم (نحتمل راسينا)  
في معاري ابن عتيبة قالوا أخيرتنا  
بأنه رول الله بين المال والحسب  
فالحسب أحب البنا ولا تسكلم  
في شاة ولا يعبر

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ  
فَإِنْ أَخَوَاتِكُمْ هَؤُلَاءِ فَدَجَاؤُنَا تَائِبِينَ وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرْدَأَ إِلَيْهِمْ سَبِيهِمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ  
يَطِيبَ بِذَلِكَ فَإِنَّمَا يَفْعَلُ وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَقِّهِ حَقِّي نَهْطِيهِ آيَةً مِنْ أَوَّلِ مَا بَقِيَ  
اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ عَمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ  
إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرُكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَمَكَاهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذْنَوْا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَكَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْفَظُ رَكْعَةَ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ فَيَجْعَلُ يَحْمِلُ مِنَ الطَّعَامِ  
فَأَخَذَهُ وَقُلْتُ لَأَرَهُ عِنْدَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَى عِيَالٍ وَلِي  
حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ قَالَ خَفَيْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَاهُ رِيَّةَ مَا فَعَلَ  
أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَكَ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالٌ لَا فَرَجَ لَهُ خَفَيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ  
أَمَّا أَنَا فَقَدْ كَذَبْتُ وَسَيَعُودُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ فَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَيَعُودُ  
فَرَصَدْتُهُ فَيَجْعَلُ يَحْمِلُ مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذَهُ وَقُلْتُ لَأَرَهُ عِنْدَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَى عِيَالٍ لَا أَعُودُ فَرَجَ لَهُ خَفَيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَاهُ رِيَّةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَكَ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالٌ لَا  
فَرَجَ لَهُ خَفَيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ أَمَّا أَنَا فَقَدْ كَذَبْتُ وَسَيَعُودُ فَرَصَدْتُهُ الْثَّلَاثَةَ فَيَجْعَلُ يَحْمِلُ مِنَ الطَّعَامِ  
فَأَخَذَهُ وَقُلْتُ لَأَرَهُ عِنْدَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنَا  
تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ نَعُودُ قَالَ دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَتَّقِيكَ اللَّهُ بِهَا قُلْتُ مَا هُنَّ قَالَ إِذَا أَوَيْتَ  
إِلَى فِرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ حَقِّي تَحْتَمِ الْآيَةُ فَأَمَّا أَنْ يَرَأَى

(يطيب) رباي فهو من التذليل  
والمعنى من أحب أن يطيب نفسه  
يدفع السبي إلى عوازن بغير عوض  
فليطهـل ولا يذرم من التلافي  
(عرفاؤكم) جمع عريف وهو من  
يعرف عن أمور القوم وهو النقيب  
وفوقهما الرئيس (وعلى عيال)  
أي نفقة عيال أو على بمعنى لي وفي  
رواية أبي المتوكل فقال اغماخذته  
لاهل بيت فتراء من الجن (يتعك)  
في الشرح يجزم يتعك اهقات  
ان كانت الرواية جاءت هكذا  
أقول بأنه في جواب شرط متقدّر  
ويكون الكلام جملتين الاصل  
ان تركتني اعلمك كلمات وان  
استعلمتني تفعلك والا فلا داعي  
لتكاتب جزمه وحيد فتدفعه وتكون  
الجملة صفة لكلمات

عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تَصْبَحَ خَلِّيتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْتَفَعُنِي اللَّهُ بِهَا خَلِّيتُ سَبِيلَهُ قَالَ مَا هِيَ قُلْتُ قَالَ لِي إِذَا أُوتِيَ إِلَى فَرَاشِكَ فَأَقْرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ آيَةَ اللَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَقَالَ لِي لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ الشَّيْطَانُ حَتَّى تَصْبَحَ وَكَانُوا أَوْحَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا أَنَا فَدَعَدْتُكَ وَهُوَ كَذُوبٌ تَعْلَمُ مَنْ تَخَاطَبُ مِنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا بَاهُ رِيَّةٍ قُلْتُ لَا قَالَ ذَلِكَ شَيْطَانٌ **عَنْ** أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَةً رُبْرُنِي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَيْنَ هَذَا قَالَ بِلَالٌ كَانَ عِنْدِي غَسْرُ رَدِي فَوَقَعَتْ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِيَطْعَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ أَوْهَ عَيْنِ الرَّبَاعَيْنِ الرَّبَالَا تَعْمَلُ وَلَكِنْ إِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ قُبْعَ الْقَمَرِ يَبِيعُ أَخْرَجَ تَشْتَرِيهِ **عَنْ** عَقْبَةَ بْنِ الْحَرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جِيءَ بِالنَّعِيمَانِ أَوْ ابْنِ النُّعْمَانِ شَارِبَا فَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوا قَالَ فَكُنْتُ أَنَا فَمِنْ ضَرَبَهُ فَضْرَبْتُهُمَا بِالْأَعْيَالِ وَالْجُرَيْدِ

(يقربك) عطف على يزال ولا  
صلة لتأكيد النفي (ما من مسلم)  
خرج الكافر فيقتص الثواب  
في الآخرة بالمسلم دون الكافر لأن  
التقرب إنما تصح من المسلم فإن  
تصدق الكافر أو فعل شيئا من  
وجوه البر لم يكن له أجر في الآخرة  
ثم ما اكل من زرع الكافر يثاب  
عليه في الدنيا كما ثبت وأما من قال  
يخفف عنه بذلك من عذاب  
الآخرة فيحتاج إلى دليل وفي  
حديث عائشة عند مسلم قالت  
يا رسول الله ابن جلدعان كان في  
الجاهلية يصل الرحم ويطمم  
المسكين فهل ذلك نافعه قال  
لا ينفعه أنه لم يقل يوم بارأ اغفر لي  
خطيئتي يوم الدين يعني لم يكن  
مصدقاً بالبعث ومن لم يصدق به  
كافر ولا ينفعه عمل وتقل عباس  
الإجماع على أن الكفار لا تنفعهم  
أعمالهم ولا يثابون عليها بهم ولا  
تخفف عنهم عذاب لكن بعضهم أشد  
عذاباً من بعضهم بحسب جرائمهم  
تأمل

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَا جَاءَ فِي الْحَرْثِ وَالْمَرْأَةِ

**عَنْ** أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَمَا أَكَلَ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَيْهَمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ **عَنْ** أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى سَكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتٌ قَوْمٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الذَّلَّةَ **عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كِتَابًا فَانْهَى نَقْصَ كُلِّ يَوْمٍ

(قيراط) عند مسلم قيراطان  
والحكم للزائد لأن راويه حفظ  
ما لم يحفظه الآخر وأنه صلى الله  
عليه وسلم أخبر أولاً بنقص قيراط  
واحد فسمعه الراوي الأول ثم أخبر  
ثانياً بنقص قيراطين جلاء على حالين  
فمنعه صهما باعتبار كثرة الانصراف  
باتخاذها ونقص القيراط باعتبار  
قلته وهل أحدهما من الغرض  
والآخر من النفل وهل تعدد  
القراريط بتعدد الكلاب انظر  
الشرح (الكلاب حث أو ماشية)  
فيجوز استدلال به المالكية على  
طهارة الكلاب فإن ملائمتها  
مع الاحتراز عن من شئ منها شاق  
والأذن في شئ أذن في مكملات  
منصوده لا سيما وقد كانت الكلاب  
تقبل وتدبر في مسجد النبي كما  
تقدم فلو كانت نجسة لأمروا بالحفظ  
من دخولها أذ معاذ الله أن  
يسألهوا في فضيلة فضلاء عن  
فرصة وإن سلم أنها كانت تدخل  
لجأ لتتبعها وما تفسد فان من دأب  
الكلاب أن تلهث دائماً من شأنها  
وضع أفواهها بالارض وحديث  
إذا وقع كونه محل النزاع اذ لو  
كان الغسل للتباعد لم يتقيد بسبع  
اضطرب منسه في القريب لجاء  
أولاهن واحداهن وآخراهن  
بتراب مع عدم ثبوت القريب في  
أكثر رواياته وإن سلم أنه يفيد  
نجاستها لقلنا عارضه كانت تقبل الخ  
مع آية فكلوا مما أمسكن عليكم

من عمل قيراطاً إلا كلب حث أو ماشية ۞ وعنه رضى الله عنه في رواية إلا كلب غنم  
أو حث أو صيد ۞ وعنه رضى الله عنه في رواية أخرى إلا كلب صيد أو ماشية ۞ وعنه  
رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب على بكرة التقفت  
إليه فقاتل لم أخلق لهذا خلقت للعرانة قال أمنت به أنا وأبو بكر وعمر وأخذ الذئب شاة  
فتبعها الراعي فقال الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري قال أمنت به أنا  
وأبو بكر وعمر قال الراوي عن أبي هريرة وما هم أي يومئذ في اليوم ۞ وعنه رضى الله عنه  
قال قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم أقسم بيننا وبين أخواننا النخيل قال لا فقالوا  
نكفونا الموت ونشرككم في الثمرة قالوا اسمعنا وأطعنا ۞ عن رافع بن خديج رضى الله  
عنه قال كنا أكثر أهل المدينة من درعا كنا نكسرى الأرض بالناحية منها مسمى السعيد  
الأرض قال فما أصاب ذلك ونسلم الأرض وما أصاب الأرض وبسلم ذلك فمينا وأما  
الذهب والورق فلم يكن يومئذ ۞ عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه ما أن النبي صلى الله  
عليه وسلم عامل خيبر بشرط ما يخرج منها من غير أوزرع وكان يعطى أرواحه مائة وسق  
غنائم وسق تمر وعشرين وسق شعير ۞ عن ابن عباس رضى الله عنه ما أن النبي صلى الله  
عليه وسلم لم يمه عن الكراه ولكن قال أن يمنع أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليه خرباً  
معلوم ۞ عن عمر رضى الله عنه أنه قال لولا آخر المسلمين ما فحخت قرية إلا أقسمت بين  
أهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ۞ عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال من أعمار أرض البث لأحد فهو وأحق ۞ عن ابن عمر رضى الله عنه ما  
أنه قال أجنى عمر إليهود والنصارى من أرض الجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ورسوله صلى

الله عليه وسلم والمسلمين وأراد أن يخرج اليهود منها فسالته اليهود رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ليقرهم بها أن يكفوا عملها وأهلهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تقرتم  
 بها على ذلك ما شئتم فقرروا بها حتى أجلاهم عمر إلى ثمان وأربعين سنة عن رافع بن خديج  
 رضي الله عنه قال قال عبي بن رافع لقد نزلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر  
 كان بنا رافعا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو وحى قال دعاني رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ما تسعون يوما قلت نؤاجرهم على الربيع وعلى الأوسق من  
 القير والشعير قال لا تفعلوا أزرعوها أو أزرعوها أو أمسكوها قال رافع قلت سمعنا  
 وطاعة عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يكرى من أزرعه على عهد النبي صلى الله  
 عليه وسلم وابن بكر وعمر وعثمان وصدرهم من أمانة معاوية ثم حدث عن رافع بن خديج أن  
 النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر إلى رافع فسأله فقال نهى النبي  
 صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت أنا كنا نكرى من أزرعنا على عهد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأربعة أو بشي من التبن وعنهم رضي الله عنه أنه  
 قال كنت أعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأرض تكرى ثم خشي عبد الله  
 أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد أخذ في ذلك شيئا لم يكن يعلم فترك كراء الأرض  
 عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده  
 رجل من أهل البادية أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له أنت فيما  
 شئت قال بلى ولكني أحب أن أزرع قال فبذر فبادرا أطرف نباته واستواؤه واستقصاده  
 فكان أمثال الجبال فيقول الله تعالى ذلك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء فقال الأعرابي  
 والله لا تبعده الأقرشيا وإنما أربا فانهم أصحاب زرع وأما نحن فأسنانا أصحاب زرع فننكح

اذ لم يشترط الرب علينا الغسل  
 بل ذكر التسمية وترك الغسل  
 فدل على طهارته وبالجملة فلما الكمية  
 أدلة أخرى على طهارته لكان  
 الورع مراعاة الخلاف (أن يكفوا  
 عملها) أي الكفاية عمل عملها  
 ومراعيها والقيام بتعهداتها  
 وعمازها فان مصدرية (أجلاهم)  
 أخرجهم (ثمان) قرية من أمهات  
 القرى على البحر من بلاد طبرستان  
 (وأربعين) قرية من الشام سميت  
 بأربعين بن مالك بن أرغند بن  
 سام بن نوح وانما أجلاهم عمر  
 لأنه عليه الصلاة والسلام عهد  
 عند موته أن يخرجوا من جزيرة  
 العرب قلت وانما يخرجهم أبو  
 بكر لقصص مدته واشتغاله بقتال  
 أهل الردة (على الربيع) يضم الراء  
 والموحدة وتكون ولا يذرع  
 الجوى والمستقلى على الربيع يضم  
 الراء وفتح الموحدة وسكون القصبة  
 تصغير الربيع وفي رواية على الربيع  
 بفتح الراء وكسر الموحدة وهو النهر  
 الصغير على الزرع الذي هو عليه  
 والمعنى أنهم كانوا يكررون الأرض  
 ويشترطون لانتسهم على ما ينبت  
 على النهر

الذي صلى الله عليه وسلم

## بسم الله الرحمن الرحيم في الشرب

عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب منه وعن عيينة غلام أصغر القوم والأشياخ عن يسارة قال يا غلام أنا نأذن لي أن أعطيه الأشياخ قال ما كنت لأؤثر بشئ منكم أحد يا رسول الله فأعطاه إياه عن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن في دارى وشيب لبنها بما من البئر التي في دارى فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه حتى إذا زرع القدح من فيه وعلى يساره أبو بكر وعن عيينة أعرابي فقال عمر وخاف أن يعطيه الأعرابي أعطى أبا بكر يا رسول الله عن ذلك فأعطاه الأعرابي الذي على عيينة ثم قال الأيمن فالأيمن عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع فضل الماء لئيم مع الكلا وفي رواية عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجمعوا فضل الماء لئيم مع غيره فضل الكلا عن عبد الله رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على عين يتطعم بها مال امرئ مسلم هو عليها فأجر في الله وهو عليه غضبان فأنزل الله عز وجل أن الذين يشتركون بهدا الله وأيمانهم ثمنا فليلا الآية فجاء الأشعث فقال ما بعدتكم أبو عبد الرحمن في أنزلت هذه الآية كانت لي بئر في أرض ابن عم لي فسأل لي شهودا فقلت مالي شهودا قال فمينه قلت يا رسول الله إذا حلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فأنزل الله عز وجل ذلك تصديقه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يكلمهم ولهم عذاب أليم رجل كان له فضل مائة أترق فخنعه من ابن السبيل ورجل بايع

(في الشرب) بكسر الشين المبهمة  
أي هذا باب في الشرب أي في حكم  
قسمة الماء والشرب في الأصل  
النصيب والحظ من الماء وفي الترع  
بضمها وعزاء عياض للأصم  
قال والصكر اولى وقال  
السناقسي من ضبطه بالضم  
أراد المصدر وقال غيره المصدر  
مثلث وسقط لاي ذكر كتاب المساقاة  
والغالب قال كانت نسخ المتن  
مروية عنه وقال الحافظ لأوجه  
لقوله يعني البخاري كتاب المساقاة  
فان الترجمة التي فيه غلبها يتعلق  
بأحياء الموات (وشيب) أي خلط  
(الأيمن) بالنصب والرفع رجع  
الرفع عما في بعض طرق الحديث  
الأيمنون الأيمنون الأيمنون  
(الكلا) العشب رطبه وبأسه  
(شهودك) نصبه بفتح السين  
أو أحضر (إذا حلف) ينصب  
يحلف لا غير لاستيفاء شروط أعمالها  
التي هي المصدر والاستقبال  
وعدم الفصل

أَمَامَهُ لَا يَأْتِيهِ إِلَّا لَدَيْنَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا حُطَّ وَرَجُلٌ أَقَامَ سَلَامَتَهُ  
 بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيََتْ بِهَا كَذًا وَكَذًا فَدَقَّهُ رَجُلٌ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ  
 الْآيَةَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ غُشًّا فَلْيَضْحَكُوا ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَنْبَأُ رَجُلٌ يَمُوتُ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ  
 خَرَجَ فَأَذَاهُ وَبَكَبَ بِأَمْتٍ بِأَمْتٍ كُلُّ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مَثَلُ الَّذِي  
 بَلَغَ بِي فَلَا حُتْمَ ثُمَّ أَمْسَكَ بِفِيهِ ثُمَّ رَفَى فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 وَإِنْ لَدَانِي الْبَهَائِمُ أَجْرًا قَالَ فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا ذُودَ رَجُلًا عَنْ حَوْضِي كَأَنَّ ذَا الْغَرِيبَةِ مِنْ  
 الْأَبْلِ مِنَ الْحَوْضِ ۖ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ  
 اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سَلَامَةٍ لَقَدْ أُعْطِيََتْ بِهَا أَكْثَرُ مَا أُعْطِيَ وَهُوَ  
 كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى عَيْنٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِقَطْعِهَا مَا لَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٍ مُنْعَ  
 فَضْلٍ مَا نَهَى فَيَقُولُ اللَّهُ الْيَوْمَ أَمْنَعَكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتُ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِذَلِكَ ۖ عَنْ الصَّغْبِ  
 ابْنِ جَسَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حَيَّ إِلَّا اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ  
 ۖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ  
 وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ مَا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَاعَ لَهَا فِي مَرْجٍ  
 أَوْ رَوْضَةٍ فَأَصَابَتْ فِي طَيْلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ  
 طَيْلُهَا فَأَسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاهُ حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهُ امْرَأَتٌ بَنِيَتْ  
 فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرُدَّ أَنْ يَسْقَى كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا أَنْفَعِيًا  
 وَدَعَفَهَا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا الْفَرْأَ وَرَبَا

(الدنيا) بغير تنوين (بعد العصر)  
 ليس بقيد بل خرج مخرج الغالب  
 لأن الغالب أن منسله كان يقع  
 في آخر النهار حيث يريدون الفراغ  
 عن معاملتهم أنهم يحتمل أن يكون  
 تخصص العصر لكونه وقت  
 ارتفاع الأعمال (رقى) من الباب  
 الرابع فهو كمد وزنا ومعنى فهو  
 من الرقى وأما فعل الرقية فهو من  
 الباب الثاني باب شرب (لا ذودن)  
 لا طردن (ثلاثة) استقيده منه  
 ومن الممارضة عن أبي هريرة أن  
 اسم العدد غير حاصر وهو كذلك  
 أي لا يكلمهم بما يحبون ولا ينظر  
 إليهم نظرا راحة (مرج) أرض  
 واسعة فيها كلاً كثيراً (طيلها)  
 في القماموس الطول والطيل  
 كعنب فيهما وتشد لاهما  
 في الشعر جبل يشد به قائمة الدابة  
 أو تشد وتسل طرفه وترسها ترحى  
 (فاستنت) عدت بمرح ونشاط  
 أو رفعت يديها وطرحتهما معا  
 (شرفا) في القماموس الشرف  
 الشوط أو نحو ميل ومنه فاستنت  
 شرفا أو شرفين اه

(ونواء) أى عداوة (عن الحر)  
 أى عن صدقتهما والسائل عو  
 مصعصة جدد الزردق (الفاذة)  
 القليلة المثل المنفردة في معناها أى  
 قائمها يقتضى أن أى خير عداوة المرء  
 وإن بلغ العداوة في القلة يتجده لاسما  
 في وقت هو أحوج اليه مضاعفا  
 تفضلا من واسع الفضل ومنه  
 الاحسان الى الحر بعدم تكليفها  
 من العمل ما لا يضربها أو يشبهها  
 ورعيها والذرة النملة الصغيرة  
 وقيل ما يرى في شعاع الشمس  
 من الهباء وقوله الجامعة حجة لمن  
 قال بالعموم في من وهو مذهب  
 الجمهور وفي عموم النكرة  
 الواقعة في سياق الشرط نحو من  
 عمل صالحا قلته نسبه اه شرح  
 يتصرف تأمل (شارفا) مسنة من  
 النوق (انخر) ثبت معروف طيب  
 الرائحة (قبتناع) رط من اليهود  
 يصرف على ارادة الحى ويمنع على  
 ارادة القبيح (قينة) مغنية  
 (النواء) جمع نارية وهى السمينة  
 وجمع الشرف مع كونها اثنين  
 دليل على جواز اطلاق الجمع على  
 الاثنين (عبدا لآبى) فرط منه  
 لسكره وفي الشرح أراد به  
 التذاخر عليهم بأنه اقرب الى عبد  
 المطلب ومن فوقه لان عبدا لله  
 اب النبي صلى الله عليه وسلم واما  
 طالب عمه كانا كالعبدین لعبد  
 المطلب في الخضوع لمرتبته  
 وجواز تصرفه في مالهما وقد قاله

ونواء لاهل الاسلام فهى على ذلك وزر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحر فقال  
 ما أنزل على فيها شئ الا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل  
 مثقال ذرة شرا يره عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أنه قال أحببت شارفا مع  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في معتم يوم بدر قال وأعطاني رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم شارفا آخرى فأنتم ما يؤمنا عذاب رجل من الانصار روانا ريد أن أحمل عليهم ما أذخرا  
 لآبائهم ومعنى شارفا من بني قينقاع فأسلمت علي ولأمة فاطمة وحزرة بن عبد المطلب  
 يشرب في ذلك البيت معه قينة وقالت \* ألا يا حزن لسرف النواء فنار اليهم ما حزنه بالسيف  
 حب استنهم ما وترخوا برهم ما ثم أخذ من أكنادهم ما قال علي فنظرت الى منظر أقطعتني  
 فأبست في الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فأخبرته الخبر بخرج ومعه زيد  
 فأبطلت معه فدخل على حزنه فغبط عليه فرفع حزنه بصره وقال هل أنتم إلا عبدا لآبى  
 فراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الحر عن  
 أنس رضى الله عنه قال أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينطع من البحرين فتسالت  
 الا انه ارحى ينطع لآبائنا من المهاجرين مثل الذي تقطع انما قال سترتون بعدى أثره  
 فاصبروا حتى تلقوني عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهم ما قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول من ابتاع فضلا بعد أن توفى فمهره اللبايع الا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع  
 عبدا واه مال قاله للذى باعه الا أن يشترط المبتاع

(كتاب الاستقراض والحجر والتفليس بسم الله الرحمن الرحيم)

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أخذ أموال  
 الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله عن أبي ذر



رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما بصري يعني أحدا قال ما أحب  
 أنه تحول لي ذهباً يكثر عندي منه دينار رقيق ثلاث الأديناراً أرصده لدين ثم قال إن  
 الأكثرين هم الأقلةون الأمن قال بالمال هكذا وهكذا وقليل ما هم وقال مكانك وقد قدم غير  
 بعيد فسمعت صوتاً فأردت أن آتيه ثم ذكرت قوله مكانك حتى آتيك فلما جاء قلت  
 يا رسول الله الذي سمعت أو قال الصوت الذي سمعت قال وهل سمعت قلت نعم قال أتاني  
 جبريل عليه الصلاة والسلام فقال من مات من أمتك لا يشر لك بالله شيئاً دخل الجنة قلت  
 وإن فعل كذا وكذا قال نعم **عن** جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أتيت النبي صلى  
 الله عليه وسلم وهو في المسجد فسمعت فقال صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني  
**عن** أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن إلا وأنا  
 أولى به في الدنيا والآخرة أقرؤا إن شئتم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم فأبصروا ومن مات  
 وترك ما لا فليته عصبته من كانوا ومن ترك ديناً وضياء قلباً أتني فأنا مؤمن **عن** المغيرة  
 ابن شعبه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله حرم عليكم عقوف  
 الاتهام ووأد البنات ومنع وهات وكره لكم قبل وقال وكثرة السؤال وإضااعة المال

قبل تحريره المورف لم يؤخذ به اه  
 تأمل (الادينار) لابي ذردينار  
 على البديل من دينار السابق  
 (أرصدته) أعده (الأمن) قال أي  
 الأمن صرف المال على الناس في  
 وجوه البر والصدقة (وقليل ما هم)  
 قليل خبره قدم وما زائدة أو صفة  
 وهم مبتدأ (أولى) أحق الناس  
 (في الدنيا) أي في كل شيء من أمور  
 الدنيا (ووأد) أي دفن (ومنع)  
 بهذا وسكن أبو ذر الدون أي وحرم  
 عليكم منع الواجبات من الحقوق  
 (رجل من المسلمين) هو أبو بكر  
 الصديق أو أنصاري

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب في الخصومات

**عن** عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رجلاً يقرأ آية سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول خلافاً فأتاخذت بيده فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
 كذا كما تحسن لا تحمله وإفان من كان قبلكم اختلوا فاهلوا **عن** أبي هريرة  
 رضي الله عنه قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي  
 اضطني محمد على العالمين فقال اليهودي والذي اضطني موسى على العالمين فرفع المسلم يده

عَنْ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ  
 مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرَ الْمُسْلِمِ فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْزِنُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ  
 فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيْقُ فَأَذْأَمُوسَى بِاطْشُ جَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأُفَاقَ  
 قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَنِي اللَّهُ **عَنْ** أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ  
 حَجْرَيْنِ قَبِيلٍ مِنْ قَبِيلِ هَذَا بَيْنَ أَفْلَانِ أَفْلَانِ حَتَّى تَمِيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوَمَّتْ بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ  
 الْيَهُودِيُّ فَأَعْرَفَ فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ **عَنْ** حَدِيثِ  
 الْأَشْعَثِ تَقَدَّمَ قَرِيْبًا وَكَرْفِهِ أَنَّهُ اخْتَصَمَ هُوَ وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ  
 قَالَ إِنَّهُ هُوَ الْيَهُودِيُّ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ فِي الْقِتَّةِ

**عَنْ** أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَجَدْتُ شُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُ عَنْهَا أَحَدًا لَا يَعْرِفُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَفْتُهَا أَحَدًا  
 يَعْرِفُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا فَقَالَ احْتَظْ وَعَاهَا وَارْعَدْهَا وَوَكَّاهَا فَإِنْ جَاءَ  
 صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمِيعْ **عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ إِنِّي لَا أَتَقَلَّبُ إِلَى أَهْلِ فَأَجِدُ الْقُرَّةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاسِي فَأَرْفَعُهَا إِلَّا كَاهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ  
 تَكُونُ مَدْفُوعَةً فَأَلْتَمِسُهَا

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْمَظَالِمِ

**عَنْ** أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا  
 خَاصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبُّ رَاقِظَةِ بَيْنِ الْجَنَّةِ وَالْأَرْضِ فَاصْطَوْزُوا مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ

(أول من يفتق) لم يبين في  
 رواية الزهري محل الافاقة من  
 أي المصنفين ووقع في رواية  
 عبد الله بن الفضل فإنه يتقح  
 في الصور فيصعق من في السموات  
 ومن في الارض الامن شاء الله  
 ثم يتقح فيه أخرى فأكون أول من  
 بعث اه شرح وتأمل (باطش  
 حجاب العرش) آخذ بذناحية  
 منه بقوة (فأفاق قبلي) فيكون  
 ذلك فضيلة ظاهرة (عن استنني  
 الله) أي في قوله تعالى فصعق  
 من في السموات ومن في الارض  
 الامن شاء الله أي فلم يصعق فهي  
 فضيلة أيضا لكن هذا كله قبل أن  
 يعلم أنه سيد ولد آدم لو أدركني  
 موسى ما وسعني الا اتباعي اوقاله  
 على سبيل التواضع وهو لا ينقص  
 عظيما وبالجملة فلا خلاف بين  
 المسلمين أنه أفضل من الرسل أجمعين  
 (رض) دق (هو يهودي)  
 اسمه الجشيش كما مير والجمع  
 يمكن بتعدد اختصام الاشعث

فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نَفَخُوا فِي بُحُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَدُهُ لَا أَحَدَهُمْ يَسْكُنُهُ فِي الْجَنَّةِ أَذَلَّ بِسْكُنِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَفَّهُ وَيَسْتَرُّهُ  
 فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ أَيْ رَبِّ حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي  
 نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ ذُهِبَ قَالَ سَتَرْتُمْ عَنْ عَيْنِي فِي الدُّنْيَا وَأَنَا غَفِرٌ هَالِكٌ الْيَوْمَ فَيُعْطَى كِتَابٌ حَسَنَاتِهِ  
 وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَيَّ رَبِّي سَمِ الْأَعْنَةُ اللَّهُ عَلَى  
 الظَّالِمِينَ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ  
 لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُظْلَمُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ لِأَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ  
 اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصِرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا  
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَنْصِرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ أَنْصِرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الظُّلُمُ ظَلَمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ  
 عَرْضَةٍ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ أَنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ  
 مِنْهُ بِقَدَرٍ مَظْلَمَةٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَقِيلَ عَلَيْهِ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ  
 شَيْئًا طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ وَعَنْهُ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَأْكُلُونَ عُرَاقًا قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَى

(أذل) إنما كان أحدهم أذل لأنهم  
 عرفوا مساكنهم بعرضها عليهم  
 بالعداة والعشي (كنهه) حنطه  
 (ويستره) أي عن أهل الموقف  
 (كربة) أي من كرب الدنيا قال  
 يا رسول الله (أعبر أي ذر قالوا  
 تأخذ فوق يديه) بالتمنية وهو كتابة  
 من منعه عن الظلم بالله - عمل أن لم  
 يمنع بالقول وعبر بالتوقية إشارة  
 إلى الأخذ بالاستعلاء والقوة  
 (مظلمة لأخيه) أعبر أي ذر لا حد  
 فليتحلله أي أخاه أو الأحاديث  
 بعض الأصول فليتحلله أي المظلمة  
 أي لطلب من أخيه أو الأحاديث  
 يكون في حل والمراد بالأخ أي  
 مسلم

الهـ حزة وهو ان تشرق حزة بقرة عند

الاكل لان فيه اجتماعا برفيقه مع  
ما فيه من الشره المزرى بصاحبه  
نعم اذا كان التمر ملكه فله ان ياكل  
ما شاء (الا ان يستأذن الرجل منكم  
اخوانه) أي فيجوز ان اذن له لانه  
حقه فله استقاطه والرجل ليس  
بقييد وقوله الا ان يستأذن الخ  
ليس مدرجا من قول ابن عمر لحديث  
جبله عند البخاري أيضا سمعت  
ابن عمر يقول نهى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان يقرن بين  
التمرين جميعا حتى يستأذن  
أصحابه وفي كون النهي للتعريم  
نقل عياض عن أهل الطاهرا و  
التزيه نقله عن غيرهم وصوب  
الزوي التمهيل فان كان مشتركا  
سرم الا برضا الشريك والافلا  
(الالد) الشديد الحسومة (الحصم)  
المواحبها (فانما هي قطعة) أي  
القصعة أو الحالة طائفة به فيه  
دلالة على ان حكم الحاكم لا يحل  
الحرام فانهم (خشبة) بالافراد و  
بالجمع كما مر وضعه عن ابيه للمقالة  
أي لا يخرجن بالمقالة فيكم حتى  
تتملوا انما على ظهوركم ان لم  
تتملوا أو ضميرهم بالخشبة والمعنى  
لا أقول الخشبة ترمى على الجدار  
بل بين أكتافكم لما وصى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بالبر والاحسان  
في حق الجار وحمل انقاله قصد  
حثهم على العمل (بد) غنى عنها  
(الميتة) أي التي لعامة الناس

عَنِ الْاَقْرَانِ الْاَن يَسْتَاذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ اَخَاهُ **ع** عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنْ اَبْغَضَ الرَّجُلُ اِلَى اللهِ الْاَلَدَ الْخَصْمُ **ع** عَنْ اُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا  
رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً يَبِابِ حَجْرِهِ يَخْرُجُ اليَهُمْ فَقَالَ (عَلَا نَابَشَرُ  
وَاِنَّهُ يَأْتِيَنِي الْخَصْمُ فَعَلَّ بَعْضُكُمْ اَنْ يَكُونَ اَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ فَاَحْسَبُ اَنَّهُ صَدَقَ فَاَقْضِيَ لَهُ بِذَلِكَ  
فَنَ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ سَلَمٍ فَاَتَاَهَا قِطْعَةً مِنَ الدَّارِ فَلْيَاخُذْهَا اَوْ لِيَتْرُكْهَا **ع** عَنْ عُقْبَةَ بْنِ  
عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قُلْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَتْرُونَا فَا  
رَى فِيهِ فَقَالَ لَنَا اِذَا نَزَلْتُمْ تَقُومُ فَاَمْرًا لَكُمْ عَا يَنْبَغِي لِلصَّيْفِ فَاَقْبَلُوا وَاِنْ لَمْ يَنْتَهُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ  
حَتَّى الصَّيْفُ **ع** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَالًا لَا يَمْنَعُ  
جَارُ جَارِهِ اَنْ يَغْرَزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي اُرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ وَاللهُ لَا رَمِيْنَ  
بِهِم اَبَيْنَ اَكْفَاكُمْ **ع** عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ اَيُّكُمْ وَالْجُلُوسُ عَلَى الطَّرِيقَاتِ فَقَالُوا مَا نَأْبُدُ اَنَّا هِيَ مَجَالِسُنَا نَحْدُثُ فِيهَا قَالَ فَاِذَا اُتَيْتُمْ  
اِلَّا الْجُلُوسَ فَاَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْاَذَى  
وَرَدُّ السَّلَامِ وَاَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ **ع** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ  
قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا تَشَابَهُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَةَ بِسَبْعَةِ اَذْرُعٍ **ع** عَنْ  
عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدٍ الْاَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّهْيِ  
وَالْمُتَلَّةِ **ع** عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ **ع** عَنْ اَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَاَرْسَلَتْ اَحَدَى امْتَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ  
فَضْرَبَتْ يَدَهَا فَكَسَرَتِ الْقَصْعَةَ فَخَضَعَهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ كَلُّوا وَحَبِّسِ الرَّسُولَ

وبسبعة معلق بقضى أي يجعل قدر الطريق المتنازع فيها سبعة أذرع لعامة الناس ثم ما زاد يجعل للشر بكن حيث لا يضرب

وَالْقَصَّةَ حَقِّ فَرَعُو أَفَدَفَعَ الْقَصَّةَ الْمُهَيَّجَةَ وَجَبَسَ الْمَكْسُورَةَ

## (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي الشَّرَكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْمَرْوَضِ)

عَنْ سَامَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَفَّتْ أَزُودَةُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا فَأَتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شُغْرَائِهِمْ فَأَنْزَلَهُمْ فَاتَّقِيَهُمْ عَمَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ يَهْدِي إِلَيْكُمْ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَأْتِ النَّاسُ بِأَتُونَ بِفَضْلِ أَزُودِهِمْ قَبْلُ— طَلَدَ لَكَ نَطَحٌ وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطَحِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَّعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ فَأَحْتَنَى النَّاسُ حَقِّ فَرَعُو أَنْهَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ **عَنْ أَبِي مُوسَى** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ الْأَشْعَرِيَّيْنِ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ وَقُلْ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَعَلُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ قَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِيَّاهُ وَاحِدًا بِالسَّوِيَّةِ فَهَمُّ مَنِّي وَأَنَا مَنَّهُمْ **عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَيْتِ الْحَلِيقَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَمَّا بَنُو الْأَوْغَمَةِ قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخُرَابِ الْقَوْمِ فَجَعَلُوا وَذَجَعُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَقُتِلَتْ ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِعِزِّهِمْ فَدَعَا بِعِزِّهِمْ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ بِسِيرَةٍ فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَخَبَسَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمُ أَوَابِدُكُمْ وَأَوَابِدُ الْوَحْشِ فَمَا عَابَكُمْ مِنْهَا فَأَمْسَعُوا بِهِ هَكَذَا فَقُلْتُ أَنَا تَرْبُوعُ الْعَدُوِّ وَعَدَاؤُهَا لَيْسَتْ مَعْنَاهُ أَمْ دِي أَفَنَدِيحُ بِالْقَصَبِ فَقَالَ مَا أَنْتُمْ إِلَّا دَمٌ وَذِكْرُكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ فَكَلَّوْهُ لَيْسَ السِّنُّ وَالطَّفَرُ وَبِأَحَدِكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الطَّفَرُ فَدِي الْحَبَشَةِ **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِالْمَارَةِ فَالْمَرْوَضَةُ ابْتِ بَقِيَّةِ (وَالنَّهْدُ) بِكسر النون ولا يذر فتحها والهاء في الروايتين ساكنة وهو انخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة وخطاهما عند المرافقة في السفر وقد يتفق رفقة فيمنعون به بالخضر (أزودة) كذا في النسخ ونسبت للعموى والمستمل وغيره— ما أزواد وذلك في غزوة هو أزن (وأملقوا) أي افنقروا (ليس السن والطفر) أي لا يذبح به— ما كما هو ظاهره ولما السكينة في ذلك أربعة أقوال يجوز مطلقا اتصال أو انفصال الثاني يجوز أن انفصال الثالث يجوز باظفره مطلقا لا بالسن مطلقا فلا يجوز به في يكره كما هو المنقول الرابع يمنع به— ما مطلقا فلا يذبح كل ما يذبح به— ما على هذا القول ومحمل تلك الأقوال أن وجدت آلة غير الحديد فإن وجدت الحديد تعين وإن لم يوجد غيرهما جاز به ما جزمنا أنه صاوي ولعل محمل الحديث على ما إذا وجد الحديد وغيره حتى لا يكون الحديث حجة على المجيز

وسلم قال من اعتق شقيقا من عتقائه خلاصته في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك  
 بقية عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه **عن** الثعالب بن بشير رضى الله عنه - ما عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا  
 على سفينة فامسأب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها اذا استقروا من  
 الماء مروا على من فوقهم فقلوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان تركوهم  
 وما أرادوا هلكوا جميعا وان أخذوا على ايديهم نجوا وجميعا **عن** عبد الله بن  
 هشام رضى الله عنه وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت  
 حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله يا بعة فقال هو صغير فسمح رأسه  
 ودعاه وكنان يخرج الى السوق فيشترى الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضى الله  
 عنهم فيقولان له اشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعانا بالبركة فيشركهم فزعما أصاب  
 اراحلة كما هي فيبعثهم الى المنزل

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الرهن

**عن** أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهور يركب  
 بشفقة اذا كان مرهونا وابن الدبر يشرب بشفقة اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب  
 ويشرب الشفقة **عن** ابن عباس رضى الله عنه - ما أن النبي صلى الله عليه وسلم فقضى  
 أن المين على المدعى عليه

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب في العتق

**عن** أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق رجل أعتق  
 امرأ مسلمة استنفذ الله تعالى بكل عضو منه عضوا من النار **عن** أبي ذر رضى الله عنه

(شقيقا) نصيبا زنة ومعنى  
 (استسعى) ألزم العبد الا كسأب  
 لقمة نصيب الشريك ليعك بقية  
 رقبته من الرق (استهموا) اقترعوا  
 (هلكوا جميعا) أي أهل العلو وأهل  
 السفل لأنه من لازم خرق السفينة  
 غرقها وأهلها أي على حسب سنة  
 الله في خلقه (على ايديهم) أي  
 منهم وهم (ونجوا جميعا) أي جميع  
 من في السفينة وهكذا إقامة  
 الحد ويحصل لهم النجاة من  
 اقامها أو أقيمت عليه والاهلاك  
 المعاصي بالعصية والساكت  
 بالرضا بها

(صانعا) بالصاد المهملة ثم النون  
كما ترى من الصنعة وضبط الحافظ  
ضائعا بالمجعة وبديل النون صورة ياء  
مهموزة من الضياع اي تعين ذا  
ضياع من فقر او عيال او حال قصر  
عن القيام بها قال النووي يروى  
بهم مافيهما والصحيح عند العلماء  
المهملة والاولا كثر في الرواية المجعة  
(لا تحرق) في المصباح تحرق الرجل  
خرفا من باب تعرب اذا عمل شيئا فلم  
يرفق فيه فهو وأخرق والاثنى خرفاء  
مثل أحمر وجرأ والاسم الخرق  
بضم الخاء وسكون الراء وخرق  
بالشي من باب قرب اذا لم يعرف  
عمله بيده فهو أخرق أيضا (شركاه)  
نصيبا (شركاه) أول منفعولي  
اعطى وروى رفعه على ان اعطى  
مبنى للمفعول (صدورها) رفع  
صدور على انه فاعل ولا يذوب بالصب  
على المفعولية (بالله الخ) طويل  
دخله الخرم (دائرة الكثر) اي  
الحرب (غارون) غافلون اي اخذهم  
على غرة (جويرية) كان أبوها سيد  
قومه قيسل وقعت فيهم ثابت  
ابن قيس وكتبته فقتل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كتابتها وتزوجها  
فأرسل الناس ما في ايديهم من  
السبا بالمصاهرة النبي فلا تعلم  
امراة أكثر بركة على قومها منها

قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ قُلْتُ  
فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ قَالَ أَغْلَا غَاغَا وَأَنْتُمْ هُمْ أَهْلُهَا قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ تُعِينُ صَانِعًا  
أَوْ تُصْنَعُ لِأَخْرَقٍ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشِّرْكِ فَأَنْتُمْ صَدَقَةٌ تُصَدَّقُ بِهَا عَلَى  
نَفْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ  
أَعْتَقَ شُرْكَاهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ عَنِ الْعَبْدِ قَوْمَ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرْكَاهُ  
حَسَنَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَالْأَقْدَمُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ عَنْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا دُونَ سِتِّ بَعْدُ وَرَهَا مَالٌ  
تَعْمَلُ أَوْ تَكَلِّمُ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ بِرَيْدِ الْإِسْلَامِ وَعَنْهُ عَلَامَةٌ ضَلَّ كُلُّ  
وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَنْ صَاحِبِهِ فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا عَلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ فَقَالَ أَمَا لِي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ  
شُرْكَاءُ فَهُوَ وَحِينَ يَقُولُ

بِاللَّهِ مِنْ طَوْلِهِ أَوْ عَمَّا شَاءَ \* عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ دَارَةِ الْكَثْرِ نَجَتْ

عَنْ سَكِيمِ بْنِ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ وَجَعَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ  
فَلَمَّا أَسْلَمَ جَلَّ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ وَأَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ قَالَ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ  
الْحَدِيثَ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الزَّكَاةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُضَلِّقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تَسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَفَقَاتَلَتْهُمْ وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ  
وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جَوْرِيَّةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا زِلْتُ أُحِبُّ  
بَنِي تَيْمٍ مُنْذُ ثَلَاثِ سَعَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَيُفِيهِمْ حَقَّهُمْ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ  
أُتِيَ عَلَى الدَّجَالِ قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ

(سبية) سبية (فانها) أي السبية  
(من ولد اسمعيل) وذلك لان العرب  
كلها انتد رضت كما قال المؤرخون  
فلذلك سميت بالعرب البائدة الامن  
كان من نسله فالعرب كلها منه  
وتسمى المستعربة الى أن حصل  
اختلاط العجم بهم فابعدوا مخضرم  
فولد وفيه دليل على جواز استرقاق  
العرب وقلوبكم كسائر فرق العجم  
انظر التشرح (ونبي ربك) امر  
من وضاه بوضئه وسبب المنع ان  
الانسان مريب متعبدا باخلاص  
التوحيد لله وترك الاشراك معه  
فكرمه المشابهة في مجرد التسمية  
ولهذا منع اضافة عبد لغير الله  
قال الشارح وهذا النهي للتنزيه لا  
للتميز (أكله) الخ بضم الهمزة أي  
لقمة وفي المصباح اعل تراوى شك  
هل قال عليه السلام فليناوله لقمة  
أو لقمتين أو قال فليناوله أكلة أو  
أكلتين تجمع بينهما وأتى بحرف  
الشك وان كان المعنى سجد  
لمؤدى المقالة كما سمعها ويحتمل  
أن يكون من عطف احد المترادفين  
على الآخر بكلمة أو وقد صرح  
بعضهم بجوارحه (فرس) هو عظم  
قليل اللحم للبعير مكان الخافر من  
الفرس فاضافة للشاة بجار والمعنى  
لا ينبغي الجارة أن تستقل ما تهديه  
وان كان حقها الذوخي من  
العدم فالفرس كناية عن الجعير  
(يا ابن) كذا بائبات يافى نسمع المتن  
والذى في الشرح وأصله خلافة

صَدَقَاتُ قَوْمِنَا وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالِ اعْتِقِيهَا فَانْهَامِنْ وَلَدِ اسْمَعِيلَ وَعَنْهُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ أَطْعَمَ رَبِّكَ وَنَهَى رَبِّكَ اسْقَى  
رَبِّكَ وَيَقْبَلُ سَيْدِي وَمَوْلَايَ وَلَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ عَبْدِي أُمِّي وَلَكِنْ قَتَايَ وَقَتَايَ وَغَدَايَ  
وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ  
بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجَلِّسْهُ مَعَهُ فَلْيَمْنُؤْهُ لُقْمَةً أَوْ لَقْمَتَيْنِ أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجِهِ  
وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ  
الْوَجْهَ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ فِي الْمَكَاتِبِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كَاتِبَتِهَا أَوْ لَمْ تَكُنْ قَعَتْ مِنْ كَاتِبَتِهَا  
شَيْئًا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كَاتِبَتَكَ وَيَكُونُوا وَلَوْ لِي  
فَعَلْتُ قَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ بَرِيرَةَ لَا أَهْلًا أَفْتَوِي أَوْ قَالُوا إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونُ  
وَلَوْ لَنَا قَالَتْ قَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالِ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَايَ فَأَعْتَقِي فَإِنَّهُ الْوَلَاءُ إِنْ أَعْتَقْتِ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا  
بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطَ الْبَيْتِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا أَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مَائَةً شَرَطَ شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْهَبَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا نِسَاءَ الْمَسَائِلَ لَا تَحْقِرْنَ  
جَارَةَ جَارَتِكِ أَوْ لَوْ فَرَسَ شَاةٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ ابْنِ الْخَثْعَمِيِّ أَنَّ  
كَانَتْ تَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالُ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا وَقَدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى



الله عليه وسلم نَارُ فَقُلْتُ يَا خَالَةَ مَا كَانَ يُعْبَسُكُمْ قَالَتِ الْاَسْوَدَانِ الْقُرْوَاءُ الْمَاءُ لَا أَنَّهُ قَدْ كَانَ  
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَبْرَانِ مِنَ الْاَنْدَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَاحِي وَكَانُوا يَخْتُونُ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْاَبَانِ اَفِيَسْتَقْبِلَانِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كِرَاعٍ لَاجَبْتُ وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كِرَاعٌ لَتَبَلَّتْ  
 عَنْهُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَفْعَلُنَا أَرْبَابًا جَرَّ الظُّهْرَانِ فَمَسَحَ الْقَوْمُ فَلَعَبُوا فَأَذْرَكْتُمَا  
 فَأَخَذْتُمَا فَأَتَيْتُمَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَجَّحَهُمَا وَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَوْرِكَهَ أَوْ  
 خَلْدِيهِمَا فَقَبِلَهُ وَفِي رِوَايَةٍ وَأَكْلَ مِنْهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْدَتْ أُمُّ حَفْصَةَ  
 خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْطَارَ مَنَاحِي وَأَضْبَاقًا كُلِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِنَ الْأَقْطَارِ وَالشَّعْنِ وَتَرَكَ الْأَضْبَاقَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ  
 أَهْدِيَهُ أَمْ صَدَقَةٌ فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قَالَ لَا أَصْحَابُ كُلُّوْا وَلَمْ يَأْكُلْ وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ شَرِبَ بِيَدِهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَ مَعَهُمْ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُنِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَمِيمِ فَتَبَلَّغْتُ بِهَدِيَّةٍ عَلَى بَرِيرَةَ فَسَأَلَ هَوَاهُ صَدَقَةٌ وَأَنَا هَدِيَّةٌ عَنْ عَائِشَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حَرْبَيْنِ حَرْبٍ فِيهِ عَائِشَةُ  
 وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسُودَةُ وَالْحَرْبُ الْأَخْرَفِيَّةُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ  
 أَهْلِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُونَ يَهْدِيهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(الاسودان) الماء والتمر فهو من  
 باب التغليب فان الغالب على تمر  
 المدينة السوداء ولان أولاهم  
 كانت سودا والماء يتلون بلون انائه  
 (سنايح) جمع منجعة شاة ذات ابن  
 (كراع) مادون الر كمة من الساق  
 (القبات) معلوم ان المطلوب من  
 الميزة تابعة لا شرف الخلق الا  
 فيما قام الدليل على اختصاصه به  
 وقد كان يقبل الهدية وان قلت  
 لما في ذلك من التاليف المطلوب  
 شرعا وانما به صلى الله عليه وسلم  
 اسوة (أفجعنا) أثرنا وتقرنا  
 (فأعبروا) بفتح الغين ولا يذر  
 كسرهما والاول أفصح بل أنكر  
 بعضهم الكسر والكشيم في قمعوا  
 أي أعموا (الاضب) جمع ضب  
 دويبة لا تشرب الماء وتعمر طويلا  
 انظر الشرح

(يُشَدُّنَكَ اللَّهُ) أَيِ رَسَائِلِكَ بِاللَّهِ  
وَلَا صَبْلِي يَنْشُدُنَكَ اللَّهُ (الْعَدْلُ)  
أَيِ التَّسْوِيَةِ فِي مَحَبَّةِ عَائِشَةَ بِنْتِ  
أَبِي بَكْرٍ وَمَحَبَّةِ مَنْ بِمَحَبَّتِ لَا تَنْتَقِصُ  
كُلِّ وَاحِدَةٍ عَنْهَا فِي الْمَحَبَّةِ وَمَعْلُومٌ  
أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُزَلِّمُهُ  
التَّسْوِيَةُ فِي الْمَحَبَّةِ لِأَنَّهُ أَلَيْسَتْ مِنْ  
مَقَدُّورِ الْبَشَرِ أَمَّا فِيمَا عَدَاهَا  
مِمَّا طَلَبَتِ التَّسْوِيَةُ فِيهِ فَلَا رَيْبَ  
أَنَّهُ عَدْلٌ كَيْفَ وَهوَ أَعْدْلُ الْخَلْقِ  
إِذَا النَّاسُ عِنْدَهُ سَوَاءٌ لَا فَضْلَ لِأَحَدٍ  
عَلَى أَوْلَادِهِ وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحَدٍ عِنْدَهُ  
إِلَّا بِالْعَدْلِ وَهَذَا كَانَتْ أَحَبَّ  
نِسَائِهِ وَوَالِدَاهَا كَانَتْ أَحَبَّ أَصْحَابِهِ  
فَعَادَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ زِيَادَةَ مَحَبَّتِهَا  
مِنْ أَجْلِ فَصَاحِبَةُ أَوْجُنَالِ (أَبِي  
تَحَافُظُ) كَتَبَ عُمَرَانُ وَالِدُ الصَّدِيقِ  
(فَسَبَّحَهَا) أَيِ سَبَّحَ زَيْنَبَ عَائِشَةَ  
أَن قُلْتُ كَيْفَ يَلِيقُ بِالسَّيِّدَةِ زَيْنَبَ  
أَنْ تَسَبَّ السَّيِّدَةُ عَائِشَةَ بِمَحْفُورَةٍ  
رَسُولِ اللَّهِ فَضَّلَا عَنْ أَنْ تَعَاظِلَهُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَقَالِهَا قَالَتْ  
الْغُبَرَةُ مَلْطُوعَةٌ بِالْجُنُونِ فَافْرَطَ مِنْهَا  
وَمِنْ مَنْ مِنْ شِدَّةِ الْغُبَرَةِ وَالْحُبِّ  
لِحَبِيبِ اللَّهِ الَّذِي يَعْتَقِدُونَ فِيهِ أَنَّهُ  
أَكْمَلُ الْخَلْقِ وَأَنَّ مَنْ غَضِبَ عَلَيْهِ  
يَحْرِمُ بَرَكَةَ خَيْرِ الدُّنْيَا وَخَيْرِ الْآخِرَةِ  
كَمَا قَالَتِ الصَّدِيقَةُ بِنْتُ  
سَيِّدِ الصَّدِيقِينَ بَعْدَ النَّبِيِّينَ مَا أَرَى  
رَبَّنَا إِلَّا يَسَارِعُ فِي هَوَانِهِ

فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَكَانَ حَرْبٌ أَمَّ سَلَمَةَ وَقُلْنَ أَمَا لَكِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَلِّمُ النَّاسَ  
فَيَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيَةً فَلْيَهْدِهَا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ  
نِسَائِهِ فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ قَالَتْ لَهَا أَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْءٌ أَمَّا لَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَتْ لِي شَيْءٌ فَقُلْنَ لَهَا أَفَكَلَّمْتِ  
قَالَتْ فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْءٌ أَمَّا لَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَتْ لِي شَيْءٌ فَقُلْنَ لَهَا أَكَلَّمْتِ  
حَتَّى يُكَلِّمَكَ فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَهَا لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْنِي وَأَنَا فِي تَوْبٍ  
أَمْرًا وَالْأَعَائِشَةُ قَالَتْ فَوَلَّيْتُ أَنْ تُوْبَ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَالِ رَسُولِ اللَّهِ ثُمَّ تَنَزَّاهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ  
بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ إِنَّ  
نِسَاءَكَ يُشَدُّنَكَ اللَّهُ الْعَدْلُ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ يَا بِنْتُ الْأَحْبَبِينَ مَا أَحَبُّ فَقَالَتْ  
إِلَى فَرَجَعْتَ إِلَيْنِ فَأَخْبِرْنِي مَنْ قُلْنَ أَرْجِعِي إِلَيْنَا فَإِنَّ تَرْجِعَ فَأَرْسَلَتْ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ  
عَائِشَةَ وَأَعَاظَلَتْ وَقَالَتْ إِنَّ نِسَاءَكَ يُشَدُّنَكَ اللَّهُ الْعَدْلُ فِي بَيْتِ أَبِي تَحَافُظُ فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا  
حَتَّى تَسْمَعَنَّ عَائِشَةَ وَهِيَ فَاعْدَةُ فَسَبَّحَهَا حَتَّى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَنْظُرَ إِلَى  
عَائِشَةَ حَتَّى تَكَلِّمَهُ قَالَ فَكَلَّمَتْ عَائِشَةَ تَزِدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَشْكَلَتْهَا قَالَتْ فَقَفَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ۞ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزِدُّ الطَّيِّبَ ۞ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدْيَ وَيُسَبِّحُ عَلَيْهِ ۞ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ  
أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَجْرَةٌ بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ابْنِي أَعْطَيْتَ ابْنِي مِنْ عَجْرَةٍ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً  
وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَعْطَيْتَ عَائِشَةَ مَا تَرَوْنَ ذَلِكَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعَ فَدَعَا عَطِيَّتَهُ ۞ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْمَكْلَبِ  
 يَقِي نَهْ يَمُودُ فِي قَيْبِهِ ❊ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً  
 وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ أَشْهَرَتْ  
 بِأَرْسُولِ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي قَالَ أَوْفَعَلْتَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّكَ لَوِ اعْطَيْتَهَا أَخَاكَ لَئِنْ  
 كَانَ أَكْثَرُ لَأَجْرَكَ ❊ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا ارْتَدَّ سُرَّ الْأَفْرَعِ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ مَعَهُمَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ  
 مِنْ يَوْمِهَا وَابْنِهَا غَيْرَ أَنْ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلِيَّتَهَا عَائِشَةَ زَوْجَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَتْنِي بِذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ❊ عَنْ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَالَ  
 مَخْرَمَةُ يَا بَنِي الْأَطْلَقِ إِنَّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ ادْخُلِي فَادْعِي  
 قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَمْ تَخْرُجْ إِلَيْهِ وَعَالِيَهُ قَبْلًا مِنْهَا فَقَالَ خَبْرًا هَذَا لَكَ قَالَ فَظَنَرِ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ  
 مَخْرَمَةُ ❊ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتُ فَاطِمَةَ بَيْتُهُ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ أَوْ جَاءَهُ عَلَى فِدَاكَ لَهُ ذَلِكَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشَى بِأَقْصَالِ مَالِي وَلِلدُّنْيَا فَأَنَا هَا عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ  
 ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ لِيَا أُمَّتِي فِيهِ بِمَا شَاءَ قَالَ تَرُسِلِي بِهِ إِلَى فُلَانٍ أَهْلُ بَيْتِهِمْ حَاجَةٌ ❊ عَنْ  
 عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً سَبْرًا فَلَبَسَهَا فَأَرَأَيْتَ  
 الْقَصَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَّقَتْهُ ابْنُ نَسَائِي ❊ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا  
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ  
 طَعَامٌ فَأَدَامَ رَجُلٌ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ فَمَجْنَنٌ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْنَمٌ

(وليدة) امة وللنساء انها كانت  
 لها جارية سوداء قال الحافظ لم  
 أقف على اسمها (أقبية) جمع قباء  
 في الصباح القباء معدود عربي  
 وكانه مشتق من قبوت الحرف  
 أقبوه قباوا قال الشارح هو جنس  
 من الثياب ضيق من لباس الهمم  
 معروف (فادعه لي) زاد في رواية  
 فأعظمت ذلك فقال يا بني انه ليس  
 بجبار (رضي مخزومة) مقوله عليه  
 السلام أي هل رضي فهو استغفام  
 ولا مانع أن يكون من قول مخزومة  
 غاية الامر أنه عدل عن التكلم الى  
 ما هو من قبيل الغيبة فالامل قال  
 مخزومة رضي مخزومة أي رضيت  
 كما انه لا مانع من كونه اخبارا على  
 انه من مقوله عليه الصلاة والسلام  
 أو هو من قول ابنه (موشيا)  
 أي مخططابا أو ان شئت (حلة  
 سبراء) في القاموس والسبراء  
 كالغنياء نوع من البرود فيه خطوط  
 صبراً أو يخالطه حبراً ورواية  
 أي ذراصة حلة سبراء للبيان  
 (طويل) تنسبر لشعان أو المشعان  
 الجاني الثائر الرأس وقيل غير  
 ذلك

كونك بانعا (بل بيع) أطلق البيع  
على ما ليس به باعتبار ما يؤل إليه  
(فصنعت) فذبحت (سواد البطن)  
كبدتها وكل ما في بطنها من كبدة  
وغيرها لكن الاول أبلغ في المجزة  
(وايم) بوصل الهمزة قسم (حرة)  
قطعة (شاهدا) حاضر (خملناه)  
أى الطعام الذى فضل فى الحديث  
مجززة تكثير سواد البطن حتى  
وسع هذا العدد وتكثر الاصاع  
ولحم الشاة حتى أشبعهم أجمعين  
وفضلت منهم فضلة حلواها لعدم  
حاجة أحد اليها (أتى) قتيلة  
بالتصغير بنت عبد العزى أى  
بم سارية زبيب وسمن وغيرهما  
(راغبة) فى شىء تأخذه أو فى القرب  
منى أو فى مجاورتى والتودد الى  
لانها ابتدأت أسماء بالهدية  
ورغبت منها فى المكافأة أو عن  
دينى وروى راغبة بالمسيح أى  
كارهة للاسلام ساخطه له كما عند  
أبي داود والاسماعيلي (فقتضى)  
أى حكم مروان بشهادة ابن عمر  
مع الشطر الآخر وهو اليمين اذ  
لا بد فى الحكم بالمال من اثنين  
أو شاهدين وعين (قطر) ضرب  
من برود العين غليظ (ترهى) تمكبر  
(تقين) ترين قال صاحب الافعال  
فان الشىء قبالة أصله (المنجحة)  
الناقة أو الشاة تعطى ما غيرك  
بجسمها ثم يرد ما عليك (وايس)  
بأيديهم) الغير أى ذر زيادة يعنى شياً  
(أم أنس أم سليم) بدلان من أمه

بِسُوقِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يِعَا أُمَّ عَطِيَّةَ أَوْ قَالَ أُمَّ هَبَةَ قَالَ لَا بِلَ بَيْعٍ فَاشْتَرَى  
مِنْهُ شَاةً فَصُنَعَتْ وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يَشْوَى وَيَأْتِمَ اللَّهُ مَا فِي  
الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ الْوَاقِدَحِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حِزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا إِنْ كَانَ شَاهِدًا  
أَعْطَاهَا أَيَّامًا وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَهُ لِفَعْلٍ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ فَأَكَلُوا أَجْعُونَ وَشَبِعْنَا فَفَضَلَتْ  
الْقَصْعَتَانِ خَمَلَتَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ  
قَدِمَتْ عَلَى أُخْتِي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَنْتَيْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ إِنْ أُخْتِي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُخْتِي قَالَ نَعَمْ صَلِّ عَلَى أُمِّكَ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْزُوقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ شَهِدَ عِنْدَ مَرْوَانَ ابْنِ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحِجْرَةً فَقَضَى مَرْوَانَ بِشَهِادَتِهِ لَهُمْ عَنْ جَابِرِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى أَنَّهَا بَيِّنَةٌ وَهَبَتْ لَهُ عَنْ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهَا أَيْمَنُ وَعَلَيْهَا دِرْعٌ مِنْ قَطْرِ وَفِي رِوَايَةٍ مِنْ قَطْرِ عَنْهُ خَمْسَةُ دِرَاهِمٍ  
فَقَالَتْ أَرْفَعُ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرِ إِلَيَّ فَإِنَّهُ ارْتَهَى أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ  
دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُقِينُ بِالْمَدِينَةِ لَا أَرْسَلَتْ  
إِلَى تَسْعَةِ

## فصل المنجحة

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَابَسَ بِأَيْدِيهِمْ  
وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارُ فَقَامَ إِلَيْهِمْ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ غَارًا وَمَا لَهُمْ كُلِّ  
عَامٍ وَيَكُونُ هُمْ الْعَمَلُ وَالْمَوْنَةُ وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سَلِيمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ  
وَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِذَا قَالَهَا فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى

(عذاها) جمع عذق النخلة نفسها وإذا كان حملها موجودا والمراد غيرها وفتح العين أبو ذر

الله عليه وسلم أم أيمن مولاته أم أسامة بن زيد قال أنس بن مالك فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من قتال أهل خيبر فأنصرف إلى المدينة رد المهاجرين إلى الأنصار من أئمتهم

التي كانوا متخوهم من غارهم فرد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمه عذاتها

وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكان من حائطه

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم أربعون خصلة أعلاهن شجعة

العترة من عامل يعمل بخصلة منها رجاؤها

وأصدق مؤودها ألا أدخله الله

بها الجنة

تم الجزء الأول ويليه الجزء الثاني أوله كتاب الشهادات

(أم أيمن) بركة (أم أسامة)  
بدل من أم أيمن فأسامة أخو أيمن  
ابن عبيد الحبشي لأمه (الأدخلة  
الله بها الجنة) جاءها معناه  
أن دخول الجنة ليس بالأعمال  
بل بمحض فضل الله وحيثما  
فيكون المراد من الدخول قيل  
الدرجات والمنازل فيكون كقوله  
تعالى أورتوها بما كنتم تعملون  
فأطلق هنا الباب وهو الدخول  
وأريد المسبب وهو نيل المنازل  
والدرجات وخلاصة المقصود أن  
أصل دخول الجنة بمحض فضل  
الله تعالى إذ لا عمل للعبد أصلا  
في الحقيقة ونيله التصور والمنازل  
بسبب نسبة العمل في الظاهر إليه  
من فضله ومنه عليك أن خلق  
العمل ونسبه اليك ونسأل  
الكريم الوهاب أن يدخلنا الجنة  
بلا سابقة عذاب بجاه سيد الانبياء  
والمرسلين صلى الله عليه وعلى آله  
وصحبه أجمعين

To: [www.al-mostafa.com](http://www.al-mostafa.com)